أفكار سياسية

لحزب التحرير

أفكار سياسية

لحزب التحرير

دار الأمة

للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

١٤١٥هـ – ١٩٩٤م

دار الأمة

للطباعة والنشر والتوزيع

ص.ب ١٣٥١٩٠

بيروت – لبنان

محتويات الكتاب

محتويات الكتاب..... ٥
مقدمة..... ٧
الفكر السياسي..... ١٠
السياسة..... ١٤
مفاهيم سياسية..... ٢٥
السياسة فن الممكن..... ٢٧
السياسة والسياسة الدولية..... ٣٠
فهم الموقف الدولي..... ٣٥
الأسرة الدولية والأعراف والقوانين الدولية..... ٤١
التفكير السياسي..... ٥٢
الوعي السياسي..... ٦٩
الكفاح السياسي..... ٧٩
الأعمال السياسية..... ٨١
التجربة السياسية..... ٨٥
الاشتغال بالسياسة فرض على المسلمين..... ٨٧
رجل الدولة..... ٩١
الوسط السياسي..... ٩٧
الفراغ..... ١٠٨

الحكم في الإسلام..... ١١١
نظام الحكم في الإسلام هو نظام وحدة وليس نظاماً اتحادياً..... ١١٤
المسؤوليات العامة..... ١١٧
الانفصال بين الأمة والدولة ووجوب المحاسبة ١٢٥
إقامة الأحزاب السياسية فرض كفاية ١٢٩
كيف يتأتى للأفراد أن يؤثروا في السياسة العالمية
وكيف يتأتى للأحزاب أن تؤثر في اتجاه الدول ١٣٣
النظام الديمقراطي نظام كفر من وضع البشر..... ١٣٥
القضية السياسية للأمة وللدولة الإسلامية..... ١٤١
القضية المصيرية..... ١٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

السياسة هي رعاية شؤون الأمة داخلياً وخارجياً، وتكون من قبل الدولة والأمة، فالدولة هي التي تباشر هذه الرعاية عملياً، والأمة هي التي تحاسب بها الدولة.

ومنذ أن هدمت الخلافة وطبقت أنظمة الكفر السياسية في البلاد الإسلامية، انتهى الإسلام من كونه سياسياً، وحل محله الفكر السياسي الغربي المنبثق عن عقيدة المبدأ الرأسمالي، عقيدة فصل الدين عن الحياة. ومما يجب أن تدركه الأمة الإسلامية، أن رعاية شؤونها بالإسلام لا تكون إلاّ بدولة الخلافة، وأن فصل الإسلام السياسي عن الحياة وعن الدين، هو وأد للإسلام وأنظمته وأحكامه، وسحق للأمة وقيمها وحضارتها ورسالتها.

والدول الرأسمالية تتبنى عقيدة فصل الدين عن الحياة وعن السياسية، وتعمل على نشرها وتطبيق أحكامها على الأمة الإسلامية، وتعمل على تضليل الأمة وتصور لها بأن السياسة والدين لا يجتمعان، وأن السياسة إنما تعني الواقعية والرضا بالأمر الواقع مع استحالة تغييره، حتى تبقى الأمة رازحة تحت نير دول الكفر، دول الظلم والطغيان، وحتى لا تترسم الأمة بحال سبيلاً للنهضة. بالإضافة إلى تنفير المسلمين من الحركات الإسلامية السياسية، ومن

الاشتغال بالسياسة. لأن دول الكفر تعلم أنه لا يمكن ضرب أفكارها وأحكامها السياسية إلاّ بعمل سياسي، والاشتغال بالسياسة على أساس الإسلام. ويصل تنفير الأمة الإسلامية من السياسة والسياسيين إلى حد تصوير السياسة أنها تتناقض مع سمو الإسلام وروحانيته. ولذلك كان لا بد من أن تدرك الأمة السر وراء محاربة الدول الكافرة، والحكام العملاء للحركات الإسلامية وهي تعمل لإنهاض المسلمين بإقامة دولة الخلافة وتضرب أفكار الكفر، وتعيد مجد الإسلام.

وعليه لا بد من أن تعي الأمة الإسلامية معنى السياسة لغة وشرعاً، وأن الإسلام السياسي لا يوجد إلاّ بدولة الخلافة، والتي بدونها يغيض الإسلام من كونه سياسياً، ولا يعتبر حياً إلاّ بهذه الدولة، باعتبارها كياناً سياسياً تنفيذياً لتطبيق أحكام الإسلام وتنفيذها، وهي الطريقة الشرعية التي تنفذ بها أحكام الإسلام وأنظمته في الحياة العامة، وأن الله قد أوجب على الأمة تطبيق هذه الأحكام، وحرم الاحتكام لأنظمة الكفر، لمخالفتها للإسلام ولأنها من وضع البشر.

ولذلك كان لا بد من أن تثقف الأمة الثقافة الإسلامية، ودوام سقيها بالأفكار والأحكام السياسية، وبيان انبثاق هذه الأفكار وهذه الأحكام عن العقيدة الإسلامية باعتبارها فكرة سياسية، والتركيز على ذلك من الناحية الروحية التي فيها، باعتبار أنها أوامر ونواه من الله لا بأي وصف آخر. وهذا الوصف هو الذي يكفل تمكن أفكار وأحكام الإسلام في النفوس، ويكشف

للأمة معنى السياسة والفكر السياسي، ويجعلها تدرك المسؤولية الملقاة على عاتقها لإيجاد أفكار الإسلام وأحكامه في حياتها العملية، وأهمية الرسالة العالمية التي أوجب الله حملها للناس كافة، خاصة وهي ترى مدى ما وصل إليه حالها في هذا العصر لغياب دولة الإسلام وأفكار وأحكام الإسلام من حياتها، ومدى ما وصل إليه العالم من شرٍ وشقاء واستعباد للناس. وهذا التثقيف السياسي، سواء أكان تثقيفاً بأفكار الإسلام وأحكامه، أم كان تتبعاً للأحداث السياسية فإنه يوجد الوعي السياسي، ويجعل الأمة تضطلع بمهمتها الأساسية، ووظيفتها الأصلية ألا وهي حمل الدعوة الإسلامية إلى الشعوب والأمم الأخرى.

الفكر السياسي

يعتبر الفكر السياسي من أعلى أنواع الفكر على الإطلاق وهو يعني التفكير المتعلق برعاية شؤون الأمة، وأعلى أنواعه التفكير المتعلق بالإنسان وفي العالم من زاوية خاصة.

والعقيدة الإسلامية فكرة سياسية، فهي من الفكر السياسي، بل هي أساس الفكر السياسي لدى المسلمين، فهي مبدأ أو نظام، ودين ومنه الدولة. وتتميز العقيدة الإسلامية عن غيرها من العقائد والمبادئ، بأنها عقيدة سياسية روحية، تتولى بما انبثق عنها من أفكار وأحكام رعاية شؤون الدنيا والآخرة. ووجهة النظر التي تشكلها تختلف عن جميع وجهات النظر في المبادئ والأنظمة الأخرى، كذلك أفكارها وأحكامها تختلف عن جميع الأفكار والأحكام الموجودة في الدنيا كلها. سواء في الأساس الذي قامت عليه، أو المصدر الذي شرعها، وسواء في كلياتها أو جزئياتها. كذلك جاءت بأفكار وأحكام تتعلق بجميع شؤون الحياة وعلاقات البشر فيها. وبرعاية هذه الشؤون والعلاقات، سواء أكانت تتعلق بالحكم أو الاقتصاد أو الاجتماع أو التعليم، أو السياسة داخلية أو خارجية. وسواء أكانت تتعلق بعلاقة الحكام بالمحكومين، أم بعلاقة الدولة مع الدول والأمم والشعوب الأخرى. وبذلك كانت عقيدة الإسلام السياسية عقيدة كاملة وشاملة تتناول الحياة في جميع مظاهرها وأشكالها، وتعالج جميع وقائعها معالجة دقيقة، قال تعالى: ﴿**وَنَزَّلْنَا**

عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ وقال عز وجل: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾.

ولقد كان لغياب هذه الأفكار والأحكام المنبثقة عن العقيدة الأثر الأكبر على حياة المسلمين، فقد كان أخذ ما ليس من الإسلام واعتباره منه ولو اسماً من قبل الدولة أيام العثمانيين، أو إهمال الأفراد مسألة التقيد بالأحكام الشرعية في حياتهم من أهم ما هدم الدولة الإسلامية، ومن أهم الأسباب التي جعلت المسلمين في هذه الذلة وهذا الانحطاط. لذلك كان لا بد من أن يوجه المسلمون العناية الكلية للأفكار والأحكام الشرعية، مما يترتب عليه انضباط السلوك في الفرد وانضباط السلوك في الأمة في سير الدولة.

وعقيدة الإسلام السياسية توجب الأحكام المنبثقة عنها على المسلمين أن يطبقوا الإسلام كاملاً، وأن يقيموا على أساسه كياناً ذاتياً إسلامياً متميزاً، وأن يبنوا مجتمعاً فريداً هو المجتمع الإسلامي، كما توجب عليهم أن يكونوا أمة إسلامية واحدة، مهما اختلفت أجناسهم وأعراقهم وألوانهم، تجمعهم العقيدة الإسلامية التي وحدت وجهة نظرهم في الحياة بالحلال والحرام، وجعلته مقياساً لنظرتهم للوقائع والأحداث ولإصدار الحكم عليها، في ظل دولة واحدة.

وكذلك فإن العقيدة الإسلامية توجب على المسلمين كتلاً وأحزاباً وجماعات العمل لاستئناف الحياة الإسلامية وحمل الدعوة الإسلامية أي تحقيق حل قضية المسلمين المصيرية. واستئناف الحياة الإسلامية يعني إعادة المسلمين إلى العيش عيشاً إسلامياً في دار إسلام، وفي مجتمع إسلامي تسيطر عليه

الأفكار الإسلامية والمشاعر الإسلامية وتطبق فيه أنظمة الإسلام وأحكامه، بحيث تكون جميع شؤون الحياة مسيرة وفق الأحكام الشرعية، في ظل دولة إسلامية، التي هي دولة الخلافة، والتي يُنصِّب المسلمون فيها خليفة يبايعونه على السمع والطاعة، على أن يحكم فيهم بكتاب الله وسنة رسوله، وعلى أن يحمل الإسلام رسالة إلى العالم بالدعوة والجهاد.

والأمة الإسلامية اليوم حتى تحصل لها النهضة، لا بد من أن تجعل العقيدة الإسلامية الأساس الذي تتجه في حياتها إليه، وتقيم الحكم والسلطان عليها، ثم تعالج المشاكل اليومية بالأحكام المنبثقة عن هذه العقيدة، أي بالأحكام الشرعية بوصفها أوامر ونواهي من الله فقط لا بأي وصف آخر. وبذلك ستحصل النهضة قطعاً، بل ستحصل النهضة الصحيحة لا مجرد نهضة، وتعود الأمة الإسلامية لاقتعاد ذروة المجد وأخذ قيادة العالم مرة أخرى. ولذلك كان لا بد من أن تثقف الأمة الثقافة السياسية مبتدئة أولا وقبل كل شيء بعقيدتها العقلية، أي بفكرتها الكلية عن الكون والإنسان والحياة باعتبارها فكرة سياسية لا فكرة روحية فحسب، ثم بما ينبثق عنها من الأفكار السياسية، وما يبنى عليها من الوسائل والغايات.

إن الأمة الإسلامية، وهي تعتنق العقيدة الإسلامية، فكرة كلية عن الكون والإنسان والحياة، عقيدة سياسية، قاعدة فكرية، قيادة فكرية، وجهة نظر معينة في الحياة، يجب عليها وهي ترى العالم كله، وهي معه كذلك يتخبط هذا التخبط، يرزح تحت نير الظلم السياسي والاقتصادي، ويخضع

لعبودية قوة غاشمة، ويئن تحت كابوس الشقاء والاستعباد والإذلال فإنه فرض عليها أن تأخذ على عاتقها مهمة إنقاذ العالم، وإخراجه من ظلمات الضلال والتضليل، إلى نور الهدى، وسعادة الحياة. فإنها وإن كانت ترزح تحت نير القوة الغاشمة، فإنه لم يعد جائزاً لها أن تفكر في نفسها فحسب، فإن الأنانية بعيدة عما تعتنقه من عقائد، وغريبة على ما تحمله في ثنايا نفسها وفي صميم فؤادها من قيم وأفكار. لذلك يجب أن تفكر في إنقاذ العالم مع إنقاذ نفسها، وأن تضطلع بمهمة تحرير العالم لا بنفسها وحدها. فإنها جزء من هذا العالم، وهي وجدت من أجل هدى البشر، وبعد أن اعتنقت عقيدة الإسلام، صار فرضا عليها أن تنقذ الإنسانية من الشقاء، وأن تخلص البشر من الظلم والتعاسة، ومن الإذلال والاستعباد.

والأمة الإسلامية تعتنق فكرة سياسية عن الحياة، وتعتنق طريقة لتنفيذ هذه الفكرة في الحياة. وإذا ملكت أمة الفكرة الصحيحة مع طريقتها، فإنها ولا شك تكون أهلاً لإعطاء الخير وتكون أهلاً لحمل قيادة هذه الفكرة، ولذلك فإن الأمة الإسلامية ليست قادرة على النهضة الصحيحة فحسب، بل هي قادرة على ذلك، وعلى أن تكون مصدراً للخير لغيرها، وعلى حمل هذه الفكرة للناس، قيادة فكرية ووجهة نظر في الحياة. وبالتالي هي قادرة على حل مشكلة العالم، وعلى إنقاذه مما يتردى فيه من الشقاء والاستبعاد والذل؛ بحمل الدعوة الإسلامية إلى الشعوب والأمم.

السياسة

السياسة هي رعاية شؤون الأمة داخلياً وخارجياً، وتكون من قبل الدولة والأمة. فالدولة هي التي تباشر هذه الرعاية عملياً، والأمة هي التي تحاسب بها الدولة.

هذا التعريف للسياسة عام عند جميع الناس، إذ هو وصف لواقع السياسة من حيث هي. فهو كتعريف العقل وتعريف الصدق وتعريف السلطان، وغير ذلك من المعاني التي هي واقع موجود عند جميع البشر بمعنى واحد لا يختلفون فيه، لأنه واقع مدرك، وإنما يختلفون في أحكامه. وفوق ذلك معناها اللغوي في مادة ساس يسوس سياسة بمعنى رعى شؤونه، قال في القاموس المحيط "وسست الرعية سياسة أمرتها ونهيتها" وهذا هو رعاية شؤونها بالأوامر والنواهي. وأيضاً فإن الأحاديث الواردة في عمل الحاكم، والواردة في محاسبة الحاكم، والواردة في الاهتمام بمصالح المسلمين، يستنبط من مجموعها هذا التعريف، فقوله ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، لَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**» وقوله ﷺ: «**مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**» وقوله ﷺ: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ قَالُوا: أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لا، مَا صَلَّوْا**». وقوله ﷺ: «**مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ غَيْرُ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ لا يَهْتَمُّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ**» وعن جرير بن عبد الله قال: «**بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامَةِ الصَّلاةِ وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ والنُّصْحِ**

لِكُلِّ مُسْلِمٍ» وعن جرير بن عبد الله قال: «**أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**». فهذه الأحاديث كلها سواء ما يتعلق بالحاكم في توليه الحكم، أو ما يتعلق بالأمة تحاسب الحاكم، أو ما يتعلق بالمسلمين بعضهم مع بعض من الاهتمام بمصالحهم والنصح لهم، كلها يستنبط منها تعريف السياسة، بأنها رعاية شؤون الأمة فيكون تعريف السياسة تعريفاً شرعياً مستنبطاً من الأدلة الشرعية.

أما رعاية شؤون الأمة عملياً، فإن الشرع أعطى مباشرة رعاية الشؤون عملياً رعاية إلزامية للحاكم وحده فلا يحل للرعية أن تقوم بعمل الحاكم ولا يحل لأحد من المسلمين أن يقوم بعمل الحاكم إلاّ بتولية شرعية، إما ببيعة من الناس إن كان خليفة، وإما بتولية من الخليفة، أو من جعل له الخليفة حق التولية من معاونين وولاة. أما من لم يوّل لا بالبيعة، ولا بتولية خليفة، فلا يحلّ أن يقوم بشيء من مباشرة رعاية شؤون الأمة لا في الداخل ولا في الخارج.

والسلطان قد جعله الشرع للحاكم فحسب، وجعل سياسة الناس للحاكم فحسب. يقول الرسول ﷺ: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْراً، فَمَاتَ عَلَيْهِ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**» فجعل الخروج عليه خروجاً من السلطان فهو إذن الذي يملك السلطان لا غيره. ويقول الرسول: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ**» ومعناه أنكم أيها المسلمون تسوسكم الخلفاء. فعين من يسوس المسلمين. ومفهوم هذا أن غير الأمير لا

يكون سلطاناً، وأن غير الخلفاء لا يسوسون. فهذا دليل على أن سياسة الرعية إنما هي للحاكم ولا تكون لغيره. وأيضاً فإن عمل الرسول ﷺ هو أنه كان يحصر السلطان والقيام بسياسة الناس به بوصفه رئيس دولة، وكان هو الذي يولّي من يقوم بعمل من أعمال السلطان أو من أعمال سياسة الرعية. فولّى من يقوم مقامه في المدينة حين كان يخرج لغزوة من الغزوات، وولّى الولاة والقضاة وجباة الأموال ومن يقوم بمصلحة من المصالح كتوزيع المياه وخرص الثمار وغير ذلك. فهذا كله دليل على حصر السلطان وحصر سياسة الناس بالحاكم، أي بالخليفة ومن يوليه الخليفة، وبالأمير ومن يوليه الأمير. والسلطان هو رعاية شؤون الناس رعاية إلزامية، أي القيام بمسؤولية الحاكم محصورة بالحاكم، فلا يجوز لغيره أن يقوم بها مطلقاً، لأن الشرع أعطى السلطان وأعطى سياسة الناس للخليفة ولمن يوليه الخليفة. فإذا قام بأعمال الحكم والسلطان، وتولى سياسة الناس، أي فرد غير الإمام وغير من ولاه كان فعله هذا مخالفاً للشرع فكان باطلاً، وكل تصرف باطل فإنه يكون حراماً، ومن هنا لا يحل لأحد غير الخليفة، وغير من يوليه الخليفة أي غير الحاكم أن يقوم بأي عمل من أعمال الحكم والسلطان فلا يقوم برعاية شؤون الناس رعاية إلزامية، أي لا يسوس الناس، لأن هذا هو عمل الحاكم ولا يجوز لغيره أن يقوم به.

أما السياسة الداخلية للدولة الإسلامية فإنها تقوم على تنفيذ أحكام الإسلام في الداخل، وقد كانت الدولة الإسلامية تنفذ أحكام الإسلام في البلاد التي تخضع لسلطانها، فتنظم المعاملات، وتقيم الحدود، وتنفذ العقوبات، وتحرس الأخلاق وتضمن القيام بالشعائر والعبادات، وترعى جميع شؤون الرعية

حسب أحكام الإسلام. وقد بيّن الإسلام الكيفية التي تنفذ بها أحكامه على الناس الذين يخضعون لسلطانه، ممن يعتنقونه، وممن لا يعتقدون به، فكانت الدولة الإسلامية تطبق أحكام الإسلام حسب هذه الكيفية لأن طريقة التنفيذ حكم شرعي، كما أن معالجات المشاكل حكم شرعي. والمخاطبون بالإسلام هم جميع الناس، لأن الله قد خاطب بالإسلام جميع بني الإنسان بوصف الإنسانية فقط لا بأي وصف آخر، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ ۝٦﴾ وقد اعتبر علماء أصول الفقه أن المخاطب بالأحكام الشرعية هو كل عاقل يفهم الخطاب، سواء أكان مسلماً أم غير مسلم، وقد قال الإمام الغزالي في كتاب المستصفى في الأصول "إن المحكوم عليه هو المكلف، وشرطه أن يكون عاقلاً يفهم الخطاب، وإن أهلية ثبوت الأحكام في الذمة تستفاد من الإنسانية التي بها يستعد لقبول قوة العقل الذي به فهم التكليف". وعلى ذلك كان المخاطب بالإسلام جميع بني الإنسان خطاب دعوة وخطاب تكليف، أما خطاب الدعوة فالمقصود به دعوة الناس إلى اعتناق الإسلام، وأما خطاب التكليف فالمقصود به إلزام الناس بالعمل بأحكام الإسلام.

والإسلام يعتبر الجماعة التي تحكم بموجب هذا النظام وحدة إنسانية، بغض النظر عن طائفتها وجنسها ولا يشترط فيها إلاّ التابعية (وهي الولاء للدولة والنظام) ولا توجد فيه الأقليات، بل جميع الناس باعتبار إنساني فقط هم رعايا في الدولة الإسلامية، ما داموا يحملون التابعية. وعليه فإن السياسة

الداخلية للدولة الإسلامية هي تنفيذ الشرع الإسلامي على جميع الذين يحملون التابعية سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين.

والسياسة الخارجية للدولة الإسلامية هي علاقة الدولة بغيرها من الدول والشعوب والأمم، وهذه العلاقة هي رعاية شؤون الأمة خارجياً. وتقوم هذه السياسة الخارجية على فكرة ثابتة لا تتغير، هذه الفكرة الثابتة هي نشر الإسلام في العالم في كل أمة وكل شعب. وهذا هو الأساس الذي تقوم عليه السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، وهذا الأساس لا يتغير أبداً ولا يختلف مهما اختلف الأشخاص القائمون على الحكم، وقد كان هذا الأساس موجوداً وثابتاً في جميع العصور منذ أن استقر الرسول ﷺ حتى انتهت الدولة العثمانية بوصفها آخر الدولة الإسلامية، ولم يتغير هذا الأساس مطلقاً. فمنذ أن أقام الرسول ﷺ في المدينة بدأ يقيم علاقة الدولة الإسلامية بغيرها على أساس نشر الإسلام، فعقد مع اليهود معاهدات ليتفرَّغ لنشر الدعوة في الحجاز، ثم عقد معاهدة الحديبية مع قريش ليتمكن من نشر الدعوة في جزيرة العرب ثم أرسل الكتب للدول الموجودة خارج الجزيرة العربية ليقيم معها علاقات على أساس نشر الإسلام بدعوتهم للدخول فيه، ثم جاء خلفاؤه من بعده فأقاموا علاقاتهم مع الدول جميعها على أساس نشر الإسلام، وأخذوا يحملون الدعوة الإسلامية إلى العالم.

ووجود الدولة إنما هو من أجل تطبيق الإسلام في الداخل، وحمل دعوته في الخارج إلى العالم، ولذلك كانت مهمة الدولة الإسلامية في الخارج

إنما هي حمل الدعوة الإسلامية. والذي يجعل نشر الإسلام أساساً للسياسة الخارجية هو أن رسالة محمد عليه الصلاة والسلام للناس كافة. قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ...﴾ وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ وقال عز وجل: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾، وقد قام الرسول بتبليغ الرسالة للناس، ولما التحق بالرفيق الأعلى استمرت رسالته للناس يبلغهم إياها المسلمون، فكان حمل الدعوة الإسلامية للعالم استمراراً لعمل الرسول ﷺ. وهكذا كان حمل الدعوة الإسلامية أساساً لعلاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول والشعوب والأمم، وهذا هو الحكم الشرعي، وهو ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة. ولذلك فإن السياسة الخارجية للدولة الإسلامية هي حمل الدعوة الإسلامية للعالم.

وتنفذ هذه السياسة الخارجية بطريقة ثابتة لا تتغير وهي الجهاد مهما اختلف الأشخاص القائمون على الحكم، وقد كانت هذه الطريقة ثابتة في جميع العصور منذ أن استقر الرسول ﷺ حتى انتهت آخر الدولة الإسلامية، ولم تتغير هذه الطريقة مطلقاً، فإن الرسول ﷺ منذ أن أقام الدولة في المدينة هيأ الجيش وبدأ بالجهاد لإزالة الحواجز المادية التي تقف دونها، فكانت قريش حاجزاً مادياً يقف في سبيل الدعوة الإسلامية فصمم على إزالته، ثم أزال قريشاً ككيان يقف في وجه الدعوة كما أزال غيره من الكيانات التي تقف في

سبيلها، إلى أن عم الإسلام جميع جزيرة العرب، ثم بدأت الدولة الإسلامية تطرق أبواب الأمم الأخرى لنشر الإسلام بينهم، فوجدت كيان الحكم القائم على هذه الأمم حاجزاً مادياً يحول دون الدعوة، فكان لا بد من إزالة هذا الكيان من وجه الدعوة، والوصول إلى الشعب نفسه ليدعى إلى الإسلام بحكمه به، حتى يرى ويلمس عدل الإسلام والرفاهية والهناء في العيش تحت رايته، ويدعونه إليه بالتي هي أحسن دون إكراه ولا إجبار. وهكذا استمر الجهاد طريقة لنشر الإسلام، ففتحت البلدان والأقطار، وأزيلت بالجهاد الممالك والدول وحكم الإسلام الشعوب والأمم، ونشر الإسلام فاعتنقه مئات الملايين من البشر بعد أن حُكِموا به. فكانت الطريقة التي اتبعت في السياسة الخارجية هي الجهاد، وكانت ثابتة لا تتغير ولن تتغير أبداً.

وعلى الدولة الإسلامية أن تقوم بأعمال سياسية منها ما يتعلق بإعطاء معلومات واضحة عن الإسلام، وبث أفكار الإسلام، والقيام بالدعوة والدعاية للإسلام، ومنها ما يتعلق بإظهار قوة الدولة الإسلامية ومقدرتها، وإظهار صلابة المسلمين وجرأتهم، وقد كان الرسول ﷺ يقوم بأعمال عديدة في ذلك منها إرسال الدعاة للإسلام في قلب بلاد الشرك، كما أرسل الأربعين رجلاً إلى نجد ليبلغوا الإسلام، وكان يقوم بإظهار قوة الدولة كما حصل في استعراضه جيش المسلمين في المدينة يوم غزوة تبوك قبل خروجه لها. ولذلك يقول الرسول ﷺ: «**نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ**» وكان جيش المسلمين في مختلف العصور مرهوب الجانب، ولهذا لا بد من القيام بأعمال سياسية تتعلق ببث الأفكار الإسلامية، وبإظهار قوة الدولة، ثم المباشرة بالقتال.

والجهاد وإن كان الطريقة الثابتة التي لا تتغير لنشر الإسلام ولكن الأعمال السياسية والحركات المقصودة لا بد منها قبل البدء بالقتال، وهي أمر أساسي في تركيز العلاقة بين الدولة وغيرها من الدول والشعوب والأمم على وجه معين، من حيث حسن الجوار، ومن حيث العلاقات الاقتصادية أو غير ذلك مما يسهل أمر نشر الإسلام. وعلى ذلك فإن الفكرة السياسية التي تقوم عليها علاقة الدولة الإسلامية مع غيرها من الدول والشعوب والأمم هي نشر الإسلام بينهم وحمل الدعوة إليهم وطريقة ذلك هي الجهاد في سبيل الله.

أما محاسبة الدولة من قبل الأمة فإن الإسلام قد جعل محاسبة الحكام فرضاً على المسلمين. فليس معنى وجوب طاعتهم ولو ظلموا ولو أكلوا الحقوق، السكوت عليهم، بل طاعتهم مع وجوب محاسبتهم على أعمالهم، وعلى تصرفاتهم. فالله سبحانه وتعالى فرض على المسلمين محاسبة الحكام، وأمرهم أمراً جازماً بالتغيير عليهم إذا هضموا حقوق الرعية، أو قصروا بواجباتهم نحوها، أو أهملوا شأناً من شؤونها، أو خالفوا أحكام الإسلام، أو حكموا بغير ما أنزل الله. روى مسلم عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: "لا، مَا صَلَّوْا**» وفي رواية أخرى «**فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**» وهذه الرواية تفسر الرواية الأخرى، فقد أمر الرسول الإنكار على الحاكم، وأوجب هذا الإنكار بأية وسيلة مستطاعة، باليد على شرط أن تكون دون القتال أي دون السيف، وباللسان مطلقاً، أي بأي قول من الأقوال، أو بالقلب إذا عجز عن اليد

واللسان، وقد اعتبر من لم ينكر شريكاً للحاكم في الإثم إذ قال فمن رضي بما عملوه وتابع على ذلك فلا يبرأ ولا يسلم من الإثم.

على أن أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أدلة على وجوب محاسبة الحاكم لأنها عامة تشمل الحاكم وغيره، وقد أمر الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمراً جازماً، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾، ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ﴾. فهذه الآيات قد طلب الله فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقترن هذا الطلب بقرينة تدل على الجزم ألا وهي الثناء على ذلك بقوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾، ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ إلى غير ذلك فيكون ذلك قرينة على أن الطلب طلب جازم، وهذا يعني أنه فرض، ومحاسبة الحاكم إنما هي أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر،

فكانت فرضاً، وكذلك قد وردت أحاديث كثيرة تدل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلا يَسْتَجابُ لَكُمْ**» وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن رَأى مِنكُم مُنكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِقَلبِه وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**» وعن عدي بن عميرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ، فَلَا يُنْكِرُونَهُ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ**».

فهذه الأحاديث كلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي تدل على وجوب أمر الحاكم بالمعروف ونهيه عن المنكر، ولا شك في أن هذه هي محاسبته على أعماله، على أن هناك أحاديث تنص على الحاكم خاصة تأكيداً على المحاسبة، لما لمحاسبة الحاكم وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر من أهمية، فعن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضَلُ الجِهَادِ كلمةُ حَقٍ عِندَ سُلطَانٍ جائرٍ**» وعن أبي أمامة قال: «عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الأُولَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ سَأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ لِيَرْكَبَ قَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ؟**» قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَالُ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ**» فهذا نص في الحاكم ووجوب قول الحق عنده، أي محاسبته، فكفاح الحكام الذين يهضمون حقوق الرعية أو

يقصرون في واجباتهم أو يهملون شأناً من شؤون الأمة كفاح هؤلاء وأمثالهم فرض لأن الله قد طلبه واعتبره كالجهاد، بل جعله من أفضل الجهاد، فكأنه قال أفضل الجهاد عند الله كفاح الحكام الظلمة، وهذا وحده كاف للدلالة على وجوب محاسبة الحكام، وقد حث الرسول على مكافحة الحكام الظلمة مهما حصل في سبيل ذلك من أذى حتى ولو أدى ذلك إلى القتل فقد روي عنه ﷺ أنه قال: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**» وهذا من أبلغ الصيغ في التعبير عن الحث على تحمل الأذى حتى الموت في سبيل محاسبة الحكام وكفاح الحكام الظلمة.

مفاهيم سياسية

فهم السياسة الخارجية أمر جوهري لحفظ كيان الدولة والأمة، وأمر أساسي للتمكن من حمل الدعوة إلى العالم، وعمل لا بد منه لتنظيم علاقة الأمة بغيرها على وجه صحيح.

ولما كانت الأمة الإسلامية مكلفة بحمل الدعوة الإسلامية إلى الناس كافة، كان لزاماً على المسلمين أن يتصلوا بالعالم اتصالاً واعياً لأحواله، مدركاً لمشاكله، عالماً بدوافع دوله وشعوبه، متتبعاً الأعمال السياسية التي تجري في العالم، ملاحظاً الخطط السياسية للدول في أساليب تنفيذها، وفي كيفية علاقتها بعضها ببعض، وفي المناورات السياسية التي تقوم بها هذه الدول، ولذلك كان لزاماً على المسلمين أن يدركوا حقيقة الموقف في العالم الإسلامي على ضوء فهم الموقف الدولي العالمي، ليتسنى لهم أن يتبينوا أسلوب العمل لإقامة دولتهم وحمل دعوتهم إلى العالم.

ومن هنا أصبح من المحتم عليهم معرفة الموقف الدولي معرفة تامة ومعرفة التفاصيل المتعلقة بالموقف الدولي والإحاطة بموقف الدول القائمة في العالم والتي لها شأن يذكر في الموقف الدولي العام.

والدول كلها عدوة للإسلام، لأنها تعتنق ديانات ومبادئ تناقض الإسلام، ولها وجهة نظر في الحياة تخالف بل تناقض وجهة النظر الإسلامية، والدول الكبرى بنوع خاص تزيد على ذلك بأنها تطمع في البلاد الإسلامية،

ولذلك قضت على الدولة الإسلامية للقضاء على الأمة الإسلامية، ورسمت الخطط البعيدة المدى للحيلولة دون عودة الدولة الإسلامية إلى الحياة لتحول دون عودة الأمة الإسلامية أمة عظيمة بين الأمم، وبالطبع ترسم الخطط وتبذل الجهود لوأد الدولة الإسلامية في مهدها، قبل أن تتحرك الأمة الإسلامية، وستظل دؤوبة على مقاومة الأمة الإسلامية، ومقاومة وجودها وقوتها، ما دامت الدولة الإسلامية قائمة، أو ما دامت هذه الدول العدوة قوية كدولة، أو قوية كشعب، بل كأفراد.

وإذا كانت معرفة السياسة لكل دولة في العالم أمراً لا يستغني عنه كل سياسي مسلم، فإن إدراك كنه وخفايا وخطط وأساليب ووسائل الدول الكبرى أمر بالغ الأهمية لكل مسلم. بشكل إجمالي ولكل سياسي بل مفكر مسلم بشكل تفصيلي واقعي، سائراً مع الأحداث اليومية المتغيرة والمتجددة مع بقاء التصور الكامل للأسس والقواعد التي تقوم عليها سياسة أي دولة كبرى، من أجل إدراك الأخطار، ودوام العمل لأمن البلاد، أي لأمن الدولة والأمة الإسلامية وحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم.

السياسة فن الممكن

السياسة هي أفكار تتعلق برعاية الشؤون، سواء أكانت قواعد: عقائد، أم أحكاماً، أم كانت أفعالاً تجري أو جرت أو ستجري، أم كانت أخباراً. فإذا كانت في أمر واقع كانت سياسة سواء في أمور حالية، أو أمور مستقبلية، وإن كانت قد مضى وقتها، أي كانت واقعاً مر وفات، سواء مر حديثاً أو قديماً كانت تاريخاً، ولذلك فإن التاريخ كان سياسة فأصبح تاريخاً. سواء أكان حقائق لا تتغير بتغير الظروف، وهو ما يجب أن يحرص على معرفته، أم كان حوادث في ظروف مرت ومرت ظروفه، وهو ما يجب أن لا يؤخذ، وأن يكون قارئه في حالة وعي عند قراءته حتى لا يأخذه في ظروف غير ظروفه، فيقع في خطأ، فيقع الضرر من أخذه.

والإنسان من حيث هو إنسان، أو الفرد من حيث كونه يعيش في هذه الحياة، هو سياسي يحب السياسة، ويعانيها، لأنه يرعى شؤون نفسه، أو شؤون من هو مسؤول عنهم، أو شؤون أمته أو شؤون مبدئه أو أفكاره. إلاّ أن الأفراد أو الكتل، أو الدول أو التكتلات الدولية، الذين يتصدون لرعاية شؤون أمتهم أو دولتهم، أو منطقتهم ودولهم، فإنهم يكونون سياسيين طبعاً من حيث كونهم من بني الإنسان، وطبيعياً من حيث طبيعة عملهم، وطبيعة عيشهم وسياستهم. ولذلك يكونون سياسيين بارزين، وهم الذين يطلق عليهم لفظ السياسي، ولا يطلق ذلك على الفرد العادي، لأنه محدود التفكير في أمر رعاية

الشؤون ومحدود العمل في الحياة. والبحث في السياسة إنما يعني السياسيين هؤلاء، ولا يعني جميع الأفراد.

وقد عرف العلماء السياسة، بأنها فن الممكنات، أو فن الممكن. وهذا التعريف صحيح. إلاّ أنه من حيث ما جرى عليه الناس من حصرها في الأشياء الآنية، هو خطأ، لأنه يعني الواقعية بمعناها الخاطئ، وهو بحث الواقع والسير حسب هذا الواقع. ولو سلم بهذا، لما وجد تاريخ، ولما وجدت حياة سياسية، لأن التاريخ هو تغيير الواقع، والحياة السياسية هي تحويل الوقائع الجارية إلى وقائع أخرى. ولذلك كان تعريف السياسة بأنها فن الممكن، تعريفاً خاطئاً حسب فهم الناس له أو حسب فهم السياسيين. ولكن من حيث إن كلمة ممكن تعني المعنى الحقيقي لها، وهو ما يقابل المستحيل والواجب، فإنها صحيحة، لأن السياسة ليست فن المستحيل، بل هي فن الممكن فقط. فالأفكار التي لا تتعلق بالممكنات أو على الأصح التي لا تتعلق بالوقائع الممكنة والواقع، فإنها ليست سياسة، وإنما هي فروض منطقية، أو مجرد خيالات حالمة أو تخيلات. فحتى تكون الأفكار أفكاراً سياسية، أي حتى تكون الأفكار سياسية فلا بد أن تتعلق بالممكن. لذلك كانت السياسة فن الممكن لا فن المستحيل فالمستحيل ليس سياسة والواقع والواقعية هو كذلك ليس سياسة، لأنه ضد التاريخ. ولولا تغير الأشياء حسب الممكنات لما وجدت سياسة، ولما وجد تاريخ، فالتاريخ هو تغيير الواقع بواقع غيره، فالسياسة هي فعلاً فن الممكن مقابل المستحيل. والرسول ﷺ حين كان ينظر إلى السياسة بأنها فن الممكن لمعنى غير المستحيل، أوجد الإسلام مكان

الشرك، وكانت أفكار الإسلام وأحكامه هي التي تعالج مشاكل الناس ووضعت مكان أفكار الشرك وأفكار الكفر كله.

والاستعمار من حيث هو شرقياً كان أو غربياً ولا سيما الغرب، فإنه واعٍ على الإسلام وعلى خطر الإسلام، وخطر عودته إلى معترك الحياة، فأوجد للسياسة مفهوماً واقعياً. فالسياسة بمفهوم النص الذي أوجده لدى المسلمين، والذي عليه يسير السياسيون، هو الواقعية، والتقيد بها، فالسياسة عنده هي فن الممكنات، أي حسب الواقع، وصاروا يسمون ما هو ليس بالواقع أو الواقعية، خيالاً وأوهاماً. لإبعاد الناس عن الإسلام وعن أفكاره، وهذا يعني الخضوع للواقع وعدم التفكير في تغييره. لذلك كان لا بد من محاربة هذا المفهوم عند الأمة، وكان لا بد من إدراك أن السياسة هي رعاية شؤون الأمة بحسب أحكام الإسلام، وليس بحسب الواقع أو ما يمليه الواقع.

السياسة والسياسة الدولية

السياسة بمعناها المحلي، كرعاية شؤون الأمة وشؤون الدولة، وإن كانت هامة، ولكنها لا يصح أن تكون هي محل الاهتمام، ولا يصح الاقتصار عليها. لأن جعلها محل الاهتمام يعني الأنانية والعمل للذات، وفوق كونه يضر في إيجاد الصراع الداخلي بين السياسيين ثم بين أفراد الأمة أو فئات منها. وفي هذا ضرر على الدولة والأمة، ولأن الاقتصار عليها فوق كونه لا يجعل المرء يدرك السياسة، فإن فيه غفلة عن شؤون الأمة، والسياسي لا بد أن يرعى شؤون أمته حتى يكون سياسياً. وهذا لا يتأتى إلاّ بالاهتمام بشؤون الأمم الأخرى، والدول الأخرى، ومعرفة أخبارها، وتحركاتها، والإحاطة ما أمكن بمعلومات عنها.

لذلك كانت السياسة الدولية، والسياسة الخارجية جزءاً لا يتجزأ من السياسة، من حيث هي سياسة، ولذلك لا تكون السياسة بمعنى السياسة إلاّ إذا كانت أفكاراً عن رعاية شؤون أمته، وأفكاراً عن رعاية شؤون الأمم الأخرى والدول الأخرى. فعلاقة السياسة الدولية والسياسة الخارجية، بالسياسة علاقة جزء من كل، بل الجزء الجوهري الذي يكونها.

والسياسة الخارجية، والسياسة الدولية، التي يجب الاهتمام بها، هي سياسة الأمم المؤثرة، لا جميع الأمم، وسياسة الدول المؤثرة لا سياسة جميع الدول، ولا سيما فيما له علاقة بأمته أو دولته، أو العقيدة التي تقوم عليها

الدولة. ومن هنا كانت السياسة الخارجية والسياسة الدولية، إنما تعني سياسة الأمم المؤثرة والدول المؤثرة. لا سيما المؤثرة على سياسة أمته ودولته، سواء أكان هذا التأثير قريباً أم بعيداً.

لذلك يجب أن تكون الأمة الإسلامية كلها لا سيما السياسيين مشغولة باتقاء الخطر الخارجي، أي أن تظل مشغولة في السياسة الخارجية والسياسة الدولية، بالمعرفة والتتبع، وإبصار مواطن الخطر.

على أن الدولة الإسلامية، لا تعني أنها الحكام، بل هي الأمة التي تحت سلطان الخلافة فعلاً، فالأمة كلها هي الدولة، والدول الكافرة تعرف ذلك، وتعمل على أساسه. وما دامت الأمة مدركة أنها هي الدولة، فإنها تظل متتبعة لأخبار وأحوال الدول الأخرى، والشعوب والأمم الأخرى، حتى تظل على وعي على أعدائها، وحتى تظل في حالة استنفار فعلي ضد جميع الأعداء. ولهذا فإنه يجب أن تظل أخبار السياسة الخارجية شائعة في الأمة كلها، مدركة من الناس بشكل عام. وأن يكون هم السياسيين والمفكرين، إطلاع الناس على السياسة الخارجية. حتى إن الناس حين يوكلون عنهم نواباً في مجلس الأمة للمحاسبة والشورى، إنما يختارون على أساس السياسة، وعلى أساس السياسة الدولية، لأن هذا هو الذي يجب أن يكون لدى الأمة، وهو الذي يجب أن يكون لدى وكلائها في مجلس الأمة، أما السياسيون والمفكرون بشكل عام فإن معرفة السياسة الخارجية والسياسة الدولية لا بد من أن تكون هي الطاغية على أعمال السياسيين وأفكارهم، وهي الموجودة بشكل بارز لدى المفكرين وفي

تفكيرهم وأفكارهم. لأن المسلم إنما وجد من أجل هذا الإسلام، وإنما وجد من أجل الدعوة الإسلامية. وإنما يعيش من أجل هذا الدين، في حمايته، ونشر دعوته. وإذا كان الجهاد هو ذروة سنام الإسلام، فإن حمل الدعوة الإسلامية هو الغاية التي من أجلها يكون الجهاد. وهذا يستوجب معرفة السياسة الخارجية والسياسة الدولية.

على أنه بغض النظر عن هذا، فإن الدولة التي تطمع في أن يكون لها تأثير، وأن تتمتع بالنفوذ والمجد، تجعل السياسة الخارجية أساساً من أسسها، وتتخذ السياسة الخارجية وسيلة لتثبيت مركزها في الداخل والخارج. وإذا كان هذا هو الواقع، فإن على السياسيين والمفكرين، أن يحيطوا بالسياسة الخارجية والسياسة الدولية، سواء أكانوا في الحكم أم خارج الحكم. لأن هذا هو الذي يجعلهم سياسيين، أي راعين لشؤون أمتهم. لأن الشؤون العليا للأمة إنما تتمركز في السياسة الخارجية والسياسة الدولية. ومن هنا كان واجب الأحزاب السياسية كلها، والسياسيين عموماً، ورجال الفكر، والعلم، أن تكون السياسة الخارجية والسياسة الدولية أهم ما يشتغلون به.

وإذا كان لا بد من معرفة السياسة الخارجية والسياسة الدولية، لا سيما للسياسيين، والمفكرين، والعلماء، فإنه لا يصح الاقتصار على الإجمال، والنتائج، فإن هذه إذا جرى الاقتصار عليها، وإن كان مفيداً، ولكنه لا يكفي لإدراك الخطر، ولا لمعرفة كيفية الاتقاء، ولا لفهم الحوادث، والوقائع، والنوايا والأهداف. بل لا بد من التفاصيل، والأعمال، والحوادث، ثم تحليلها والوقوف

على النوايا والأهداف. والعدو حتى تعرف نواياه، تجاه الدولة والأمة، لا بد من أن تعرف أولاً كلامه، ووضع هذا الكلام، وثانياً: تصرفاته والظروف التي جرت فيها هذه التصرفات، وثالثاً: علاقاته، ووضع هذه العلاقات، ومن غير معرفة هذه الثلاث لا يمكن الاطلاع على نوايا العدو.

وهذه الثلاث تحتاج معرفتها إلى معرفة التفاصيل، فالكلام لا بد من معرفة تفاصيله وتتبعها، حتى تدرك الأوضاع التي قيل فيها هذا الكلام. وكذلك التصرفات والعلاقات. وإذا كان سواد الأمة لا يهتم بالتفاصيل، فإن أفرادها البارزين ولا سيما السياسيين لا بد من أن يعرفوا ذلك. لأنهم مسؤولون، ولأنهم يزعمون أنهم يرعون شؤون الأمة.

وإنه وإن كانت الحالة الدولية الآن، وحالة الدول المؤثرة، تعتمد في سياستها على ما يسمى بالدبلوماسية، أي على الاتصالات، وعلى العملاء، فإن هذا أمر مؤقت، وهو موجود لعدم وجود قوة مخيفة في العالم. ولكنه إذا وجدت قوة مخيفة فإن هذا يتغير، وتصبح الحالة الدولية، وحالة الدول المؤثرة، تعتمد على الأعمال السياسية، والأعمال العسكرية. إلاّ أنه على أي حال داخل تحت دائرة الاهتمام بالتفاصيل. فإذا كان هناك عملاء فلا بد من معرفتهم، حتى لو كانوا من دول كافرة. وإذا جرت اتصالات أو أعمال سياسية، فلا بد من معرفة هذه الاتصالات وتلك الأعمال بتفاصيلها لا سيما ما كان منها خفياً.

فالسياسة الخارجية والسياسة الدولية، سواء جرت على طريق العملاء، أو بالاتصالات، أو جرت بالأعمال السياسية، أو الأعمال العسكرية. فإن معرفة التفاصيل أمر لا بد منه، وذلك لمعرفة السياسة نفسها، ولمعرفة النوايا والأهداف ولإدراك ماهية الكلام أو التصرفات أو العلاقة. وما لم تعرف هذه التفاصيل، فإنه لا تكون السياسة قد عرفت، ولا صار المرء سياسياً، وبالطبع لا تدرك النوايا والأهداف.

فهم الموقف الدولي

الموقف الدولي هو هيكل العلاقات القائمة بين الدولة الفاعلة في المسرح الدولي. ومع كثرة الدول العاملة على المسرح الدولي إلاّ أن الدول الفاعلة فيه قليلة تبعاً لقوة تلك الدول. ولما كان واقع كل دولة يعتريه التغير والتبدل قوة وضعفاً، فإن العلاقات بين هذه الدول يعتريها التغير والتبدل تبعاً لذلك. وقد يحدث هذا التغير والتبدل بسبب حرب تطيح بدولة، وتضعف أخرى من التأثير في المسرح الدولي، فيندفع غيرها ليحل محلها. وقد يحدث التغير والتبدل وقت السلم، من خلال عملية التطور التدريجي للقوى، فتضعف دولة وتقوى أخرى، إلاّ أن الحرب أفعل في التغيير. ومع هذا التغير والتبدل في أحوال الدول وقواها يتغير الموقف الدولي، إما في تغير هيكلية العلاقات، وإما في تغير أطرافها. ونظراً لأن التغير في أحوال وقوى الدول الفاعلة في المسرح الدولي ليس سريعاً، فإن التغير في الموقف الدولي يحتاج إلى فترات طويلة.

وقوة الدولة لا تنحصر في قوتها العسكرية، وإنما تشمل جميع الطاقات والقدرات المادية والفكرية والمعنوية التي تستطيع الدولة تعبئتها وحشدها خارج حدودها، فهي تشمل المبدأ أو الرسالة العالمية التي تحملها الدولة رسالة للعالم، كما تشمل القوة العسكرية والقوة الاقتصادية والمهارة في الأعمال السياسية والحنكة في الدبلوماسية.

وتستعمل الدولة في صراعها مع غيرها على المسرح الدولي من عناصر قوتها الأقوى والأفعل، أو ما تظنه كذلك، أو ما تسمح الظروف الدولية باستعماله. فقوة المبدأ والقوة العسكرية والقوة الاقتصادية في كل منها القدرة على إيجاد المصالح والحفاظ على تلك المصالح وإيجاد الهيبة والمكانة الدولية للدولة على المسرح الدولي، إذ يمكن ترجمة أي منها إلى نفوذ سياسي قوي، لكن القوة العسكرية تبقى أبرز العناصر وأفعلها لأنها عنوان الدولة ورأس قوتها فهي دائماً تلوح وراء أعمال السياسيين لإمكانية اللجوء إليها إذا فشلت الوسائل الأخرى.

والقوة العسكرية لا تنفصل عن إرادة استعمالها، فقوة الإرادة قوة لها، وضعف الإرادة ضعف لها. وتضعف إرادة دولة ما في استعمال قوتها العسكرية ضد دولة أقوى منها بكثير، أو عندما تصل القوة العسكرية لدولتين إلى مأزق، وذلك عندما يؤدي سباق التسلح بينهما إلى قدرة كل منهما على تدمير الأخرى تدميراً أكيداً وشاملاً. وهنا تبرز أهمية العناصر الأخرى في قوة الدولة، مثل قوة المبدأ والقوة الاقتصادية والدبلوماسية والأعمال السياسية.

وعمل الدولة على المسرح الدولي إنما هو لإيجاد مصالح للدولة وحماية تلك المصالح، ومصالح الدولة خارج حدودها عديدة ومتنوعة، منها المبدئي مثل إيجاد الظروف الملائمة لنشر المبدأ، ومنها المعنوي مثل الحفاظ على هيبة الدولة وكرامتها ومركزها الدولي، ومنها المادي كتلك المتعلقة بالأمن مثل المواقع

الاستراتيجية، أو تلك المتعلقة بالمنافع مثل المواد الخام والأسواق التجارية لتصريف الفائض من المنتوجات الصناعية والزراعية.

ومن المصالح ما هو حيوي وما هو ثانوي. والمصلحة الحيوية هي المصلحة التي تكون الدولة مستعدة للدخول في حرب فورية من أجلها. وتطول قائمة المصالح الحيوية وتقصر حسب قوة الدولة وضعفها. فالدولة القوية تطول قائمة مصالحها الحيوية وتطول بالتالي ارتباطاتها الدولية وتدخلاتها على المسرح الدولي، فالمصالح هي التي تفرض على الدولة ارتباطاتها وليس ارتباطات الدولة هي التي تفرض على الدولة مصالحها. ويحدد اتساع مصالح الدولة نوع الدولة وحجمها. فهناك مثلاً الدولة الإقليمية التي تنحصر مصالحها واهتماماتها وارتباطاتها بمنطقتها؛ فتجعل من تلك المصالح الإقليمية مجالاً لنشاطاتها السياسية.

وهناك الدولة العالمية التي تنتشر مصالحها واهتماماتها وارتباطاتها في كل زاوية من العالم، فيكون العالم مسرحاً سياسياً لها.

ومما يجب أن يكون واضحاً، أن فهم الموقف الدولي إنما يعني فهم العلاقات الدولية وهيكلية هذه العلاقات، والتسابق الدائم بين الدول على مركز الدولة الأولى، وعلى التأثير في السياسة الدولية.

ومن هنا فإن معرفة مركز الدولة الأولى في العالم، لما لذلك من الأهمية في فهم السياسة العالمية، وفي فهم الموقف الدولي، ففي حالة السلم تعتبر الدولة الأولى في الموقف الدولي هي صاحبة الكلمة دولياً، وتستوي فيه بعد ذلك

الدولة الثانية، وأي دولة أخرى من حيث استطاعتها التأثير العالمي سياسياً. والتأثير للدول الأخرى إنما يكون للدول التي لها وزنها في التأثير على الدولة الأولى، ويتفاوت هذا التأثير بتفاوت الدول في القوة الذاتية، والقوة العالمية، فبقدر قوة الدولة ومدى وزنها العالمي، يكون مقدار ما لها من تأثير على الدولة الأولى، وبالتالي على السياسة العالمية من ناحية دولية. إلاّ أن الدولة الأولى في الموقف الدولي تعتبر أقدر الدول نسبياً على جعل السياسة الدولية بجانبها، وأكثر الدول إمكانية لأن تؤثر في الموقف الدولي. لذلك كان فهم موقف كل دولة من الدول التي لها تأثير في الموقف الدولي أساساً لفهم الموقف الدولي.

أما مزاحمة الدولة الأولى على مركزها، والتسابق الدائم بين الدول الفاعلة على التأثير في السياسة الدولية، فإنه موجود منذ القدم، فكانت في كل عصر دولة تعتبر الدولة الأولى، وكان يوجد في بعض الأحيان دول أخرى تزاحمها على هذا المركز. إلاّ أن المزاحمة لم تكن عن طريق الأعمال السياسية، بل كانت عن طريق الأعمال العسكرية بالحروب والغزوات وانتقاص أطراف الدولة، وظل الحال كذلك إلى منتصف القرن الثامن عشر، حيث توسع القانون الدولي، أو على الأصح وجد بشكل قانون وتشريع، ومن يومئذ بدأت الأعمال السياسية تأخذ جانباً هاماً في العلاقات الدولية، وفي حل المشاكل الدولية فصارت الأعمال السياسية تحل محل الأعمال العسكرية في حل المشاكل، وفي إيقاف سيطرة الدولة الأولى والمزاحمة على مركزها. والأعمال السياسية التي تقوم بها الدول بشكل عام، والدول المزاحمة للدولة الأولى، والدولة الأولى نفسها بشكل خاص، إنما يستندون فيها إلى ما يسمى بالعرف

الدولي والقانون الدولي، حتى غدت هذه الأعمال مرتبطة ارتباطاً حتمياً بالقانون الدولي والشرعية الدولية.

ولفهم الموقف الدولي والسياسة الدولية، لا بد من خطوط عريضة تبين الواقع السياسي لكل دولة وعلاقاتها بغيرها من دول العالم، وخاصة الدول الكبرى التي تؤثر على سير الأحداث في العالم، مع ملاحظة الخطط السياسية للدول في أساليب تنفيذها، وفي المناورات السياسية التي تقوم بها هذه الدول. والدول في عملها السياسي إنما ترعى مصالح الأمة، وتقيم علاقاتها بغيرها حسب هذه المصالح، فالدولة التي تعتنق مبدأ معيناً وتحمله للعالم فإنها تجعل المبدأ عاملاً فعالاً في علاقاتها الدولية وتحديد مصالحها خارج حدودها. لذلك كان لزاماً على الأمة الإسلامية، وهي تعمل لإقامة الدولة الإسلامية وحمل الدعوة إلى العالم، أن تعرف الدول من حيث الأفكار التي تعتنقها، هل هي دول مبدئية أم غير مبدئية، وحينئذ تعرف العوامل التي تؤثر في علاقاتها ومصالحها الدولية، وأن تتتبع هذه العلاقات، وأن تدرك خفاياها ومراميها، وأن تميز بين المناورة وغير المناورة، وأن تفرق بين العمل وأهدافه، وأن تكون واقفة على آخر وضع تكون عليه العلاقات الدولية.

غير أنه ينبغي أن يكون واضحاً أن الموقف الدولي لا يظل ثابتاً على حال واحدة، فهو يتغير حسب الأوضاع الدولية، وأن موقف كل دولة من الدول لا يلزم حالة واحدة من ناحية دولية، وإنما تتداوله حالات متعددة من ناحية القوة أو الضعف، ومن ناحية قوة التأثير أو عدم التأثير، ومن ناحية

تفاوت العلاقات بينها وبين الدول، واختلاف هذه العلاقات. وهذا يقضي بدوام تثقيف الأمة تثقيفاً سياسياً، وجعلها تتتبع وتدرك السياسة الخارجية تتبعاً دائماً وإدراكاً واقعياً، وأن يكون حمل الدعوة الإسلامية هو الحكم على هذه السياسة والمسير لها.

هذه هي الأسس التي تتعلق بفهم الموقف الدولي والذي يجب على السياسي أن تكون لديه معلومات عنه، ومتابعته حتى تتضح له الأمور ويستطيع بالتحليل السياسي أن يصدر حكمه على كل حدث سياسي فيكون حكمه أقرب إلى الصحة والواقعية. وذلك أن التحليل السياسي هو الطريقة التي يتم بها الحكم على أي حدث سياسي في أي منطقة من مناطق العالم، ويعتمد على فهم الواقع السياسي لذات المنطقة أو البلد، وفهم علاقة هذا الواقع السياسي بالسياسة الدولية.

الأسرة الدولية
والأعراف والقوانين الدولية

لا بد من إلقاء نظرة خاطفة على العرف الدولي، والقانون الدولي، لإدراك واقع الأعمال السياسية وكيفية القيام بالأعمال السياسية من ناحية دولية.

أما العرف الدولي فهو قديم قدم الدول والإمارات والكيانات، وهو مجموعة القواعد التي نشأت من جراء العلاقات البشرية في حالة الحرب وفي حالة السلم، فصارت من جراء اتباع المجموعات لها أمداً طويلاً أعرافاً دولية، ثم استقرت هذه المجموعة من القواعد لدى الدول، وصارت الدولة تعتبر نفسها ملتزمة بهذه الأعراف التزاماً طوعياً وصارت أشبه بالقانون، وهذا الالتزام التزام معنوي وليس التزاماً مادياً، وكانت المجموعات البشرية تتبعه طوعياً، وخوفاً من الرأي العام، ومن لا يتبعه يتعرض لنقمة الرأي العام، ويُعيَّر في ذلك، ويعتبر من هذا القبيل، أي من قبيل الأعراف الدولية اصطلاح العرب قبل الإسلام على منع القتال في الشهر الحرام، ولذلك فإن قريشاً أقامت النكير على الرسول ﷺ حين قامت سرية عبد الله بن جحش بقتل عمرو بن الحضرمي وأسر رجلين من قريش وأخذ قافلة التجارة، أقامت قريش النكير على ذلك، ونادت في كل مكان أن محمداً وأصحابه استحلوا الشهر الحرام وسفكوا فيه الدماء وأخذوا

فيه الأموال وأسروا الرجال، فاستعدت الرأي العام عليه لأنه خالف الأعراف الدولية.

وهكذا كانت بين جميع المجموعات البشرية قواعد متعارف عليها يتبعونها في الحرب والسلم ومنها الرسل أو من يسمون (السفراء)، ومنها غنائم الحرب، إلى غير ذلك. إلاّ أن هذه الأعراف منها ما هو عام تتبعها جميع المجموعات البشرية مثل السفراء أي الرسل، ومنها ما هو خاص بمجموعات معينة، وكان هذا العرف يتطور وفقاً لحاجات الدول والإمارات والكيانات، أي وفقاً لحاجات المجموعات البشرية في علاقاتها مع بعضها كمجموعات، فكانت هذه الأعراف الدولية يحتكم فيها الناس للرأي العام ويعير بمخالفتها، فكانت تتبع طوعاً واختياراً بالتأثير المعنوي ليس غير، ولم تكن هناك قوة مادية تطبقها، فاستناداً إلى هذه الأعراف كانت تقوم أعمال سياسية من قبل المجموعات البشرية.

وأما ما يسمى بالقانون الدولي فإنه نشأ ووجد ضد الدولة الإسلامية حين كانت تتمثل في الدولة العثمانية. وذلك أن الدولة العثمانية بوصفها دولة إسلامية قامت بغزو أوروبا وأعلنت الجهاد على النصارى في أوروبا، وأخذت تفتح بلادهم بلداً بلداً، فاكتسحت ما يسمى باليونان ورومانيا وألبانيا ويوغسلافيا والمجر والنمسا حتى وقفت على أسوار فينا، وأثارت الرعب في جميع النصارى في أوروبا، ووجد عرف عام لدى النصارى أن الجيش الإسلامي لا يغلب، وأن المسلمين حين يقاتلون لا يبالون بالموت لاعتقادهم بأن لهم

الجنة إذا قتلوا، ولاعتقادهم بالقدر، والأجل، وقد رأى النصارى من شجاعة المسلمين وشدة فتكهم ما جعلهم يفرون من وجههم، مما سهل على المسلمين اكتساح البلاد، وإخضاعها لسلطان الإسلام، وكان النصارى الأوروبيون في هذا العصر عبارة عن إمارات وإقطاعيات، فكانت دولاً مفككة، كل دولة مفككة إلى إمارات، يحكم كلاً منها سيد إقطاعي يقاسم الملك في السلطات، مما جعل الملك لا يستطيع إجبار هذه الإمارات على القتال، ولا يملك التعبير عنها أمام الغازين، وفي كل ما يسمى بالشؤون الخارجية، فسهل ذلك على المسلمين الغزو والفتح.

وظل حال الدول الأوروبية كذلك حتى العصور الوسطى، أي حتى نهاية القرن السادس عشر، وفي القرن السادس عشر أي في العصور الوسطى أخذت الدول الأوروبية تتجمع لتكون عائلة واحدة تستطيع أن تقف في وجه الدولة الإسلامية، وكانت الكنيسة هي التي تسيطر عليها، والدين النصراني هو الذي يجمعها، لذلك أخذت تقوم بمحاولات لتكون عائلة نصرانية من مجموعة الدول، وأخذوا يحددون العلاقات بينهم، فنشأ عن ذلك قواعد اصطلحوا عليها لتنظيم علاقاتهم مع بعضهم، فكان ذلك أول نشوء ما سمي فيما بعد بالقانون الدولي، فأساس نشأة القانون الدولي أن الدول الأوروبية النصرانية في أوروبا تجمعت على أساس الرابطة النصرانية من أجل الوقوف في وجه الدولة الإسلامية، فأدى ذلك إلى نشوء ما يسمى بالأسرة الدولية النصرانية، واتفقت على قواعد فيما بينها، منها التساوي بين أفراد هذه الدول بالحقوق، ومنها أن لهذه الدول نفس المبادئ والمثل المشتركة، ومنها أن جميع هذه الدول تسلم

للبابا الكاثوليكي بالسلطة الروحية العليا على اختلاف مذاهبها، فكانت هذه القواعد نواة للقانون الدولي، إلاّ أن اجتماع هذه الدول النصرانية لم يؤثر، فإن القواعد التي اتفقت عليها لم تستطع جمعها، فإن نظام الإقطاع ظل حائلاً دون قوة الدولة، ودون تمكينها من مباشرة العلاقات الخارجية، وكان تسلط الكنيسة على الدول جاعلاً لها تابعاً من توابع الكنيسة، وسالباً منها سيادتها واستقلالها، ولذلك حصل صراع في الدولة لكي تتغلب على أمراء الإقطاع وانتهى بتغلب الدولة وزوال نظام الإقطاع، وفي نفس الوقت حصل صراع بين الدولة والكنيسة أدى إلى إزالة سلطة الكنيسة عن الشؤون الداخلية والخارجية للدولة بعد أن كانت الكنيسة تتحكم فيها، ولكن ظلت الدولة نصرانية، وكل ما في الأمر أنها نظمت علاقة الدولة بالكنيسة على شكل يؤكد استقلال الدولة.

وقد أدى هذا إلى وجود دول قوية في أوروبا، ولكنها مع ذلك لم تستطع الوقوف في وجه الدولة الإسلامية، وظل الحال كذلك حتى منتصف القرن السابع عشر أي حتى سنة ١٦٤٨، وفي هذه السنة عقدت الدول الأوروبية النصرانية مؤتمراً هو مؤتمر وستفاليا وفي هذا المؤتمر وضعت القواعد الثابتة لتنظيم العلاقات بين الدول الأوروبية النصرانية، ونظمت أسرة الدول النصرانية في مقابلة الدولة الإسلامية، فقد وضع المؤتمر القواعد التقليدية لما يسمى بالقانون الدولي، ولكنه لم يكن قانوناً دولياً عاماً وإنما كان قانوناً دولياً للدول الأوروبية النصرانية ليس غير، ويحظر على الدولة الإسلامية الدخول في الأسرة الدولية، أو انطباق القانون الدولي عليها، ومن ذلك التاريخ وجد ما

يسمى بالجماعة الدولية، وكانت تتكون من الدول الأوروبية النصرانية جميعاً بلا تمييز بين الدول الملكية والدول الجمهورية أو بين الدول الكاثوليكية والدول البروتستانتية. وكانت قاصرة على دول غرب أوروبا في أول الأمر، ثم انضمت إليها فيما بعد سائر الدول الأوروبية النصرانية، ثم شملت الدول النصرانية غير الأوروبية، ولكنها ظلت محرمة على الدولة الإسلامية إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر حيث أصبحت الدولة الإسلامية في حالة هزال وسميت بالرجل المريض، وحينئذ طلبت الدولة العثمانية الدخول في الأسرة الدولية فرفض طلبها، ثم ألحت بذلك إلحاحاً شديداً فاشترطت عليها شروط قاسية، منها عدم تحكيم الإسلام في علاقاتها الدولية، ومنها إدخال بعض القوانين الأوروبية، فقبلت الدولة العثمانية هذه الشروط، وخضعت لها، وبعد قبولها أن تتخلى عن كونها دولة إسلامية في العلاقات الدولية قُبِلَ طلبها، وأدخلت الأسرة الدولية سنة ١٨٥٦ ميلادية، ثم بعد ذلك دخلت الأسرة الدولية دول أخرى غير نصرانية كاليابان.

ولذلك يعتبر مؤتمر وستفاليا الذي عقد في سنة ١٦٤٨ هو الذي نظم القواعد التقليدية للقانون الدولي وبناء على قواعده هذه وجدت الأعمال السياسية بشكل متميز ووجدت الأعمال الدولية الجماعية.

وكان من أبرز هذه القواعد فكرتان خطيرتان إحداهما: فكرة التوازن الدولي، والثانية فكرة المؤتمرات الدولية، أما فكرة التوازن الدولي فهي تقضي بأنه إذا حاولت إحدى الدول التوسع على حساب الدول الأخرى فإن سائر

الدول تتكتل لتحول بينها وبين التوسع، محافظة على التوازن الدولي الذي هو كفيل بمنع الحروب وانتشار السلام، وأما فكرة المؤتمرات الدولية فإن المؤتمر يتألف من مختلف الدول الأوروبية وينعقد لبحث مشاكلها وشؤونها في ضوء المصالح الأوروبية، ثم تطورت هذه الفكرة إلى مؤتمرات الدول الكبرى التي تنعقد للنظر في شؤون العالم على ضوء مصالح هذه الدول الكبرى. وهاتان الفكرتان كانتا أساساً لما يعانيه العالم من الصعوبات التي يلاقيها في سبيل رفع سلطة الدول الاستعمارية والدول الكبرى.

هذا هو أصل القانون الدولي وهذا هو الذي أوجد المبررات للتدخل وأتاح للدول الكبرى أن تتحكم في الدول الأخرى، وهذا هو الذي إليه تستند الأعمال السياسية التي تقوم فيها لقضاء مصالحها، أو لمزاحمة الدولة الأولى، إلاّ أن هذه القواعد الدولية قد طرأ عليها شيء من التحويل، ولكنه كله تحويل في صالح الدول الكبرى ومن أجل تنظيم مطامعها أو بعبارة أخرى تقسيم منافع العالم فيما بينها على وجه لا يؤدي إلى الحروب والنزاع المسلح. هذا التحويل الذي طرأ على العلاقات الدولية فتحولت من مؤتمرات إلى منظمة دولية تقوم هي على حفظ الأمن الدولي، ولكن هذا التطور لم يغير شيئاً، وظلت الدول الكبرى تتنازع على المغانم إلى أن وقعت الحرب العالمية الثانية، وبعد الحرب العالمية الثانية رأت الدول الكبرى أن إنشاء منظمة دولية هو خير وسيلة لتنظيم العلاقات فيما بينها، وجعلتها في أول الأمر منظمة للدول التي دخلت الحرب، ثم وسعتها وجعلتها منظمة عالمية، يتاح دخولها لجميع دول العالم. ونظمت العلاقات الدولية بميثاق هذه المنظمة وبهذا تكون العلاقات الدولية قد تحوّلت

من مؤتمر للدول الكبرى للسيطرة على العالم وتوزيع المغانم بينها والحيلولة دون نشوء دولة كبرى غيرها، تحوّل إلى منظمة دولية لتنظيم العلاقات بينها وضمان سيطرة الدول الكبرى، ثم إلى منظمة دولية تصبح كدولة عالمية تنظم شؤون دول العالم وتسيطر عليها.

والدول النصرانية هذه، أو الدول الرأسمالية لم تترك أمر تنفيذ القواعد التقليدية والتي صارت فيما بعد القانون الدولي، إلى العامل المعنوي، كما هي الحال في الأعراف الدولية، وفي الاتفاقيات الدولية، بل لم تتركها تنفذ على من التزم بها فقط، بل جعلتها تنفذ بقوة السلاح، وجعلت تنفيذها على جميع دول العالم، سواء من التزم بها أم من لم يلتزم. وقبل الحرب العالمية الأولى كانت الدول النصرانية الأوروبية نفسها مجتمعة أو منفردة تجعل من نفسها البوليس الدولي في العالم لتنفيذ النظام الدولي، وحتى بعد قيام عصبة الأمم، ثم بعد قيام هيئة الأمم المتحدة، ظلت الدول الرأسمالية تجعل من نفسها البوليس الدولي في العالم لتنفيذ القانون والنظام. فكان هذا العمل من أفظع الأعمال، وكان سبباً من أسباب شقاء العالم بالأسرة الدولية بمفهومها الأوروبي، وبما يسمى بالقانون الدولي. لذلك لا بد من علاج هذه المسألة من أجل تخليص العالم وإنقاذه من الشقاء.

وعلاج هذه المسألة هو أنه إذا كان لا بد من إيجاد الجماعة الدولية في المجتمع الدولي فيجب أن لا يقاس المجتمع الدولي على المجتمع العادي، فالمجتمع العادي لا بد له من كيان يرفع المظالم ويزيل التخاصم، ويفصل المنازعات بين

الناس، لذلك كان لا بد لكل مجتمع من دولة، ولا بد له من سلطان، ولا بد من قانون ولا بد من تنفيذ إجباري على الناس. أما المجتمع الدولي فهو عبارة عن مجموعات بشرية، تنشأ بينها علاقات، وليس أفراداً تنشأ بينهم علاقات، ولكل مجموعة من هذه المجموعات حق السيادة، وحق الإرادة، بشكل مطلق غير مقيد، فأي إجبار خارجي لهذه المجموعة أو هذه الدولة يعني سلب السيادة عنها، وهذه هي العبودية، وهو يتمثل في الاستعمار وفرض السيطرة والإجبار بالقوة، وأي منع لهذه المجموعة أو هذه الدولة عن تنفيذ ما تقرره يعني تصفيداً لها بالأغلال، وإصابتها بالشلل والكساح، لذلك لا يصح أن توجد قوة فوق المجموعات البشرية تكون سلطة كسلطة المجموعة الواحدة. وبعبارة أخرى لا يصح أن يصبح المجتمع الدولي مجموعة تقوم عليها سلطة، لها صلاحية رعاية الشؤون، أي لا يصح أن توجد دولة عالمية تحكم عدة دول، ولا يصح أن يسمح بوجود دولة عالمية لها سلطة على عدة مجموعات بشرية، بل يجب أن تظل المجموعات البشرية مجموعات لها كيانها، ولها سيادتها، ولها إرادتها. وإذا كان لا بد من تكوين جماعة دولية من هذه المجموعات، فيجب أن لا تكون دولة عالمية، ويجب أن تنشأ هذه المجموعة تأسيساً ممن يريد مختاراً أن يكون فيها، لا أن تقوم بإنشائها دولة معينة لها مفاهيم معينة، أو دول معينة تتمتع بقوة تفوق قوة سواها، كما لا يصح أن تكون دولة عالمية، بل يقوم بتأسيس هذه الجماعة الدولية جميع الذين يرغبون مختارين بتأسيسها، بغض النظر عن نوع مفاهيمهم وبغض النظر عن مقدار قوتهم ومدى نفوذهم، وأن تترك الحرية لكل دولة لم تشترك في التأسيس أن تشترك في الجماعة الدولية

في كل وقت تريد، ويكون لها ما للمؤسسين من الحقوق والواجبات، وأن يكون للجميع حرية ترك الجماعة الدولية في أي وقت يريد تركها، وأن لا يفرض على أي أحد تنفيذ المقررات بالقوة، بذلك تكون الجماعة الدولية جماعة دولية بحق، لا عائلة دولية معينة يطلق عليها زوراً وبهتاناً أنها أسرة دولية، ولا دولة عالمية يطلق عليها زوراً وبهتاناً اسم هيئة الأمم المتحدة.

أما الموقف الذي يجب أن يُتخذ من مجلس الأمن ومن مؤسسات الأمم المتحدة، فيكون بالعمل على هدمها، وأن تستبدل منظمة عالمية جديدة بهما، لا يكون للدول العظمى عليها هيمنة، ولا سلطان، ولا تكون بمثابة دولة عالمية، وأن تكون هيئة عالمية تقوم على إنصاف المظلوم، ومنع الظلم، وإشاعة العدل بين البشرية جمعاء، بما لها من قوة معنوية تتمتع بها، ومن قوة رأي عام عالمي يؤازرها ويوليها تأييده ويمنحها احترامه وثقته، لكونها منظمة لا تعمل لحساب دولة من الدول، وإنما تعمل لمصلحة البشرية جمعاء. مثل حلف الفضول الذي قام قبل البعثة، والذي حضره رسول الله ﷺ قبل أن يبعث وقال عنه بعد البعثة، «**لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفاً مَا أُحِبُّ أَنَّ لِيَ بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، وَلَوْ أُدْعَى بِهِ فِي الإِسْلامِ لأَجَبْتُ**» وتكون هذه المنظمة العالمية كذلك مجالاً لطرح العقائد والأفكار والحضارات فيها لمناقشتها، وأخذ الصحيح منها، ليصبح هو فكر العالم وعقيدته وحضارته.

أما مسألة القانون الدولي وتنفيذه على الناس بالقوة فلا يصح أن يوجد قانون دولي، ولا يجوز أن يوضع، وذلك لأن القانون هو أمر السلطان، ولا

يوجد دولة عالمية أو سلطان عالمي، بل لا يصح أن توجد دولة عالمية تكون سلطة على جميع الدول، لأن ذلك مستحيل الوجود، ولأن الزعم بوجوده يعني وجود الحروب والمنازعات الدموية، لذلك لا يجوز أن توجد دولة عالمية أو سلطة عالمية، وإذن لا يصح أن يوجد قانون دولي، أو يوضع قانون دولي. وأما تنفيذ هذا القانون الدولي على الناس بالقوة فإنه لا يصح أن يكون، وذلك أن هذا التنفيذ إن كان من سلطة عالمية، أي من دولة عالمية، فإنه يستحيل، لأنه لا وجود للدولة العالمية. وإن كان من مجموعة دول كبرى، دولتين أو أكثر، فإنه يعتبر عدواناً وليس تنفيذاً لقانون، لأنه لو أن إحدى الدولتين أو الدول التي تقوم بالتنفيذ خالفت القانون فإن باقي الدول لا يمكن أن تنفذه عليها. لأن ذلك معناه الحرب، ولو أن الدولتين اللتين تقومان بالتنفيذ أو مجموع الدول التي تقوم به خالفت القانون فمن الذي ينفذه عليها؟! بالطبع لا أحد، وبذلك يكون تنفيذ الدول القوية القانون على الدول الصغيرة أو الضعيفة عدواناً، وليس تنفيذاً للقانون الدولي، وبذلك يظهر بوضوح بأنه لا وجود لتنفيذ القانون الدولي العام على جميع الدول، فلا يصح أن يفكر بفكرة تنفيذ القانون الدولي بالقوة، لأن ذلك لا يكون إلاّ عدواناً.

ومن هذا كله يتبين أنه لا يصح أن يوجد قانون دولي بل لا يمكن وجوده عملياً، وإنما الموجود هو اتفاقات تحصل بين الدول، وأعراف يتعارفون عليها بشأن هذه الاتفاقات، وبشأن علاقات الحرب وعلاقات السلم، بين المجموعات البشرية، وعليه إذا كان ولا بد من إيجاد جماعة دولية، فإنه لا يكون لها إلاّ قانون إداري، ويكون عملها النظر في الأعراف الدولية، وفي

مخالفتها، وتدخل فيها الأعراف بشأن الاتفاقات الدولية من حيث عقدها، وتنفيذها، والتحلل منها، وما شاكل ذلك.

وهذا العرف الدولي لا يصح أن يفكر بتنفيذه على الدول بالقوة، بل ينفذ عن طريق الرأي العام، وبالعامل المعنوي، فإن الدول المشتركة في الجماعة الدولية ما قررت اعتبار القاعدة الفلانية أو الأمر الفلاني عرفاً دولياً إلاّ بعد أن تحققت من صيرورته عرفاً، وحينئذ يكون اعتقاد هذه الدول بأن هذا العرف واجب الاتباع موجوداً، وعليه لا توجد هناك حاجة للتنفيذ بالقوة. وفضلاً عن ذلك فإن قوة الرأي العام ضد الدولة المخالفة للعرف يجبر الدول إجباراً طوعياً وذاتياً أكثر من الإجبار الخارجي المادي، وخوف المجموعات البشرية من أن تعيّر بسبب مخالفتها العرف العام أكثر تأثيراً عليها من خوفها من التنفيذ المادي، ولذلك يترك للرأي العام والعامل المعنوي أن يتولى تنفيذ قرارات الجماعة، ويكون ذلك هو طريقة تنفيذها.

التفكير السياسي

التفكير السياسي يختلف كل الاختلاف عن التفكير التشريعي وإن كان من نوعه، لأن التفكير التشريعي هو لمعالجة مشاكل الناس، والتفكير السياسي هو لرعاية شؤون الناس. إلاّ أن هناك فرقاً بين التفكيرين. وكذلك هو يناقض التفكير الأدبي كل المناقضة، لأن التفكير الأدبي إنما يعنى باللغة والنشوة بالألفاظ والتراكيب. ويطرب للمعاني وهي في قوالب الألفاظ تساق بالأسلوب الأدبي. أما بالنسبة للتفكير الفكري فإن فيه تفصيلاً، فإذا كان التفكير السياسي تفكيراً بنصوص العلوم السياسية والأبحاث السياسية، فإن التفكير السياسي والتفكير الفكري، يكادان يكونان نوعاً واحداً. فهما متماثلان ومتشابهان إلى حد كبير، إلاّ أن التفكير الفكري يشترط فيه أن تكون المعلومات السابقة في مستوى الفكر الذي يبحث، حتى وإن كانت ليست من نوعه ولكن متعلقة به، أما التفكير السياسي فإنه وإن احتاج إلى معلومات سابقة في مستوى الفكر، ولكنه يحتاج إلى معلومات سابقة في نفس الموضوع ولا يكفي أن تكون متعلقة به أو مشابهة له أو مما تصلح لتفسير التفكير، لذلك فإن التفكير بالنصوص السياسية هو من نوع التفكير بالنصوص الفكرية.

أما إذا كان التفكير السياسي، تفكيراً بالأخبار والوقائع، وربطاً للحوادث فإنه يخالف جميع أنواع التفكير، ولا تنطبق عليه ولا قاعدة من قواعده، بل لا تكاد تربطه قاعدة، ولذلك هو أعلى أنواع التفكير، وأصعب

أنواع التفكير. أما كونه أعلى أنواع التفكير فلأنه هو التفكير بالأشياء والحوادث، والتفكير بكل نوع من أنواع التفكير، ولذلك هو أعلاها جميعاً، صحيح أن القاعدة الفكرية التي تبنى عليها الأفكار وتنبثق عنها المعالجات هي أعلى أنواع التفكير، ولكن هذه القاعدة هي نفسها فكر سياسي، وفكرة سياسية، وإذا لم تكن فكرة سياسية وتفكيراً سياسياً، لا تكون قاعدة صحيحة، ولا تصلح لأن تكون قاعدة. ولذلك فإنّا حين نقول إن التفكير السياسي هو أعلى أنواع التفكير، فإن ذلك يشمل القاعدة الفكرية، أي التي تصلح لأن تكون قاعدة فكرية. وأما كونه أصعب أنواع التفكير، فإنه لعدم وجود قاعدة له يبنى عليها ويقاس عليها، ولذلك فإنه يحير المفكر ويجعله في أول الأمر معرضاً للخطأ الكثير، وفريسة للأوهام والأخطاء. وما لم يمر بالتجربة السياسية، وبدوام اليقظة والتتبع لجميع الحوادث اليومية، فإنه من الصعب عليه أن يتمكن من التفكير السياسي، ولذلك فإن التفكير السياسي بالأخبار والوقائع يتميز عن جميع أنواع التفكير، ويمتاز عليها امتيازاً ظاهراً.

فالتفكير بالنصوص السياسية يشمل التفكير بنصوص العلوم السياسية ونصوص الأبحاث السياسية، ولكن التفكير السياسي الحق هو التفكير بنصوص الأخبار والوقائع، ولذلك كانت صياغة الأخبار هي التي تعتبر نصوصاً سياسية حقة. وإذا كان المرء يريد التفكير السياسي، فإن عليه التفكير بنصوص الأخبار، ولا سيما صياغتها وكيفية فهم هذه الصياغة.

لأن هذا هو الذي يعتبر تفكيراً سياسياً، وليس التفكير بالعلوم السياسية والأبحاث السياسية. لأن التفكير بالعلوم السياسية والأبحاث السياسية يعطي معلومات، تماماً كالتفكير بالنصوص الفكرية، ويعطي فكراً عميقاً أو مستنيراً، ولكنه لا يجعل المفكر سياسياً، وإنما يجعله عالماً بالسياسة، أي عالماً بالأبحاث السياسية، ومثل هذا يصلح لأن يكون معلماً ولا يصلح أن يكون سياسياً. لأن السياسي هو الذي يفهم الأخبار والوقائع، ومدلولاتها، ويصل إلى المعرفة التي تمكنه من العمل سواء أكان له إلمام بالعلوم والأبحاث السياسية، أم لم يكن له إلمام، وإن كانت العلوم السياسية والأبحاث السياسية تساعد على فهم الأخبار والوقائع، ولكن مساعدتها هذه إنما تقف عند حد المساعدة في جلب نوع المعلومات عند الربط، ولا تساعد على غير ذلك، ولهذا فإنه ليس شرطاً في التفكير السياسي.

إلاّ أنه مع الأسف الشديد فإنه منذ أن وجدت فكرة فصل الدين عن الدولة، وتغلب على أصحابها موضوع الحل الوسط انفرد الغرب، نعني أوروبا وأمريكا بإصدار المؤلفات والكتب في العلوم السياسية والأبحاث السياسية، على أساس فكرته عن الحياة، وعلى أساس الحل الوسط، وعلى أساس الشكليات التي تعطي الفكر الوسط، الذي وجد للتوفيق والمصالحة، وحين جاءت الفكرة الشيوعية واعتنقتها روسيا الدولة الشيوعية، فإنه كان يؤمل أن تخرج أبحاث سياسية على أساس فكر ثابت لا على أساس الحل الوسط.

ولكن مع الأسف، فإن روسيا ظلت ملحقة بالغرب، ولذلك فإن العلوم السياسية، والأبحاث السياسية ظلت سائرة في نفس الطريق، مع اختلاف في الشكل لا في المضمون، ولذلك فإنه يمكننا أن نقول إن الأبحاث السياسية والعلوم السياسية، التي خرجت حتى الآن هي أبحاث سياسية لا يطمئن العقل على صحتها، وعلوم سياسية أشبه بما يسمى علم النفس مبنية على الحدس والتخمين فوق كون أساسها هو الحل الوسط، لذلك فإنه حين يجري التفكير في نصوص هذه العلوم والأبحاث، لا بد من أن يكون المرء في حالة يقظة على الأفكار. وفي حالة حذر من الانزلاق مع أخطائها، لأنها تتضمن أفكاراً مخالفة للواقع، وأبحاثاً هي غاية الخطأ. وإنَّا مع كوننا نفضل أن تعامل معاملة التشريع الغربي فلا تقرأ ولا تدرس، لأن فيها ما هو متعلق بالتشريع وليس بالسياسة، مثل أنظمة الحكم، ولكن نظراً لأنها من أنواع الأبحاث الفكرية، وفيها أبحاث سياسية، فإنه من هذه الجهة لا بأس من قراءتها ودراستها ولكن مع اليقظة والحذر.

ولنأخذ بعض الأفكار كنموذج لما تتضمنه الأبحاث السياسية لدى الغرب، فالقيادة في الغرب جماعية تتمثل في مجلس الوزراء، وأخذها الشرق فجعل لها شكلاً آخر وقال بالقيادة الجماعية. وهذا مخالف للواقع، وبني على الحل الوسط. لأن الملوك المستبدين في أوروبا كانوا أفراداً، وضج الناس من استبداد الملوك، واعتبروا سبب ذلك هو فردية القيادة، فقالوا إن القيادة للشعب لا للفرد، وجعلوها في مجلس الوزراء. وهذا حل وسط، لأن مجلس الوزراء ليس الشعب، ولا منتخباً من الشعب، ولأن رئيس الوزراء هو الذي

يتولى قيادة الوزراء، وبذلك كانت القيادة ليست للشعب، ولا للفرد، بل لرئيس الوزراء، ومجلس الوزراء، فكان هذا النظام حلاً وسطاً بين أن تكون القيادة للفرد، وبين أن تكون للشعب فهو ليس حلاً لموضوع القيادة، بل هو مراضاة للفريقين. وفوق ذلك فإن واقع السير أن القيادة ظلت فردية في جميع أنواع الأنظمة الديمقراطية. فهي في الواقع إما أن يتولاها رئيس الدولة كرئيس الجمهورية مثلاً، أو يباشرها رئيس الوزراء نفسه، فواقع القيادة أنها فردية ليس غير، ولا يمكن أن تكون جماعية ولا بحال من الأحوال. وحتى لو جعلت جماعية، أو سميت جماعية، فإن سير الحكم نفسه يُحوِّل القيادة إلى قيادة فردية لأنه لا يمكن أن تكون إلاّ فردية.

وعند الغرب جعلت السيادة للشعب، فالشعب هو الذي يشرع، والشعب هو الذي يحكم، والشعب هو الذي يملك الإرادة، ويملك التقرير، فيملك التشريع ويملك الحكم. فقالوا إن السيادة للشعب، فهو الذي يشرع، وهو الذي يحكم. فجعلوا التشريع لمجلس منتخب من الشعب، ولكنه لا يشرع، وإنما الذي يشرع هو الحاكم. ومجلس الوزراء أو رئيس الجمهورية هو الذي يحكم. وهو وإن كان منتخباً من الشعب أو وافق عليه ممثلو الشعب. فإنه ليس في ذلك أن الشعب يحكم، وإنما فيه فقط أن الشعب يختار الحاكم. فكان هذا حلاً وسطاً. وفوق ذلك فإنهم يصرحون بأن السيادة للقانون، ويعتبرون الحكم الصالح هو الذي فيه السيادة للقانون. فكان هذا النظام حلاً وسطاً، ومغالطة للنفس، وفوق ذلك فإن واقع الحكم هو غير هذا.

فواقع الحكم الصالح هو أن يختار الشعب حاكمه، وأن تكون السيادة للقانون. فلا سيادة للشعب مطلقاً، ولا حكم للشعب ولا بحال من الأحوال وعند الغرب أن الحكم شيء، وأن الأمور العاطفية والدينية شيء آخر. فعندهم أن سلطة الكنيسة غير سلطة الدولة، وأن الأعمال العاطفية، من فعل الخيرات والعطف على الفقراء، ومواساة الجرحى، وما شاكل ذلك، لا شأن للدولة فيها. وهذا مبني على فكرة فصل الدين عن الدولة، وعلى الحل الوسط، ومخالف للواقع. لأن الملوك المستبدين كانوا يتحكمون في الكنيسة، وكانوا لا يقومون بمواساة الناس من جرحى ومرضى وفقراء ونحوهم. لذلك ضج الناس، فكان الحل الوسط في فصل الكنيسة عن الدولة، وفي فصل الأعمال العاطفية عن الدولة، فنشأت عندهم سلطة للكنيسة غير سلطة الدولة، ونشأت عندهم الجمعيات الخيرية، وجمعيات الصليب الأحمر وما شاكل ذلك.

ولكن لما كان واقع الحكم هو رعاية شؤون الناس كل الناس، والدين من الشؤون، والأعمال العاطفية من الشؤون، ولذلك كانت الدولة تشرف على الكنائس، ولكن بأسلوب غير ظاهر، وتشرف على الجمعيات الخيرية وجمعيات الصليب الأحمر ولكن بأساليب خفية، ولذلك كانت هذه النظرية مخالفة للواقع حقيقة، وإن كان ظاهراً وجود الفصل بين الحكم وغيره.

هذه ثلاثة أفكار كنموذج لخطأ الأفكار السياسية التي تضمنتها الأبحاث السياسية لدى الغرب، وإذا قيل هذا في الأفكار السياسية المتعلقة بالأنظمة فإنه يقال كذلك في الأبحاث السياسية المتعلقة بالأشياء والوقائع،

وهذه وإن كان فيها بعض الحقائق التي لا يملك العقل مغالطة فيها، فإنها مملوءة بما يخالف الحقيقة، ومملوءة بالمغالطات. فمثلاً حين يتحدثون عن السياسة الإنجليزية من أنها مبنية على ثلاثة أمور هي: علاقة إنجلترا بأمريكا، وعلاقة إنجلترا بأوروبا، وعلاقة إنجلترا بالدول التي كانت مستعمرات لها واستقلت، أو ما يسمى بالكومنولث، فإن حديثهم هذا صحيح، لأنه وصف لواقع لا يمكن أن تقع المغالطة فيه، ولكنهم حين يتحدثون عن السياسة الإنجليزية من حيث سلوكها في المحالفات، وموقفها من الأصدقاء أو الأعداء ونظرتها للشعوب والأمم، فإنهم فوق ما يكون في حديثهم من مغالطات وتضليل، فإنه يكون كذلك مخالفاً للواقع وجناية على الأحداث والوقائع، وقل مثل ذلك في حديثهم عن أية دولة من الدول، سواء أكانت دولة غربية، أم دولة غير غربية، وسواء أكان حديثاً تاريخياً لأمور مضت، أم كان حديثاً عن وقائع جارية، وحوادث تقع أمام الأعين. فإن لهم من المهارة في التضليل وتزييف الحقائق، ما يخفى حتى على بعض المبصرين. ولذلك كان التفكير بالعلوم السياسية والأبحاث السياسية، أياً كانت، لا يصح أن يكون إلاّ مع اليقظة والحذر.

أما التفكير السياسي بالوقائع والحوادث الجارية، فهو التفكير الذي يصح أن يكون تفكيراً سياسياً بما تعنيه هذه الكلمة، وهو الذي يجعل المفكر سياسياً. وهذا التفكير يحتاج إلى خمسة أمور رئيسية مجتمعة:

فأولاً: يحتاج إلى تتبع جميع الوقائع والحوادث التي تقع في العالم، أي يحتاج إلى تتبع جميع الأخبار، ونظراً لاختلاف الأخبار من حيث الأهمية وعدم الأهمية، ومن حيث الصدفة والقصد في الواقعة والحادثة أو في سوق الخبر عنها، ومن حيث الاقتضاب والإسهاب. فإنه مع المران ومع الزمن يصبح تتبع الأخبار، لا لجميع الأخبار بل لما هو لا بد من معرفته في حلقات المعرفة.

ثانياً: يحتاج إلى معلومات، ولو أولية ولو مقتضبة، عن ماهية الوقائع والحوادث، أي عن مدلولات الأخبار، سواء أكانت معلومات جغرافية، أم معلومات تاريخية، أم معلومات فكرية، أم معلومات سياسية، أم ما شاكل ذلك مما يستطيع معه الوقوف على واقع الواقعة أو الحادثة، أي على حقيقة مدلولات الأخبار.

ثالثاً: عدم تجريد الوقائع من ظروفها، وعدم تعميمها، فالتجريد والتعميم والقياس الشمولي، هي آفة فهم الوقائع والحوادث، أي آفة معرفة الأخبار. فلا بد من أن تؤخذ الواقعة أو الحادثة مع ظروفها أخذاً واحداً بحيث لا يفصل بين الحادثة بما حصلت فيه، فلا تعمم على حادثة مثلها ولا يقاس عليها قياساً شمولياً بل تؤخذ حادثة فردية ويصدر الحكم عليها بوصفها حادثة فردية، أي لهذه الحادثة ليس غير.

رابعاً: تمييز الحادثة والواقعة، أي تمييز الخبر من طريق تمحيصه تمحيصاً تاماً. فيعرف مصدر الخبر وموقع وقوع الواقعة والحادثة. وزمانها والوضع الذي حصلت فيه، والقصد من وجودها، أو من سوق الخبر عنها. ومدى إيجاز

الخبر والإسهاب فيه، وصدقه أم كذبه، إلى غير ذلك مما يتناوله التمحيص. لأن هذا التمحيص هو الذي يوجد التمييز، وبقدر ما يكون شاملاً وعميقاً بقدر ما يوجد تمييز له. وبدون التمييز لا يمكن أن يأخذ هذه الحادثة أو الواقعة، لأنه يصبح فريسة للتضليل أو الخطأ. ولذلك فإن التمييز عامل هام في أخذ الخبر، بل مجرد سماعه.

خامساً: ربط الخبر بالمعلومات، ولا سيما ربطه بغيره من الأخبار، وهذا الربط هو الذي يؤدي إلى الحكم الأقرب للصواب على الخبر. فالخبر إذا كان متعلقاً بالسياسة الدولية، وربط بالسياسة المحلية، أو كان متعلقاً بالسياسة المحلية، وربط بالسياسة الدولية، أو كان خبراً اقتصادياً وربط بالاقتصاد، مع أنه من الأمور السياسية ولو كان اقتصادياً. أو كان خبراً يتعلق بألمانيا وربط بالسياسة الألمانية مع أنه من الأمور المتعلقة بأمريكا. فالخبر إذا ربط بغير ما يجب أن يربط به فإن الخطأ يقع حتماً، إذا لم يقع التضليل، والخداع، لذلك فإن ربط الخبر بما يتعلق به أمر بالغ الأهمية. وأن يكون هذا الربط على وجهه الصحيح. أي أن يكون ربطاً للفهم والإدراك، لا ربطاً لمجرد المعرفة. أي ربطاً للعمل لا للعلم.

هذه الأمور الخمسة لا بد من تحقيقها جميعها حتى يتأتى التفكير بالنصوص السياسية، أي حتى يتأتى التفكير السياسي، ولا يقال إن هذه الأمور كثيرة وصعبة ومن العسير تحقيقها، لا يقال ذلك، لأن وجود هذه الأمور ليس بالأمر الصعب. لأن المقصود بها هو مجرد الإلمام وليس المعرفة

الواسعة. وهي تأتي مع الزمن وليس دفعة واحدة، وتأتي عن طريق التتبع وليس عن طريق الدراسة والبحث العلمي، صحيح أن الدراسة والبحث العلمي، تكون أكثر مساعدة على القدرة، ولكنها لا تلزم في التفكير السياسي، ولا تلزم للسياسي فهي كمالية وثانوية.

والمهم في كل ذلك هو التتبع، ومتى حصل التتبع وجدت الأربعة الباقية طبيعياً. فالأصل في التفكير السياسي هو التتبع ومتى وجد التتبع وجد التفكير السياسي طبيعياً.

وعلى ذلك، فإن التفكير السياسي – على صعوبته وعلوه – فإنه في مقدور كل إنسان، مهما كان تفكيره، ومهما كان علمه، فالعادي والنابغة والعبقري، كل منهم في مقدوره أن يفكر تفكيراً سياسياً، وفي مقدوره أن يكون سياسياً، لأنه لا يتطلب درجة معينة من العقل، ولا درجة معينة من المعرفة، بل يتطلب تتبع الوقائع والحوادث الجارية، أي تتبع الأخبار، ومتى وجد هذا التتبع وجد التفكير السياسي. إلاّ أن التتبع لا يصح أن يكون منقطعاً، بل يجب أن يكون متصلاً، لأن الحوادث والوقائع الجارية، تشكل حلقة مترابطة الأطراف، فإذا فقدت حلقة منها انقطعت السلسلة، أي انفكت الحلقة. ويصبح في غير مقدور الشخص أن يربط الأخبار وأن يفهمها. ولذلك كان بقاء الحلقة حلقة أمراً ضرورياً في التفكير السياسي، أي أن التتبع المتصل شرط أساسي في التفكير السياسي.

والتفكير السياسي ليس خاصاً بالأفراد. بل هو كما يكون في الأفراد يكون في الجماعات، أي يكون في الشعوب والأمم، فهو ليس كالتفكير الأدبي، ولا كالتفكير التشريعي، إنما يتحقق بالأفراد فحسب، ولا يتأتى أن يكون في الجماعات فهو فردي. بل التفكير السياسي تفكير فردي وتفكير جماعي. وكما يكون في الأفراد يكون في الجماعات، فيكون في الشعوب والأمم، كما يكون في الأفراد من حكام وسياسيين، بل إنه لا يكفي أن يكون في الأفراد، بل يجب أن يكون في الشعوب والأمم، وبدون وجوده في الشعوب والأمم لا يوجد الحكم الصالح، ولا يتأتى وجود النهضة، ولا تصلح الشعوب والأمم لحمل الرسالات، ومن هنا كان لا بد أن يوجد التفكير السياسي في الشعب والأمة. ذلك أن الحكم إنما هو للشعب أو الأمة، وكامن في الشعب والأمة. ولا تستطيع قوة أن تأخذه إلاّ إذا أعطاه الشعب والأمة، وإذا حصل اغتصابه منها، فإنه إنما يغتصب لفترة، فإما أن تعطيه فيستمر، أو تصر على استرجاعه، فيطاح بالحكم. وما دام الحكم هو للشعب والأمة، أو كامن فيها، فإنه لا بد لهذا الشعب وهذه الأمة من أن يكون لديه أو لديها التفكير السياسي، ولذلك فإن التفكير السياسي هو ضروري للأمة قبل الحكام، وضروري لاستقامة الحكم أكثر من ضرورته لإيجاد الحكم. ومن هنا كان لا بد من أن تثقف الأمة أو الشعب ثقافة سياسية، وأن يكون لديها التفكير السياسي. أي لا بد من أن تزود الأمة بالمعلومات السياسية والأخبار السياسية. وأن يتسنى لها سماع الأخبار السياسية، ولكن بشكل طبيعي لا بشكل مصطنع، وبإعطائها الصحيح من الثقافة السياسية، والصادق من

الأخبار وحتى لا تقع فريسة للتضليل. ومن هنا كانت السياسة والتفكير السياسي، هي التي توجد في الشعب أو الأمة الحياة، أي كانت السياسة هي التي تحيا بها الأمة، وبدون ذلك تكون جثة هامدة، لا حركة فيها ولا نمو.

إلاّ أن الخطأ في فهم السياسة، والضلال الذي يحصل من فهم السياسة إنما يأتي من التفكير بالنصوص السياسية على غرار التفكير بالنصوص الأخرى من أدبية وفكرية وتشريعية. فيفكر بالألفاظ والتراكيب مثلاً وتفهم هذه الألفاظ والتراكيب كما هي، أو يفكر بالمعاني التي تحويها هذه الألفاظ والتراكيب فتفهم هذه المعاني كما هي، أو يفكر في دلالات هذه الألفاظ والتراكيب فتفهم هذه الدلالات، وهنا يقع الخطأ أو الضلال. لأن التفكير بالنصوص السياسية يختلف كل الاختلاف عن التفكير بأي نص آخر. لأن الخطأ والخطر في التفكير السياسي إنما يأتي من عدم التمييز بين النصوص السياسية، وبين غيرها من النصوص. فالنصوص السياسية، قد تكون معانيها موجودة في النصوص، وقد تكون موجودة في غير النصوص، وقد تكون موجودة في صياغة الألفاظ والتراكيب كالمعاهدات مثلاً، والتصريحات المسؤولة، وقد يكون في المعاني لا بالصياغة، وقد يكون بالدلالات لا بالمعاني ولا بالألفاظ، وقد يكون ما وراء هذه المعاني والألفاظ والدلالات، بل قد يكون مخالفاً لها أو مغايراً للنصوص مغايرة كلية. فإذا لم يدرك ما يعنيه النص السياسي مما هو متضمن للنص، أو خارج عنه فإنه لا يدرك النص ولا بحال من الأحوال فيقع الخطأ أو الضلال في التفكير بالنص السياسي.

ثم إنه من أخطر الأمور على التفكير السياسي، تجريده وتعميمه ودخول القياس الشمولي فيه. فإن النص السياسي لا يفصل عن ظروفه ولا بحال من الأحوال فهي جزء منه، ولا يصح أن يعمم ولا بوجه من الوجوه، ولا يدخله القياس الشمولي، حتى ولا القياس، فإنه علاوة على أن الظروف جزء من النص، فإنه نص في حادثة معينة، فيؤخذ لتلك الحادثة ليس غير، فلا يعمم على غيرها، ولا يقاس عليها، لا قياساً شمولياً ولا قياساً حقيقياً، بل يجب أن يؤخذ لتلك الحادثة وحدها. لذلك كان التجريد والتعميم والقياس مطلقاً – شمولياً كان أو حقيقياً – تشكل خطر الخطأ وخطر الضلال على التفكير السياسي، فقد يعطي مسؤول تصريحاً فيفهم منه شيء، ثم يعطي نفس التصريح أو تصريحاً آخر فيفهم منه شيء آخر قد يكون مخالفاً له بل قد يكون مناقضاً له، ويعطي مسؤول تصريحاً عن أمر حقيقي، أي تصريحاً صادقاً، فيفهم منه أنه تصريح كاذب يراد منه التضليل، وقد يعطي تصريحاً كاذباً، فيفهم منه أنه تصريح صادق، وأن المقصود منه هو ما عناه، والكذب فيه هو أنه أعطي للإخفاء بالكذب، وقد يقام بعمل حسب التصريح وقد يقام بعمل على خلاف التصريح. وهكذا فالظروف والملابسات هي التي تلقي الضوء على التصريح فتكشف ما يراد منه، وليس نفس النص السياسي. ولذلك فإن التفكير السياسي لا يتأتى أن يكون قريباً من الصواب إلاّ على هذا الوجه. أي إلاّ إذا جعلت الظروف جزءاً لا يتجزأ من النص أو العمل، وإلا إذا أخذت كل حادثة بمفردها، وأبعد عنها التعميم والقياس.

ولقد عانت الأمة الإسلامية من سوء التفكير السياسي الكثير من المصائب والويلات. فالدولة العثمانية مثلاً، حين كانت أوروبا تحاربها في القرن التاسع عشر، إنما كانت تحاربها في الأعمال السياسية أكثر منها في الأعمال العسكرية، وإنه وإن وقعت أعمال عسكرية ولكنها كانت مساعدة للأعمال السياسية. فمثلاً ما كانوا يسمونه بمشكلة البلقان، هي مشكلة خلقتها الدول الغربية بالتصريحات، فأعلنوا أن دول البلقان يجب أن تحرر من العثمانيين، أي من المسلمين. ولكن لم يكونوا يعنون أنهم سيحاربون الدولة العثمانية، وإنما كانوا يعتمدون على إيجاد القلاقل والاضطرابات في البلقان، فجاءوا بفكرة القومية والتحرر، فأخذها البلقانيون، وأخذوا يقومون بالثورات، فكانت الدولة العثمانية تقوم بعمليات عسكرية ضد هذه الثورات مراعية وضع الدول الأخرى، وتحاول استرضاء الدول الأخرى مع أن هذه الدول الأخرى هي التي كانت تسند الثورات، وهي التي كانت توهم العثمانيين، وهي التي كانت تجعلهم يشتغلون ضد الثورات، من أجل أن يكون عملهم إنهاكاً لقواهم، لا قضاء على الثورات، وهكذا كان من نتيجة خطأ الدولة العثمانية، وضلالها في التفكير السياسي أن خسرت البلقان، ثم لاحقتها فكرة القومية في عقر دارها، حتى قضت عليها القضاء المبرم.

فسوء التفكير السياسي هو الذي يدمر الشعوب والأمم، وهو الذي يهدم الدول أو يضعفها، وهو الذي يحول بين الشعوب وبين الانعتاق من ربقة الاستعمار، وهو الذي يحول بين الأمم المنحطة وبين النهوض. ولذلك فإن التفكير في النصوص السياسية، أمر بالغ الأهمية، ونتائجه فظيعة أو عظيمة،

وأخطار الخطأ أو الضلال فيه، أخطار مدمرة. ومن هنا كان لا بد من العناية الفائقة بالتفكير السياسي عناية تفوق العناية بأي تفكير. ذلك أنه ضروري للشعوب ضرورة الحياة.

إلاّ أن التفكير السياسي، وإن كان أصعب أنواع التفكير وأعلاها، فإنه لا يكفي فيه أن يكون تفكير أفراد فقط، فإن الأفراد لا قيمة لهم مهما كثر عددهم، ومهما كان تفكيرهم سليماً أو عبقرياً. فإن التضليل في التفكير السياسي، إذا تمكن من الشعوب أو الأمة، لا تنفع تجاهه عبقريات الأفراد. ولا قيمة للعبقريين في التفكير السياسي، مهما كان عددهم، ومهما كانت عبقرية تفكيرهم، فإن الضلال إذا تمكن من الشعب أو الأمة جرف تياره كل شيء، ووقعت الأمة أو الشعوب فريسة سهلة لهذا التضليل، وكانت هي ومعها العبقريون لقمة سائغة يلتهمها الأعداء. وما نجاح مصطفى كمال في هدم الدولة الإسلامية وإزالة الخلافة في أوائل القرن العشرين الميلادي، ونجاح جمال عبد الناصر في الخمسينات والستينات من هذا القرن في الحيلولة دون تحرر العرب، وقد كانوا عقب الحرب العالمية الثانية متحفزين للتحرير، إلاّ أمثلة حية على أن سوء التفكير السياسي إذا اجتاح الشعوب والأمم، فإنه لا تنفع تجاهه عبقرية العبقريين، ما داموا أفراداً ولو بلغ عددهم الآلاف. لذلك فإن سوء التفكير السياسي لا يشكل خطراً على الأفراد، وإنما يشكل خطراً على الشعوب والأمم. ومن هنا لا بد من العناية بالتفكير السياسي لدى الشعوب والأمم عناية تفوق كل شيء. صحيح أن التفكير السياسي إذا وجد عند الأفراد وسار لديهم في الطريق المستقيم يمكن بهم أن يوجد التفكير السياسي

الذي يقف في وجه الأعداء، ويكشف تضليلهم، ولكن هذا إنما يتأتى إذا انتقل تفكير هؤلاء الأفراد إلى الشعب أو الأمة، وإذا أصبح عند الأمة كما هو عند الأفراد، وإذا انتقل إلى أن يكون تفكير الأمة لا تفكير الأفراد، فيصبح هؤلاء الأفراد جزءاً من الأمة لا أفراداً، وتكون الأمة كلها أمة مفكرة وليس أفراداً منها. وإذا لم يتحول التفكير الفردي إلى تفكير جماعي، ولم يصبح تفكير الأفراد تفكير أمة لا تفكير أفراد، فإنه لا قيمة لهذا التفكير، ولا قيمة لهؤلاء الأفراد. فتفكير الأفراد السياسي لا يقوى على الوقوف في وجه الأعداء، وفي وجه تضليلهم مهما كثر عددهم، وسمت عبقرياتهم، وإنما الذي يقف في وجههم هو تفكير الشعوب والأمم، أي هو التفكير السياسي الذي يكون عند الشعوب والأمم.

صحيح أن الأفراد العباقرة، هم أناس عاديون، مثلهم مثل باقي الناس، لا يتميزون بإنسانيتهم عن أي إنسان عادي. والناس ينظرون إلى هؤلاء الأفراد نظرة عادية، فإن عبقريتهم لا تشاهد ولا تلمس، ولا يحس بها. ولذلك فإنهم حين تتحرك عبقريتهم وينتجون لا يرى فيهم في أول الأمر أية ميزة، ولا يدرك في إنتاجهم أي تفوق ولا أية عبقرية، فهم إن كانوا مثقفين فإن مثلهم كثيرين مثقفون، وإن كانوا أذكياء فإن مثلهم الكثير من الأذكياء. فإذا لفت النظر إلى أفكارهم، فإنما يلفت النظر من قبل أفراد آخرين، يقبلون على إنتاجهم، ليكونوا مثلهم، أو ليساعدهم هذا التفكير على الارتفاع في مجتمعهم وفي وسطه، أو لاتخاذه وسيلة لتحقيق مآرب شخصية أو غايات أنانية. وإذا ظل كذلك ولم ينتقل إلى الجماعات، فإنه يبقى فردياً مهما كثر الأفراد المفكرون

هذا التفكير، ولو كان تفكيراً فريداً يقبله كل من ذاقه أو عرفه. ولذلك فحتى ينفع هذا التفكير السياسي، ويصبح قادراً على الوقوف في وجه الأعداء، لا بد من أن يتحول إلى تفكير جماعي ويخرج من قوقعة الفردية، ومن شرنقة العزلة. فإذا تحول إلى تفكير جماعي، وانتقل إلى الشعب أو الأمة فقد وجدت القوة التي تقف في وجه الأعداء، ووجدت البذرة القوية التي تنبت شجرة النهضة.

هذا هو التفكير السياسي الذي ينفع وهو التفكير الجماعي لا التفكير الفردي، أي هو تفكير الشعب والأمة، وليس تفكير الأفراد حتى لو كانوا من العبقريين. لذلك يجب تثقيف الأمة التثقيف السياسي، ويجب تمرين الأمة وتعليمها على التفكير السياسي، حتى يكون التفكير السياسي هو تفكير الأمة وليس تفكير الأفراد.

هذا هو التفكير السياسي، فهو تفكير بالعلوم السياسية والأبحاث السياسية، وتفكير بالحوادث السياسية والوقائع السياسية. أما التفكير الأول لا قيمة له، ولا يزيد عن مجرد المعرفة للأفكار. أما التفكير السياسي فإنه هو الذي ينفع ويفيد، وهو الذي يكون له أثر بالغ وتأثير عظيم. ولذلك فإنه إن جاز التفكير السياسي في العلوم السياسية والأبحاث السياسية، وكانت فيه فوائد للأفراد من العلماء في السياسة، فإن التفكير في الوقائع والحوادث، هو واجب على الكفاية للأمة، يجب أن يعمل لإيجاده في الأمة، لا سيما على الذين لديهم مثل هذا التفكير، سواء أكانوا من المتعلمين أم غير المتعلمين.

الوعي السياسي

الدولة الإسلامية دولة مبدئية، وعملها الأصلي أي وظيفتها هي حمل الدعوة الإسلامية إلى العالم، فمن المحتم عليها بل جزء من تكوينها، أن تكون لها مكانة دولية، وأن تؤثر في العلاقات الدولية، ولذلك كان لا مناص من أن تكون المفاهيم السياسية التي عند السياسيين مفاهيم السياسة الدولية لا مفاهيم السياسة المحلية، أو السياسة الإقليمية، أي كان لا مناص للسياسيين بوصفهم الإسلامي من أن يكون لديهم المفهوم السياسي من ناحية دولية، لا من ناحية محلية أو إقليمية فحسب، ومن هنا كان لا مناص لهم من ناحية كون الدولة دولة إسلامية من أن يتمتعوا بالوعي السياسي الكامل. فإسلاميتهم، وكون دولتهم دولة إسلامية – وظيفتها الأصلية والأساسية حمل الدعوة الإسلامية إلى العالم – تحتم عليهم أن يكون لديهم الوعي السياسي، وأن يكون هذا الوعي السياسي كاملاً.

والوعي السياسي لا يعني الوعي على الأوضاع السياسية، أو على الموقف الدولي، أو على الحوادث السياسية، أو تتبع السياسة الدولية والأعمال السياسية، وإن كان ذلك من مستلزمات كماله.

وإنما الوعي السياسي هو النظرة إلى العالم من زاوية خاصة، وهي بالنسبة لنا من زاوية العقيدة الإسلامية، زاوية لا إله إلاّ الله محمد رسول الله

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّد رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». هذا هو الوعي السياسي.

فالنظرة إلى العالم من غير زاوية خاصة تعتبر سطحية، وليس وعياً سياسياً. والنظرة إلى المجال المحلي أو المجال الإقليمي تفاهة، وليس وعياً سياسياً، ولا يتم الوعي السياسي إلا إذا توفر له عنصران: أن تكون النظرة إلى العالم كله، وأن تنطلق هذه النظرة من زاوية خاصة محددة، أياً كانت هذه الزاوية، سواء أكانت مبدأ معيناً، أم فكرة معينة، أم مصلحة معينة، أم غير ذلك.

هذا من حيث واقع الوعي السياسي كما هو، وبالطبع هو بالنسبة للمسلم من زاوية معينة هي العقيدة الإسلامية. هذا هو الوعي السياسي، وما دام هذا واقعه، فإنه يحتم طبيعياً على السياسي أن يخوض النضال في سبيل تكوين مفهوم معين عن الحياة لدى الإنسان، من حيث هو إنسان في كل مكان، وتكوين هذا المفهوم هو المسؤولية الأولى التي ألقيت على كاهل الواعي سياسياً، والتي لا تنال الراحة إلاّ ببذل المشقة لأدائها.

والواعي سياسياً يتحتم عليه أن يخوض النضال ضد جميع الاتجاهات التي تناقض اتجاهه، وضد جميع المفاهيم التي تناقض مفاهيمه، وفي الوقت الذي يخوض فيه النضال لتركيز مفاهيمه، وغرس اتجاهه. فهو يسير في اتجاهين في آن واحد، لا ينفصل أحدهما عن الآخر في النضال قيد شعره، لأنهما شيء واحد، فهو يحطم ويقيم، ويهدم ويبني، يبدد الظلام ويشعل النور، وهو كما قيل ناراً

تحرق الفساد، ونوراً يضيء طريق الهدى. وكما يدخل في تركيز المفاهيم، وغرس الاتجاهات، تنزيل الأفكار على الوقائع، والبعد عن التجريد والمنطق، كذلك يدخل في النضال ضد الاتجاهات، النضال ضد المطاعن التي تهاجم مفهومه عن الحياة، وضد مفاهيم الأعماق التي جاءت من العصور الهابطة، وضد التأثير التضليلي الذي يبثه الأعداء عن الأفكار والأشياء، وضد اختصار الغايات السامية، والأهداف البعيدة، بغايات جزئية وأهداف آنية. فهو يناضل في جبهتين: داخلية وخارجية، ويناضل في اتجاهين: اتجاه الهدم، واتجاه البناء، ويعمل على صعيدين: صعيد السياسة، وصعيد الفكر، وبالجملة هو يخوض معترك الحياة في أسمى ميادينها وأعلاها.

ولذلك كان اصطدام الواعين، بالقضايا في احتكاكهم بالواقع، والناس، ومشاكل الحياة، أمراً حتمياً لا فرق في ذلك بين الصعيد المحلي الداخلي والصعيد الدولي العالمي، وفي هذا الاصطدام، تبرز المقدرة على جعل الرسالة التي يحملها، والزاوية الخاصة التي ينظر إلى العالم منها، حسب المفهوم الذي يتبناه، هي الأساس، وهي الحكم وهي الغاية التي يسعى إليها، والهدف الذي يجهد لتحقيقه. إلاّ أنه نظراً لالتزامه زاوية خاصة، ولوجود ذوق معين له، وميول معينة لديه، طبيعية كانت أم مبدئية، فإنه يخشى إن لم يع على نفسه أن يلون الحقائق باللون الذي يهواه، وأن يؤول الأفكار على الوجه الذي يريده، وأن يفهم الأخبار بحسب النتيجة التي يريد أن يصل إليها، ولذلك يجب أن يحذر من تسلط ميوله على الآراء والأنباء. فرغبات النفس لشيء ذاتي، أو حزبي، أو مبدئي، ربما تجعله يفسر النبأ تفسيراً خاطئاً، أو قد يضفي عليه ما

يجعله يخيّل إلى الرأي أنه صدق وهو كذب، أو يخيّل إليه أنه كذب وهو صدق، ولذلك لا بد من أن يتبين الواعي للكلام الذي يقال، والعمل الذي يعمل.

فبالنسبة للوقائع، أشياء كانت أو حوادث، يجب أن يدركها إدراكاً حسياً، وأن يحس بها حساً منطقياً، ولكن كما هي لا كما يحب ويرغب أن تكون، وبالنسبة للأفكار، يجب أن تفهم كما هو واقعها، فينتقل في ذهنه إلى الخارج، خارج الذهن، ويرى ببصيرته الواقع الذي يعبر عنه الفكر، ويفهم هذا الفكر حسب رؤيته للواقع الذي يدل عليه، كما هو لا كما يتفق مع ما يريد. صحيح أن التعبير قد يكون مجازياً، وقد يكون استعارة، وقد يكون كناية، وقد يكون جملة، معناها بكونها جملة، لا بالألفاظ التي تتركب منها، ولكن ذلك لا يمنعه من الانتقال إلى الخارج، ورؤية الواقع الذي تدل عليه، حسب دلالة اللغة، وكما قال عن معناها أهل اللغة.

فالواعي سياسياً، يجب أن يسير مع الحق، ولكن حسب وجهة نظره التي أخذها عن جزم ويقين، وأن يرى الحقائق كما هي ولكن حسب رؤيته الحسية أو الفكرية، وبذلك يستكمل الوعي، حيث تتوفر لديه وسائل التدبر. إلاّ أنه يجب أن يظل أساس كل شيء لديه من رؤية، وإدراك، وحس، وفهم، هو النظرة إلى العالم من زاوية خاصة.

وهنا قد يرد سؤال هو: كيف يتفق التجرد الذي يكون عليه الواعي سياسياً من حيث التزام الحق ورؤية الحقائق كما هي، مع نظرته إلى العالم من

زاوية خاصة؟ فإذا ورد مثل هذا السؤال فإنما يرد من النظرة السطحية للأمور، فإذا تعمق المرء في البحث فإنه لا يورد مثل هذا السؤال، وذلك لأن هناك فرقاً بين واقع الأشياء، وبين الحكم عليها، فواقع الأشياء لا يختلف فيه الناس، فإذا كانت متعلقة بالرؤية البصرية، فكل من له بصر يرى الشيء كما هو، إلاّ أن يخدع ويضلل، وإذا كانت متعلقة بالحس فإن كل من له إحساس يحس بالشيء، سواء بالذوق، كطعم المر، وطعم الحلو، أو باللمس، كالناعم، والخشن، أو بالسمع كالأصوات، أو بالشم كالروائح. فالأشياء يحس بها الناس كما هي، مهما حصل من تفاوت، ولكن الحكم على الأشياء هو الذي يختلف فيه الناس. فالنظرة إلى العالم من زاوية خاصة متعلقة بالحكم على الأشياء والأفعال، ورؤية الحقائق كما هي متعلقة بالإحساسات والإدراكات، ولذلك لا بد من أن يرى الحقائق كما هي ويلتزم جانب الحق، ولا بد من أن ينظر إلى العالم، والحوادث، والأشياء، من زاوية خاصة.

أما كيف ينطبق ذلك على السياسة العالمية، فإن استعراض بعض الأمثلة يري كيف تسير النظرة للأحداث السياسية من زاوية خاصة، ولنورد بعض الأمثلة من سياسة الرسول ﷺ، وبعض الأمثلة من السياسة في القرون الوسطى، وبعض الأمثلة من السياسة المعاصرة.

فالرسول ﷺ كانت الزاوية الخاصة التي ينظر منها إلى العالم هي نشر الدعوة، فلأن قريشاً كانت هي الدولة الكبرى في الجزيرة، وكانت هي رأس الكفر في الوقوف في وجه الدعوة، فإنه وضع نصب عينيه حصر الأعمال

السياسية، والأعمال الحربية فيها، فكان يرسل العيون لترصدها، ويتعرض لتجارتها، ويشتبك معها في معارك الحرب، وكان يكتفي من باقي الدول أي القبائل بالوقوف متفرجين، أو كما يقولون بالوقوف على الحياد.

فأعماله السياسية والعسكرية كانت تصدر عن النظرة إلى العالم من زاوية خاصة. والرسول ﷺ حين علم بأن خيبر تتفاوض مع قريش في عقد حلف بينهما لمهاجمة المدينة والقضاء على محمد، وسحق الإسلام، حدد زاوية العمل بأن يهادن قريشاً، أو يصالحها ويتفرغ لسحق خيبر، ومن هذه الزاوية الخاصة اتخذ سياسة السلم أساساً لأعماله المقبلة، من ذهابه للعمرة، ورضاه بإعراض قريش عنه، ولينه أمام تعنت قريش، ومخالفته لأصحابه، وغير ذلك، ما دامت تسير وفق سياسة السلم. فكانت نظرته للأعمال السياسية مع عدوه الذي يركز عليه تصدر من زاوية خاصة، وتتكيف حسب مقتضيات هذه الزاوية الخاصة.

فهذان مثالان من أعمال الرسول ﷺ: أحدها عمل عام، وهو التركيز على دولة كبرى هي رأس أعدائه، بناء على زاوية خاصة، والثاني عمل خاص وهو التركيز على هدف معين، فجعله زاوية خاصة، وصار ينظر إلى الأعمال السياسية والعسكرية من هذه الزاوية الخاصة. وبذلك يشاهد كيف تسيطر النظرة للأحداث السياسية من زاوية خاصة، على الأعمال والتصرفات، وكيف أنه لولا هذه النظرة من زاوية خاصة، لكانت الأعمال لا معنى لها.

والدول الكبرى بعد مؤتمر برلين كانت قد اتخذت كلها نهب أملاك الدولة الإسلامية، وهي الدول العثمانية، الزاوية الخاصة لها، وليس القضاء على الدولة العثمانية، مع أنها بحثت الأمرين معاً، وقررت الاتفاق على الثاني، ولكن لم تتخذه الزاوية الخاصة، ولذلك تكيفت جميع أعمالها حسب هذه الزاوية الخاصة، ودخلت في صراع سياسي مع بعضها استمر أكثر من قرن، وهو وإن انتهى بزوال الدولة الإسلامية، ولكن ذلك لم يكن الزاوية الخاصة التي تنظر منها هذه الدول للأحداث والأعمال السياسية، فالزاوية الخاصة التي تنظر منها هي التي تحكمت في سياستها وفي نظرتها للأعمال السياسية.

وأمريكا بعد الحرب العالمية الثانية قالت إن العالم شركة وإن أمريكا لها أكثر الأسهم في هذه الشركة، فيجب أن تكون إدارة هذه الشركة في يدها، واتخذت هذا القول الزاوية الخاصة التي تنظر منها إلى العالم، فصارت أعمالها تتكيف بهذه الزاوية، وصارت تنظر إلى الأعمال السياسية التي تجري في هذا العالم من هذه الزاوية. والنظرة من هذه الزاوية هي التي جعلتها تتفق بل تتحالف مع الاتحاد السوفياتي، وجعلتها تتنكر لإنجلترا وفرنسا.

هذه هي الكيفية التي تكون عليها النظرة من زاوية خاصة إلى الأحداث السياسية التي تجري في العالم، سواء أكانت هذه الزاوية زاوية عامة، كاتخاذ نشر الدعوة أساساً للسياسة الخارجية، أي الزاوية الخاصة التي ينظر إلى العالم منها، أم كانت خاصة كحصر العداء في دولة معينة، يمكننا التغلب عليها من الانطلاق في العالم، أم كانت أخص من ذلك كالاشتباك في معركة سياسية

معينة من أجل أن ترى الدول الأخرى نموذجاً من معاركنا السياسية. فانطباق النظرة من زاوية خاصة على الأعمال والحوادث السياسية أمر سهل، ولا يحتاج إلاّ إلى ممارسة السياسة بالفعل، بل يكفي في فهمه استعراض الأحداث السياسية بعمق، ومن هنا يتبين أن تتبع السياسة، وإدراك المفاهيم السياسية يجب أن يؤدي إلى إيجاد الوعي السياسي، وأن هذا الوعي السياسي أمر لا بد منه للعمل السياسي، بل لا بد منه للتأثير في الأحداث السياسية.

وإذا كانت الدول الكبرى قد أصبح الوعي السياسي لديها بديهة من البديهيات، وأصبحت معرفة السياسة الدولية الخبز اليومي للسياسيين، فإن المفروض في أبناء الأمة الإسلامية، وهم أبناء الدولة الإسلامية، أن يكون الوعي السياسي أول ما يجب أن يتحلوا به من المفاهيم السياسية، وأن يكون أساس قيامهم بالأعمال السياسية، وأن يعملوا لأن يصبح شائعاً بين الناس، وبديهة من البديهيات في المجتمع، وأن يكون الخبز اليومي للسياسيين، فإن مهمتهم الكبرى، ووظيفتهم الأصلية، هي حمل الدعوة الإسلامية إلى العالم، ونشر الهدى بين الناس، وهذا لا يتأتى إلاّ إذا كانوا سياسيين، وإلا إذا نظروا إلى العالم من زاوية خاصة، وإلا إذا كان لديهم الوعي السياسي الكامل.

ولأجل أن لا يكبر أمر الوعي السياسي عليهم، وأن لا يظنوه شيئاً ضخماً لا يستطيع أن يتمتع به إلاّ الأذكياء وإلا المثقفون، فإنهم يجب أن يعرفوا أن الوعي السياسي أمر في منتهى البساطة، وهو ميسور لكل الناس حتى للأميين والعوام. لأن الوعي السياسي لا يعني الإحاطة بما في العالم من

أعمال سياسية، ولا الإحاطة بالإسلام كله، أو بما يجب أن يتخذ زاوية خاصة للنظرة إلى العالم، وإنما يعني فقط أن تكون النظرة نظرة إلى العالم، مهما كانت معارفه عنه قليلة أو كثيرة، وأن تكون هذه النظرة من زاوية خاصة. فالعبرة فيه هي النظرة العالمية، ولو كان عملاً سياسياً واحداً، وأن تكون هذه النظرة العالمية من زاوية خاصة محددة. فمجرد وجود النظرة إلى العالم من زاوية خاصة، يكفي للدلالة على الوعي السياسي.

صحيح أن هذا الوعي السياسي يتفاوت قوة وضعفاً بتفاوت المعارف عن العالم وعن الأحداث السياسية، ويتفاوت بتفاوت المعارف عن الزاوية الخاصة، ولكنه كله وعي سياسي، ويؤدي نفس النتيجة مهما تفاوت، وهي الارتفاع عن السطحية في السياسة، والترفع عن التفاهة في النظرة إلى الأمور.

وعلى هذا فالوعي السياسي ليس خاصاً بالسياسيين والمفكرين، ولا يصح أن يكون خاصاً بالسياسيين والمفكرين، وإنما هو عام، ويجب أن يكون عاماً، وممكن إيجاده في الأميين والعوام، كما يمكن إيجاده في العلماء والمتعلمين، بل يجب إيجاده ولو إجمالاً في الأمة بجملتها، لأن الأمة هي التربة التي ينبت فيها الرجال، فلا بد من أن تكون هذه التربة تربة وعي سياسي، حتى تنبت الرجال، وحتى تتمكن من محاسبة الحكام، ومن تقدير الرجال، ومن مجابهة الأخطار الخارجية بوعي صحيح.

أما الطريقة لإيجاد الوعي السياسي في الأفراد، وإيجاده في الأمة فإنها هي التثقيف السياسي بالمعنى السياسي، سواء أكان تثقيفاً بأفكار الإسلام

وأحكامه، أم كان تتبعاً للأحداث السياسية. فيثقف بأفكار الإسلام وأحكامه لا باعتبارها نظريات مجردة، بل بتنزيلها على الوقائع، ويتتبع الأحداث السياسية لا كتتبع الصحفي ليعرف الأخبار، ولا كتتبع المعلم ليكسب معلومات، بل بالنظرة إليها من الزاوية الخاصة لإعطائها الحكم الذي يراه، أو ليربطها بغيرها من الأحداث والأفكار، أو يربطها بالواقع الذي يجري أمامه من الأعمال السياسية.

فهذا التثقيف السياسي بالمبدأ وبالسياسة هو طريقة إيجاد هذا الوعي السياسي في الأمة وفي الأفراد، وهو الذي يجعل الأمة الإسلامية تضطلع بمهمتها الأساسية، ووظيفتها الأصلية، ألا وهي حمل الدعوة إلى العالم، ونشر الهدى بين الناس.

ولذلك كان التثقيف السياسي هو الطريقة لإيجاد الوعي السياسي عند الأمة وعند الأفراد. ومن هنا كان لا بد من التثقيف السياسي في الأمة الإسلامية على أوسع نطاق، فإنه هو الذي يوجد في الأمة الوعي السياسي، ويجعلها تنبت حشداً من السياسيين المبدعين.

الكفاح السياسي

إن أي مجتمع إنما يتكون بالعلاقات القائمة بين الناس، وهذه العلاقات تنظم بأفكار وأحكام معينة تقوم الدولة على تنفيذها على الناس، فإذا فسدت هذه العلاقات أو فسدت الدولة التي تقوم على رعاية شؤون الناس فقد فسد المجتمع، فصار لا بد من إصلاحه. وقد عين الإسلام الطريقة التي يصلح بها فساد المجتمع وفساد الدولة، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالنسبة لصلاح المجتمع، ومحاسبة الحكام والإنكار عليهم بالنسبة لفساد الدولة.

إن ما يسمى اليوم بالكفاح السياسي هو عينه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاسبة الحكام، فيكون القيام بالكفاح السياسي فرضاً على المسلمين قال تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ**﴾ وقال ﷺ: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**» وقال: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**». وفي رواية «**فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**» وهذه الرواية تفسر الأولى، وما هذا إلاّ مقاومة لأعمال الحكام الفاسدة وذلك كله هو ما يسمى بالكفاح السياسي. فهذه النصوص طلب جازم للقيام بالكفاح السياسي، وهو دليل صريح على أن الكفاح السياسي فرض.

إن ترك الكفاح السياسي إثم لأنه ترك واجب، فمما لا شك فيه أن الله يعذب على تركه، وأيضاً مما لا شك فيه أنه ما تركه قوم إلاّ عمهم الفساد والظلم. وإيجاد الكفاح السياسي في واقع الحياة يقتضي أن يوجد أولاً في النفوس، فإن الناس إذا طال الظلم عليهم واستشرى الفساد بينهم فسدت أذواقهم أو تبلد إحساسهم فلا يعودون يشعرون بألم الظلم ولا يشمون نتن الفساد، وإذا ضعف وازع القرآن في نفوسهم وبعدوا عن كتاب الله وسنة رسوله مات فيهم الإحساس بفظاعة المعصية، ولم يعودوا يشعرون بإجرامهم في ترك ما أمر الله، ولهذا فإن الحث على الكفاح السياسي لا يعطي ثماره إلاّ إذا بعثت تقوى الله في النفوس، وبعث فيها الإحساس بألم الظلم وفظاعة المعصية.

والكفاح السياسي يكون بالقول وبكل ما يعبر عن السخط إلاّ القتال، فإنه لا يصح أن يكون هناك كفاح سياسي بالقتال إلاّ في واحدة وهي إذا ظهر الكفر البواح بأن كانت البلاد تحكم بالإسلام وحكمت بالكفر، أو ظهر فيها الكفر وسكت عنه الحاكم، فهذا هو الكفر البواح، وكذلك كل ما يصدق عليه أنه كفر بواح عند الناس من الله فيه برهان إذا ظهر والبلاد تحكم بالإسلام، وما عدا هذه الحالة فالكفاح السياسي يكون بالقول وبكل ما يعبر عن السخط لإيجاد الرأي العام ضده، حتى يؤثر فيه فيغير ما هو عليه.

الأعمال السياسية

الصراع بين الدول في حالات السلم إنما يكون بأعمال سياسية قد تكون مصحوبة بأعمال عسكرية. والأعمال السياسية التي تؤخذ محل اعتبار هي الأعمال التي تحصل من الدول الكبرى، فكان لا بد من أن تكون هناك معلومات عن ماهية الدول الكبرى، ومعلومات هامة عن كل دولة من هذه الدول الكبرى.

والدول الكبرى هي الدول التي لها تأثير في السياسة الدولة، والتي تقوم بأعمال تؤثر على غيرها من الدول الكبرى، وليست الدولة الكبرى هي التي يكثر عدد سكانها، أو تكون غنية، أو ما شاكل ذلك، بل الدولة الكبرى المعنية هي الدولة التي لها وجود يؤثر في السياسة الدولية وعلى الدول الأخرى. والأعمال السياسية التي تقوم بها الدول بعضها ضد بعض في الصراع الدولي وفي الحياة الدولية، إما لنصب فخاخ دولية، وإما لإضعاف الدول الأخرى، وإما مناورات سياسية، وإما غير ذلك.

ومن هنا كان على السياسي أن يجعل نظرته نظرة واسعة، بحيث تتناول كل عمل يحصل من أية دولة كبرى. ومما يجب هنا النظر إليه أن السياسي حين ينظر في الأعمال السياسية يجب أن يبعدها عن التجريد والشمول، وأن يربط كل عمل بالظروف المحيطة به، والملابسات التي تكتنفه، فلا يصح أن يأخذ العمل مجرداً من ظروفه وملابساته، ولا يصح أن يعمم الموضوع تعميماً

شاملاً، ولا يصح أن يقيس على العمل الواحد أي أعمال أخرى، ولا يرتب الأعمال ترتيباً منطقياً فيصل إلى نتائج منطقية، بل يجب أن يتجنب ذلك ويبعد عنه، فلا يوجد أخطر على الفهم السياسي من المنطق والقياس، لأن الأعمال والحياة متباينة ومختلفة، ولا يشبه بعضها بعضاً، بل كل عمل له ظروفه وله ملابساته. ولذلك يجب عليه أن يربط العمل بالمعلومات السياسية المتعلقة به، وأن يأخذه وسط ظروفه وملابساته، وحينئذ يفهمه فهماً أقرب للصواب.

والأعمال السياسية هي الأعمال التي يقام بها من أجل رعاية شؤون الناس، سواء قام بها أفراد، أو قامت بها أحزاب وتكتلات، أو قامت بها دولة أو دول. والأعمال السياسية موجودة منذ نشأة الجماعات على الأرض، فالقبائل كانت تقوم بأعمال سياسية، والزعماء كانوا يقومون بالأعمال السياسية، وسيظل الناس يقومون بالأعمال السياسية ما دام هناك جماعات ترعى شؤونها. وعلى ذلك فإن القيام بالأعمال السياسية لا يستوجب مهارة سياسية، ولا حذقاً بفن الحكم بل بإمكان كل فرد وكل جماعة وكل دولة أن تقوم بالأعمال السياسية، إلاّ أن الأعمال السياسية التي يجب أن توجه إليها العناية الفائقة من قبل أي شعب يريد التحرر، ومن قبل أية أمة تحمل رسالة للناس، إنما هي الأعمال المتعلقة بالدول الأجنبية، ولا سيما الأعمال المتعلقة بكفاح الدول الاستعمارية، وباتقاء خطر الدول الطامعة. ومن هنا كان لزاماً على الأمة الإسلامية، وهي تريد التحرر، وتحمل الدعوة الإسلامية، أن تعطي

الأعمال السياسية المتعلقة بالدول الأجنبية أهمية فائقة، وأفضلية على سائر الأعمال، وأن توضع في رأس القائمة من أولويات الأعمال.

وإذا استعرضنا الأعمال السياسية في الماضي والحاضر نجدها تملأ صفحات التاريخ، والتاريخ كله أعمال سياسية وتشغل الدنيا كلها في الوقت الحاضر، ونجدها أنها هي التي كفلت النصر للدول، ورفعت منزلة الشعوب والأمم، وكانت في كثير من الأحيان تغني عن الجيوش الجرارة في الفتوحات. فالرسول ﷺ حين كان يعرض نفسه على القبائل، وحين أخذ بيعة العقبة الثانية، وحين أرسل عبد الله بن جحش يتنطس أخبار مكة، وحين نهد لأخذ تجارة قريش فكانت هي سبب موقعة بدر، وحين أرسل نعيماً يثبط القبائل ويثير الشكوك والتحسبات في موقعة الخندق، وحين ذهب إلى العمرة وأقام بالحديبية، وحين حَكّم سعداً في بني قريظة، وحين جاء العباس بأبي سفيان وهو ذاهب إلى مكة، وحين عقد المعاهدات، واستقبل الوفود من جزيرة العرب، وحين باهل النصارى الذين جاءوه، وحين أمر بإجلاء بني النضير، وحين عيّن حاكم اليمن فارس حاكماً عليها بعد أن أسلم، كل ذلك وأمثاله أعمال سياسية، وقل مثل ذلك في الخلفاء الراشدين وسائر الخلفاء. فإن ما يغلب على أعمالهم بالنسبة للدول الأجنبية إنما هو الأعمال السياسية. ولذلك كان يأمر أمير الجيش حين يوليه أن يطلب من القوم أن يدخلوا في الإسلام، فإن أبوا عرض عليهم الجزية، فإن أبوا استخار الله وآذنهم بالحرب. فالحرب هي آخر عمل يلجأ إليه.

والسياسة هي التي يجب أن يقام بأعمالها أولاً، ومن هنا كانت الأعمال السياسية هي من أهم واجبات الأمة، ومن ألزم ما يلزم أن تقوم به. ومن هنا لم يكن غريباً أن تكون الأعمال السياسية من أهم أعمال التحرير، ومن أهم أعمال حمل الدعوة الإسلامية، ولولا الأعمال السياسية لما تحقق نشر الإسلام، ولا أمكن حمل دعوته للناس في هذا العصر.

إلاّ أن القيام بالأعمال السياسية في هذا العصر يقضي بأن تعرف الأمة أحوال العلاقات بين الدول، وأن تتتبع هذه العلاقات، وأن تدرك خفاياها ومراميها، وأن تميز بين المناورة وغير المناورة، وأن تفرق بين العمل وأهدافه، وأن تكون واقفة على آخر وضع تكون عليه العلاقات، وهذا يقضي بدوام تثقيف الأمة تثقيفاً سياسياً، وجعلها تتتبع وتدرك السياسة الخارجية تتبعاً دائماً وإدراكاً واقعياً، وأن يكون حمل الدعوة الإسلامية هو الحكم على هذه السياسة والمسير لها.

التجربة السياسية

حتى يكون المرء سياسياً، لا بد من أن تكون لديه تجربة سياسية، سواء عاش السياسة وباشرها، وهو السياسي الذي يستحق هذا اللقب أو هذا الاسم. أو لم يباشرها، وهو السياسي النظري، ولأجل أن تكون لدى المرء التجربة السياسية، لا بد من أن تتوفر لديه ثلاثة أمور هامة:

أولها: المعلومات السياسية.

وثانيها: الدوام على معرفة الأخبار السياسية الجارية.

وثالثها: حسن الاختيار للأخبار السياسية.

أما المعلومات السياسية: فهي المعلومات التاريخية، سيما حقائق التاريخ. ومعلومات عن الحوادث، والتصرفات، والأشخاص، المتعلقة بهم من حيث الوجه السياسي. ومعلومات عن العلاقات السياسية، سواء بين الأفراد، أو الدول أو الأفكار. فهذه المعلومات هي التي تكشف معنى الفكر السياسي، سواء أكان خبراً، أم عملاً أم قاعدة: عقيدة كانت أو حكماً. وبدون هذه المعلومات لا يستطيع المرء فهم الفكر السياسي، مهما أوتي من ذكاء وعبقرية. لأن المسألة مسألة فهم لا مسألة عقل.

وأما معرفة الأخبار الجارية: ولا سيما الأخبار السياسية، فلأنها معلومات، ولأنها أخبار عن حوادث جارية، ولأنها هي محل الفهم، ومحل البحث، لذلك لا بد من معرفتها. ولما كانت حوادث الحياة تتغير قطعاً،

وتتجدد، وتختلف، وتتناقض، فلا بد من تتبعها، حتى يظل على علم بها، أي حتى يظل واقفاً على محطة القطار التي يمر منها القطار فعلاً، ولا يظل واقفاً في محطة لا يمر منها القطار الآن، بل كان يمر منها قبل ساعة ثم تغيرت، وصار يمر في محطة أخرى. لذلك لا بد من دوام تتبع الأخبار بشكل لازم ومتتابع بحيث لا يفوته خبر، سواء أكان مهماً أم تافهاً، بل يجب أن يتحمل عناء البحث في كومة تبن من أجل حبة قمح وقد لا يجدها، لأنه لا يعرف متى يأتي الخبر المهم، ومتى لا يأتي، من أجل ذلك لا بد من أن يظل على تتبع للأخبار كلها، سواء التي تهمه أو التي لا تهمه، لأنها حلقات مرتبطة بعضها ببعض، فإذا ضاعت حلقة فكت السلسلة، وصعب عليه معرفة الأمر. بل قد يفهم الأمر خطأ، ويربط الواقع بخبر أو بفكر انتهى وذهب ولم يعد قائماً. لهذا لا بد من تتبع الأخبار بشكل متتابع حتى يتسنى فهم السياسة. وأما حسن اختيار الأخبار فإنما يحصل بأخذها، لا بمجرد سماعها فالسياسي لا يأخذ إلاّ الخبر الهام، إذ يجب أن يميز بين ما يؤخذ وما لا يؤخذ، وإن كان يسمع الأخبار كلها، لأن الأخذ إنما يكون للأخبار التي في أخذها فائدة، ولا يكون لغيرها ولو كانت قد تشكل معلومات. وهذا هو التتبع للأخذ، لا لمجرد السماع.

الاشتغال بالسياسة فرض على المسلمين

قال رسول الله ﷺ: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ" قَالُوا: أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: لا، مَا صَلَّوْا**». وقال: «**أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍ تُقَالُ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ**» وقال: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**» وعن عبادة بن الصامت قال: «**دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**». وقال تعالى: ﴿**الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤**﴾.

فهذه الأحاديث والآية الكريمة دليل على أن الاشتغال بالسياسة فرض. وذلك أن السياسية في اللغة هي "رعاية الشؤون". والاهتمام بالمسلمين إنما هو الاهتمام بشؤونهم، والاهتمام بشؤونهم يعني رعايتها، ومعرفة ما يسوس به الحاكم الناس. والإنكار على الحاكم هو اشتغال بالسياسة، واهتمام بأمر المسلمين، وأمر الإمام الجائر ونهيه هو اهتمام بأمر المسلمين ورعاية شؤونهم، ومنازعة وليّ الأمر إنما هو اهتمام بأمر المسلمين ورعاية شؤونهم.

فالأحاديث كلها تدل على الطلب الجازم، أي على أن الله طلب من المسلمين طلباً جازماً بأن يهتموا بالمسلمين، أي أن يشتغلوا بالسياسة. ومن هنا كان الاشتغال بالسياسة فرضاً على المسلمين.

والاشتغال بالسياسة، أي الاهتمام بأمر المسلمين إنما هو دفع الأذى عنهم من الحاكم، ودفع الأذى عنهم من العدو. لذلك لم تقتصر الأحاديث على دفع الأذى عنهم من الحاكم، بل شملت الاثنين. والحديث المروي عن جرير بن عبد الله أنه قال: «**أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**» جاء فيه لفظ النصح عاماً فيدخل فيه النصح له بدفع أذى الحاكم عنه، والنصح له بدفع أذى العدو عنه.

وهذا يعني الاشتغال بالسياسة الداخلية في معرفة ما عليه الحكام من سياسة الرعية من أجل محاسبتهم على أعمالهم، ويعني أيضاً الاشتغال بالسياسة الخارجية في معرفة ما تُبيّته الدول الكافرة من مكائد للمسلمين لكشفها لهم، والعمل على اتقائها، ودفع أذاها. فيكون الفرض ليس الاشتغال بالسياسة الداخلية فحسب، بل هو أيضاً الاشتغال بالسياسة الخارجية، إذ الفرض هو الاشتغال بالسياسة مطلقاً، سواء أكانت سياسة داخلية أم خارجية. على أن آية ﴿**الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣**﴾ تدل دلالة واضحة على مدى اهتمام الرسول ﷺ والصحابة الكرام بالسياسة الخارجية، وتتبعهم للأخبار العالمية. وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب فقال: بلغنا أن المشركين كانوا يجادلون المسلمين وهم

بمكة قبل أن يخرج رسول الله ﷺ إلى المدينة، فيقولون: الروم يشهدون أنهم أهل كتاب، وقد غلبهم المجوس، وأنتم تزعمون أنكم ستغلبوننا بالكتاب الذي أنزل على نبيكم فكيف غلب المجوس الروم؟ وهم أهل كتاب، فسنغلبكم كما غلبت فارس الروم. فأنزل الله ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢﴾ وهذا يدل على أن المسلمين في مكة حتى قبل إقامة الدولة الإسلامية كانوا يجادلون الكفار في أخبار الدول، وأنباء العلاقات الدولية. ويروى أن أبا بكر راهن المشركين على أن الروم سيغلبون، وأخبر الرسول بذلك فأقره الرسول على هذا، وطلب منه أن يمدد الأجل، وهو شريكه في الرهان. مما يدل على أن العلم بحال دول العصر، وما بينها من علاقات أمر قد فعله المسلمون، وأقره الرسول ﷺ.

وإذا أضيف إلى ذلك أن الأمة تحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم، ولا يتيسر لها حمل الدعوة إلى العالم إلاّ إذا كانت عارفة لسياسة حكومات الدول الأخرى، وهذا معناه أن معرفة سياسة العالم بشكل عام، وسياسة كل دولة تريد حمل الدعوة إلى شعبها، أو رد كيدها عنا، فرض كفاية على المسلمين، لأن حمل الدعوة فرض، ودفع كيد الأعداء عن الأمة فرض، وهذا لا يمكن الوصول إليه إلاّ بمعرفة سياسة العالم، وسياسة الدول التي نعنى بعلاقاتها لدعوة شعبها، أو رد كيدها. والقاعدة الشرعية تقول: "مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ" لذلك كان الاشتغال بالسياسة الدولية فرض كفاية على المسلمين.

ولما كانت الأمة الإسلامية مكلفة شرعاً بحمل الدعوة الإسلامية إلى الناس كافة كان فرضاً على المسلمين أن يتصلوا بالعالم اتصالاً واعياً لأحواله،

مدركاً لمشاكله، عالماً بدوافع دوله وشعوبه، متتبعاً الأعمال السياسية التي تجري في العالم، ملاحظاً الخطط السياسية للدول في أساليب تنفيذها، وفي كيفية علاقة بعضها ببعض، وفي المناورات السياسية التي تقوم بها هذه الدول.

على أن أعمال الحكام مع الدول الأخرى هو من السياسة الخارجية، فتدخل كذلك في محاسبة الحاكم على أعماله مع الدول الأخرى. وقاعدة "مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ" تدل على أن الاطلاع على أعمال الدولة، وما تقوم به من رعاية شؤون الأمة في الحكم، وفي العلاقات الخارجية أمر واجب، لأنه لا يمكن أن يتمكّن من الاشتغال بالسياسة الداخلية والخارجية، أي محاسبة الحكام على أعمالهم الداخلية والخارجية إلاّ بمعرفة ما يقومون به من أعمال، لأنه إذا لم تعرف هذه الأعمال على حقيقتها لا يمكن محاسبتهم عليها، أي لا يمكن الاشتغال بالسياسة.

ومن هذا كله يتبين أن الاشتغال بالسياسة سواء السياسة الداخلية أو السياسية الخارجية فرض كفاية على المسلمين جميعاً إن لم يقوموا به أثموا.

رجل الدولة

يظن أكثر الناس أن رجل الدول هو الحاكم أو من يباشر الحكم في الدولة، فيطلقون هذا الوصف على رئيس الدولة والوزراء وأمثالهم، ويعتبرون أن غير هؤلاء لا يتمتعون بوصف رجل الدولة. ويصنفون الناس إلى صنفين: رجل الدولة، وابن الشعب، ويدخلون جميع الموظفين والمستخدمين في الدولة في الصنف الثاني.

إن هذا الفهم عند الناس لمعنى رجل الدولة فهم خاطئ، فالحاكم قد يكون رجل دولة وقد لا يكون، وابن الشعب يكون رجل دولة ولو لم يمارس أي عمل من أعمال الحكم، فقد يكون فلاحاً في أرضه أو عاملاً في مصنع أو تاجراً أو معلماً ويكون رجل دولة.

إن رجل الدولة هو القائد السياسي المبدع، وهو كل رجل يتمتع بعقلية الحكم، وهو يستطيع إدارة شؤون الدولة ومعالجة المشاكل، والتحكم في العلاقات الخاصة والعامة. هذا هو رجل الدولة وهو قد يوجد بين الناس ولا يكون حاكماً ولا يمارس شيئاً من أعمال الحكم.

إن الدولة الإسلامية منذ قيامها في السنة الأولى للهجرة كانت عامرة بحشد من الرجال الذين يحملون هذا الوصف في عقلياتهم ونفسياتهم وسلوكهم، وقد استمر هذا الحال ما يزيد عن ستة قرون أي إلى أواخر الدولة العباسية، ثم إنها بعد ذلك لم تخل من أشخاص يتمتعون بوصف رجل الدولة حتى منتصف

القرن الحادي عشر (الثامن عشر ميلادي) حين بدأ القحط في إنبات عقليات الحكم، فقل عدد الرجال الذين يمكن أن يسموا بحق باسم رجل الدولة، وحين هدمت الخلافة لم يقتصر الأمر على القحط بل انعدمت التربة التي تحمي الخواص التي تنبت رجل الدولة، فلم تعد الأمة الإسلامية تنجب رجالاً لهم عقليات الحكم فانتهى وجودهم في الأمة.

إن الأمة التي ينبت فيها رجل الدولة هي الأمة التي تتمتع في حياتها العملية وفي علاقاتها الداخلية والخارجية بأفكار الحكم، ويتملكها إحساس بمسؤولياتها عن جميع الناس، حتى من هم خارج حدودها، في أن ترعى شؤونهم وتعالج مشاكلهم، أو يستولي عليها إحساس بقيمتها الذاتية بين الشعوب، فتندفع لأن تقتعد مكاناً سامياً في العالم، بل تسعى لأن تكون في مركز القيادة في العالم أجمع.

هذه هي التربة التي ينبت فيها رجل الدولة وعقلية الحكم وهي تتلخص في ثلاث نقاط هي:

أولاً: أن تملك عملياً في حياتها وجهة نظر في الحياة تكون فكرة كلية.

ثانياً: أن تملك عملياً وجهة نظر خاصة في الحياة تحقق السعادة فعلاً.

ثالثاً: حضارة خاصة ترفع الآخرين بها لأن يعيشوا في أرقى الأوضاع وأحسن أشكال العيش وأعلى نواحي الفكر مع القيم الرفيعة والاطمئنان الدائم.

هذه النقاط الثلاث بالطبع متوفرة عند المسلمين في طيات الكتب وأدمغة العلماء، وتحتاج إلى نقل إلى الواقع المحسوس إلى الناحية العملية، وأن الذي ينقلها إلى الواقع هو رجل الدولة. ذلك أن رجل الدولة هو القائد السياسي المبدع، إذ إن الفكر السياسي لا بد له من قيادة سياسية حتى يوجد، إذ وجوده في الكتب وأدمغة العلماء لا قيمة له ولا يعتبر وجوداً حقيقياً، وحتى يكون هناك قيادة سياسية لا بد ممن يعي الفكر السياسي بشيء من الإبداع، ويباشر استعماله في منأى عن التكلف، ويكون الإبداع لديه سجية من السجايا.

إن هذه الأمة وإن كانت لا تزال تملك فكرة كلية عن الكون والإنسان والحياة هي أعظم الأفكار الكلية، أي أعظم العقائد، وإن كانت تملك وجهة نظر خاصة في الحياة تحقق السعادة للمسلم، وإن كانت كذلك لها حضارة متميزة ترفع المسلمين لأن يعيشوا في أرقى أوضاع الحياة وأعلى مراتب الفكر، وإن كان لها كل ذلك ولكن لا يأخذ الجانب العملي ولا التطبيقي فيه، بل صار مجرد أفكار فلسفية في الكتب ومعلومات محفوظة في أدمغة العلماء.

ولهذا انعدمت التربة التي تنجب رجل الدولة، فكان طبيعياً أن يندر وجود هذا الصنف من الناس، إذ كيف يتأتى للمسلم القيادة السياسية وهو لا يتغذى بالمفاهيم القيادية، ولا الأفكار السياسية؟ ومن أين يأتيه الإبداع وهو يركض لاهثاً وراء التقليد والمحاكاة؟ والمغنم وليس رعاية وفي رضا الدول الكبرى، لا في مزاحمتها والتصدي لها.

والمسلمون حتى يستطيعوا النهوض يجب أن يلتمسوا السبيل المؤدي إلى إيجاد رجل الدولة والإكثار من وجوده، ولا يتم ذلك إلاّ أن يتثقفوا بالثقافة السياسية المبنية على العقيدة الإسلامية، أي على الفكرة الكلية عن الكون والإنسان والحياة. ومتى عمت هذه الثقافة مجموع المسلمين وصار لها واقع، فإن التربة التي تنجب رجل الدولة تكون قد وجدت، فيبدأ الإنبات الخصب لرجل الدولة، ومتى وجد هؤلاء الرجال فقد وجدت النهضة، وبدأ التغيير أو كاد.

هذا هو رجل الدولة، وهذا هو الوضع أو المناخ الذي يوجد فيه، وليس رجل الدولة هو الحاكم بالضرورة، وإنما هو القائد السياسي المبدع الذي ينبت في الأمة أولاً، لا الذي يأتي بالانتخابات، أو ينصب في انقلاب عسكري، أو يرفعه ماله الوفير إلى سدة الحكم وهو لا يعي على ما يجري حوله، ولا يرى ما وراء أرنبة أنفه.

أما كيف يصل رجل الدولة إلى الحكم فسبيله هو أن يفرض نفسه أولاً على من حوله، ثم على بلده أو إقليمه، وبعدئذ إما أن يجري تعيينه في الحكم بعد أن يشتهر بقدرته وكفاءته، وإما أن يصل إلى الحكم عن طريق الانتخابات وهذا يكون في الدول المخلصة وفي الشعوب الواعية. وأما في مثل الدول القائمة حالياً في العالم الإسلامي فسبيل رجل الدولة لأن يصل إلى الحكم هو أن يعمل على أخذ قيادة الناس أولاً ويوجد منهم كتلة أو قوة مؤثرة يستطيع بواسطتها أن يهدد الحكم القائم ليصل في النهاية إلى إسقاطه وتسلم الأمور

بعده. أما هذه الانتخابات الحالية التي تجري في بلادنا فهي لا تأتي إلاّ بأمثال هؤلاء الحكام في التهافت والسطحية.

والمسلمون حين كانوا يطبقون الإسلام ويتثقفون به أنجبوا الآلاف ممن يتمتعون بوصف رجل الدولة، سواء منهم من كانوا في الحكم كعمر وعلي والمعتصم وصلاح الدين ومحمد الفاتح، أو من ظلوا من أفراد الرعية كابن عباس، والأحنف بن قيس، وأحمد بن حنبل، وابن تيمية، لأنهم كانوا جميعاً يصدرون عن عقيدة الإسلام، ويسلكون الطريق السياسي، ويتمتعون بالإحساس بأنهم مسؤولون عن جميع الناس لهدايتهم وتبليغهم دعوة الإسلام، وتطبيق الإسلام عليهم، عدا عن المسؤولية في الداخل. فسمعنا عمر بن الخطاب يقول: "لو أن دابة بسواد العراق عثرت لخشيت أن يسألني الله عنها لِمَ لَمْ أمهد لها الطريق" والمعتصم تصله صرخة من مسلمة بأرض الروم تقول (وامعتصماه) فيخف لنجدتها ويجرد جيشاً قاده بنفسه وأوغل فاتحاً في بلاد الروم حتى احتل مسقط رأس إمبراطورهم. وأحمد بن حنبل يتعرض للضرب والتضييق حتى يقول بخلق القرآن فيؤثر الضرب والسجن على القول بهذا القول كي لا يضل به المسلمون، فمثل هذا الإحساس بالمسؤولية شرط لازم في رجل الدولة.

وأما اليوم فالمسلمون مصابون بأمراض عديدة ليس أهونها وأقلها شأناً افتقادهم لرجل الدولة، وفي غياب رجل الدولة في الأمة حالياً ظهر هؤلاء الحكام والمتنفذون وهؤلاء جميعهم لا يتمتعون بوصف رجل الدولة، ولا بوجه

من الوجوه، فهم لا يملكون القدرة على التفكير والتخطيط وقضاء مصالح الأمة، فيلقون كل ذلك على عاتق الدول الكبرى لتتولى عنهم هذه الأمور، ويمكنونها من التصرف في مقدرات بلادهم، حتى صار هؤلاء الحكام كالموظفين والأجراء، وفي ظل هذه الأوضاع أخذت الدول الكبرى تنشر أفكارها الرأسمالية والاشتراكية، والوطنية والقومية، وجعلوا المصالح تتحكم في العلاقات فاختلط الحابل بالنابل، وصرت تعرف منهم وتنكر، فزالت الأصالة والعراقة في التفكير والحكم، وذر قرن التقليد شأن العاجزين والضعفاء، حتى تحقق قول الرسول الكريم ﷺ: «**لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ حُجْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ؛ وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامِعَ امْرَأَتَهُ فِي الطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ**» فلم يعد الحكام وكثير من الناس يصدرون عن عقيدة الإسلام في التفكير والسلوك والمعالجات، وعكفوا على الأفكار الغربية، وقرأوا أفكار الحكم لدى الدول الغالبة، واتخذوا كتاب الأمير ميثاقاً، ومكيافيلي إماماً، وراحوا يرددون ما قرأوه ترديداً دون إدراك بأن مثل هذه الأفكار إن صلحت في مجتمع رأسمالي أو اشتراكي فهي لا تصلح في الأمة الإسلامية. وصدق فيهم قول رسول الله ﷺ: «**سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَات، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ، قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**».

الوسط السياسي

الوسط السياسي هو وسط الرجال الذين يتتبعون الأخبار السياسية والأعمال السياسية والأحداث السياسية ليعطوا رأيهم فيها ويرعون شؤون الناس حسب هذه الآراء، أي وسط السياسيين سواء أكانوا حكاماً أم كانوا غير حكام. فهذا الوسط الذي يعيشون فيه ويباشرون حياتهم فيه هو الذي يطلق عليه الوسط السياسي.

والوسط السياسي يختلف باختلاف الأفكار التي يحكم بها الناس وترعى شؤونهم بحسبها، ويختلف كذلك باختلاف درجة الحضارة فالبلدان التي تحكم بالأفكار الرأسمالية يكون الوسط السياسي على وجه غير الوجه الذي يكون عليه في البلدان التي تحكم بالأفكار الاشتراكية، وغير الوجه الذي يكون عليه في البلدان التي تحكم بالأفكار الإسلامية. والبلدان التي تكون الحضارة فيها مزدهرة يكون الوسط السياسي غير البلدان التي تكون فيها الحضارة ذاوية أو متأخرة، فالوسط السياسي في بلد كفرنسا غير الوسط السياسي في بلد كروسيا، والوسط السياسي في بلد كالحبشة غير الوسط السياسي في بلد ككندا، ولكن الوسط السياسي في بلد كالولايات المتحدة هو مثل الوسط السياسي في بلد كلبنان، وإن اختلفت هذه البلدان بدرجة التحرر والاستقلال. ذلك أن الوسط السياسي هو عبارة عن وسط الرجال الذين يتتبعون الأخبار، وينظرون إليها بحسب ما لديهم من آراء وأفكار عن شؤون الناس، ومن كيفية رعايتهم لها. فالسياسيون في بلد كالولايات المتحدة لديهم

أفكار الحرية، وأفكار الرأسمالية وهمهم هو التقدم الفردي في الحياة، ولذلك فإنهم يتسمون بالانطلاق التام، ويعتبرون معارضة الحكام جزءاً لا يتجزأ من حياتهم السياسية، وسياسة النقد الهجومي لحكامهم ولغير حكامهم حقاً من حقوقهم، وهذا بخلاف السياسيين في بلد كروسيا أيام الشيوعية والاتحاد السوفيتي، فإن لديهم أفكار التقدم الجماعي لا الفردي وأفكار الاشتراكية، وهمهم هو الحفاظ على جماعتهم، ونظرتهم لغيرهم نظرة العدو والخصم الذي يتربص بهم الدوائر، ولذلك تجد الوسط السياسي في أمريكا موجودة فيه المعارضة وموجود فيه الكيد للحكام في بلدهم، وللدول الأخرى حتى لو كانت بلاداً رأسمالية مثلهم.

بخلاف الوسط السياسي في روسيا آنذاك، فإن المعارضة مفقودة فيه، ولا يسمح فيه بالنقد السياسي لا لحكامهم، ولا لغيرهم من الدول والحكام، ولذلك فإن الوسط السياسي في الولايات المتحدة، لا يقتصر على الحكام، ومن يرعون شؤون الناس، بل يشمل الحكام وغيرهم، ويعم من يرعون شؤون الناس فعلاً، أو يرعون شؤون الناس بالقول والفكر.

وعلى ذلك فإن الوسط السياسي الذي نعنيه هو الوسط السياسي الذي يمكن العيش فيه، والوجود بين رجاله، وليس الوسط السياسي الذي يقتصر على الحكام وحدهم. أي الوسط السياسي المفتوح الذي يمكن أن يدخله كل شخص، وليس الوسط السياسي المغلق الذي يحظر دخوله على الناس.

وإنه وإن كان لا يوجد وسط سياسي إسلامي لعدم وجود بلدان تحكم بالأفكار الإسلامية، ولكن نظرة خاطفة إلى التاريخ الإسلامي، لا سيما تاريخ الإسلام أو تاريخ المسلمين في العصر الأول نجد أنه يوجد وسط سياسي إسلامي حين كان المسلمون يحكمون بأفكار الإسلام، لا سيما حين كان نظام الحكم الإسلامي يطبق كما فهمه خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في عصرهم الأول حين خلفوا الرسول خلافة فعلية، وكانوا خلفاء له لا مجرد حكام.

وبما أن الدولة الإسلامية قائمة يقينياً، ومسألتها هي مسألة وقت ليس غير، فإن الواجب على من يعملون لإقامة الحكم بالإسلام أن يتصوروا أولاً الوسط الإسلامي مجرد تصور. وأن يعملوا على إيجاد هذا الوسط، حتى لا يضلوا عن الوسط السياسي الإسلامي، كما ضلوا عن نظام الحكم في الإسلام.

إن نظرة واحدة لأفكار الإسلام، ومنه الأفكار المتعلقة بنظام الحكم، تري أنها أفكار سياسية، لا سيما لأنها وجدت في الحياة أفكار سياسية، وهي حتى الأفكار المتعلقة بالعقيدة ليست إلاّ أفكاراً سياسية. لذلك فإن الوسط السياسي الإسلامي كله يكاد يكون وسطاً سياسياً، وإنه فوق ذلك يوجد في البلد الذي يحكم بالإسلام وسط سياسي إسلامي وجوداً حتمياً وطبيعياً، سواء أكان ذلك في التاريخ أو الواقع الذي يجب أن يعيشه المسلمون. ومن هنا نجد أن تصور الوسط السياسي الإسلامي هو في متناول اليد ماضياً بدراسة وقائع

الأوساط السياسية، وحاضراً بدراسة الأفكار الإسلامية، أما العمل لإيجاد هذا الوسط لا سيما عند قيام الدولة الإسلامية فإنه يحتاج إلى شيء من العناية ويستلزم التلبس بالوعي السياسي وممارسة في الحياة.

إن الخطوة الأولى في العمل لإيجاد الوسط السياسي الإسلامي هي وجود رجال يتتبعون الأخبار السياسية والأعمال السياسية والأحداث السياسية في العالم، تتبع معرفة وتتبع إدراك، ثم محاولة رعاية شؤون الناس بحسبها، مع التقيد بما تعنيه هذه الرعاية في نظر الإسلام، فمتى وجد هؤلاء الرجال على هذا الوجه، أو بهذا الوصف فقد بدأت الخطوة الأولى في إيجاد هذا الوسط وما يتعلق بالوسط السياسي، وإن كان وجوده يساعد على إيجاد الدولة، وكان وجود الدولة يقتضي وجوده أو إيجاده فالموضوع الأول، أو الأساسي، هو أن يوجد التتبع للأخبار السياسية، وأن يستثمر هذا التتبع في رعاية شؤون الناس بما جرى تتبعه من أخبار حسب أفكار الإسلام.

إنه من نافلة القول أن الغاية من تتبع الأخبار وتحليلها هو أن يعطى الرأي فيها للناس، وذلك أن من لا يتتبع الأخبار لا يمكن أن يكون سياسياً، وبالتالي لا يمكن أن يعمل لإيجاد الوسط السياسي لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

ومن يتتبع الأخبار ولا يحللها هو كمن لا يتتبعها مطلقاً من حيث المعرفة، وكمن يسيء إلى نفسه وأمته من حيث الضرر، لأنه حينئذ يعطي الآراء بحسب ظواهر الأخبار، فيضل ويضلل. ولذلك كان تحليل الأخبار أمراً ضرورياً في تتبعها، فالتحليل أمر لازم للتتبع. إلاّ أن هذا التتبع والتحليل إذا

جرى الوقوف عند حده، والاقتصار عليه، ثم نقله للناس لا يجعل المرء رجلاً سياسياً، وبالتالي لا يمكنه من العمل لإيجاد الوسط السياسي، ولا العمل في الوسط السياسي وإنما يجعله صحفياً ينقل الأخبار، وينقل تحليلها، أي يجعله مصدراً للأخبار، ومصدراً لحسن فهمها، ولا يجعله سياسياً، ولا يمكنه أن يعمل لإيجاد الوسط السياسي، ولا في الوسط السياسي، ولذلك لا بد أن يقرن التتبع والتحليل بإعطاء الرأي في هذه الأخبار للناس، ولذلك كان من نافلة القول أن يقال إن الغاية من هذا التتبع والتحليل هي أن يعطي الرأي فيها للناس. فإن هذا بديهي، أو يجب أن يكون من البديهيات.

وإعطاء هذا الرأي لا يصح أن يكون إعطاءً حيادياً، ومجرد بيان للفهم، بل يجب أن يكون هذا الرأي صادراً من زاوية نظرة معينة للحياة، أو مرتكزاً إلى زاوية النظرة المعينة للحياة، أي يجب أن يكون صادراً عن وعي سياسي، أو مرتكزاً إلى وعي سياسي. فإنه حينئذ يكون رأياً سياسياً له وزنه وله قيمته وإعطاء هذا الرأي على هذا الوجه هو الذي يجعله رعاية لشؤون الناس.

لذلك كان على كل شخص حتى يكون سياسياً وحتى يتمكن من العمل لإيجاد الوسط السياسي أو العمل فيه، أن يستكمل أربعة أمور:

أحدها أن يتتبع الأخبار السياسية.

والثاني أن يحلل هذه الأخبار.

والثالث أن يعطي رأيه فيها للناس.

والرابع أن يكون هذا الرأي صادراً عن زاوية خاصة تتعلق بوجهة النظر في الحياة، أو مرتكزاً إلى هذه الزاوية.

وما لم توجد هذه الأمور الأربعة مجتمعة فإنه لا يوجد الوسط السياسي الإسلامي، ولا يتمكن من العمل في الوسط السياسي من حيث هو. وإنه وإن كان التتبع هو أول البدء فإن الوعي السياسي، أو إعطاء الرأي من زاوية خاصة تتعلق بوجهة النظر في الحياة، هو الذي يجعل الخطوة الأولى في البدء مستكملة الوجود.

ولسنا في حاجة لأن نقول إن الدول الكافرة، قد قضت على الوسط السياسي الإسلامي قضاءً تاماً، ولم تقتصر على ذلك، بل نفّرت المسلمين من السياسة من حيث هي، وأبعدتهم حتى عن تتبع الأخبار، لسنا في حاجة لأن نقول ذلك، لأنه أصبح على ظاهر الكف يراه كل إنسان. ولسنا في حاجة لأن نقول إن الأوساط السياسية، تقفل في وجه كل من يعطي الرأي السياسي من زاوية نظرة الإسلام للحياة، ولا تفتح له بالرضا والاختيار، ذلك أنه وإن لم يشاهده الناس بشكل محسوس فإن الذين يحاولون تتبع الأخبار وإعطاء الرأي فيها يلمسون ويشاهدون كيف تقفل أبواب الأوساط السياسية في وجوههم. حتى في البلدان التي تدعي الحريات. لذلك فإن المسألة لم تعد مسألة تتبع الأخبار وتحليلها، حتى ولا إعطاء الرأي فيها. ومن زاوية خاصة. بل المسألة هي وجوب ولوج الأوساط السياسية في البلاد الإسلامية، ولو بغير الرضا والاختيار، ولو كلف ذلك ثمناً غالياً في سبيل الدخول.

إن المسألة التي يجب أن تكون موضع بحث وموضع عناية، هي مسألة إيجاد الوسط السياسي الإسلامي في البلاد الإسلامية، وهذا إذا كان قيام الدولة الإسلامية يحتمها، فإن ولوج الأوساط السياسية قبل قيام الدولة، أو قبل انضمام البلد الإسلامي إليها أمر يوجبه العمل لإيجاد الإسلام في الحياة، وفي الأوساط السياسية بالذات، لذلك كان العمل لدخول الوسط السياسي في أي بلد إسلامي، أمراً لازماً لكل من يعمل سياسياً للإسلام.

إن الأوساط السياسية في البلاد غير الإسلامية، هي أوساط فاسدة، فأقل ما فيها أن شعارها ودثارها هو الغاية تبرر الوسيلة، وأنها ميكافيلية الطابع والمنهج، وفوق ذلك فإن الأنانية والمصالح الشخصية تتجلى في رجالها، ولذلك لا نرى فيها ما يغري بتقليدها، فوق أننا نحمل الرسالة لإنقاذ بلادها وأهلها. أما الأوساط السياسية في البلاد الإسلامية، فإنها فوق كونها تحوي ما تحويه من الأوساط السياسية الغربية من فساد، فإنها تحوي عملاء ومقلدين مفتونين بأنظمة الكفر وسياسة الكفر، كارهين الإسلام وحاقدين عليه ومحتقرين له. ولذلك لا يصح أن نقتصر على محاولة دخولها، بل يجب أن نعمل لهدمها، وتحويلها إلى أوساط إسلامية، وهذا وإن كان ممكناً العمل له من خارجها، ولكن العمل له من داخلها أسهل، وأقرب إلى الإنتاج. إلاّ أن رجال الأوساط السياسية في البلاد الإسلامية، وإن كانوا صغاراً بالنسبة لرجال الغرب والأوساط السياسية الغربية، ولكنهم في البلاد الإسلامية كبار بل عمالقة بالنسبة لأهل البلاد، لأنهم هم الحكام، أو القادة، أو من لهم الثقل والوزن في حياة الناس وعيشهم، وفوق ذلك فإن لديهم من الذكاء والمعرفة والخبرة، ما

يجعلهم في مقدمة الناس، ولهم من الحيلة وحسن التأتي ما يمكنهم من أن يلبسوا لكل حالة لبوسها، وأن يصلوا في الصف الأول الصلوات الخمس في المسجد، إذا كان الإسلام هو الذي يطغى في المجتمع. فلا يبعد أن يكونوا في الدولة الإسلامية، من أوائل العاملين لها، والقادة لتيار الإسلام. وهؤلاء يتجلى فيهم عدم الإخلاص ويحذقون إخفاء النفاق وهم فوق ذلك أقدر الناس على الهدم، وأكثر الناس خبرة في تقويض الدول، وهدم السياسيين المخلصين. فإذا قامت الدولة الإسلامية، وكان في هؤلاء السياسيين رمق، فإنهم قد يبدون للأمة من الإخلاص والفهم ما يجعلهم سادة وقادة الأوساط السياسية، ورجالها الأبرار الأفذاذ، لذلك كان لا بد من اتقاء خطرهم، والقضاء على تأثيرهم.

إن ما شاهدناه في الحاضر أن أمريكا حين حاولت طرد الإنجليز من بعض بلاد الإسلام، بادرت بالقيام بمحاولات للقضاء على الوسط السياسي القديم، فحاولت في مصر ضرب الوسط السياسي القديم بالسجن والحرمان وقطع الأرزاق، وحاولت في العراق ذلك أيضاً بالقتل والسجن والحرمان وقطع الأرزاق، واستطاعت إلى حد معين تخفيف خطرهم والحد من أذاهم، ولكنها لم تستطع القضاء عليهم، وظل الوسط السياسي القديم، موجوداً في كل من مصر والعراق، وإن كان ناراً تحت الرماد. وذلك لأن أمريكا وعملاءها لم يوجدوا وسطاً سياسياً يحل محل الوسط السياسي القديم، والحكم من حيث هو، مهما حاول أن يمحو الوسط السياسي، وأن لا يمكنه من الظهور فإنه لا يستطيع ذلك، لأن وجود وسط سياسي في كل حكم أمر لازم له لزوم الظل للإنسان. لذلك فإنه أينما يوجد حكم يوجد وسط سياسي.

والرسول ﷺ حين وجد في المدينة وجد الوسط السياسي، باعتناق الإسلام والاستعداد لنصرته، وانحنى الوسط السياسي القديم، وسط عبد الله بن أُبي وأضرابه. وحين فتح مكة قضى على الوسط السياسي بالقتال في الحرب، وبإزالة النفوذ كلياً ممن لم تقطع عنقه، وحل محلهم المسلمون وصاروا قادة وزعماء، فوجد الوسط السياسي الجديد وأزيل الوسط السياسي القديم.

والدولة الإسلامية لا بد من أن تزيل الأوساط السياسية كلها، بأية وسيلة من وسائل الإزالة سواء بقطع الأعناق، أو بقطع الأرزاق، أو بإزالة كيانها السياسي والمعنوي، أو غير ذلك. وهذا أمر تحتمه سنن الوجود، ويقتضيه إقامة دار الإسلام، والقضاء على دار الكفر. ولكن هذا لا يكفي ما لم توجد أوساط سياسية إسلامية من المخلصين الواعين، وليس من المسلمين المنافقين. والمخلصون الواعون إذا ظلوا عند حد تتبع الأخبار، وتحليلها، فإنهم لا يستطيعون أن يكونوا وسطاً سياسياً لمجرد تتبع الأخبار وتحليلها، وسوف يكون الناجون من الأوساط التي كانت في دار الكفر أقدر منهم على قيادة الأوساط السياسية فضلاً عن إيجادها والدخول فيها، وبذلك توجد بذرة هلاك الدولة بمجرد وجودها.

ولا يقتصر الأمر على الحيلولة دون دخول المخلصين الواعين للأوساط السياسية حتى في الدولة الإسلامية بل يتعداه إلى تمكين المنافقين من إيجاد الأوساط السياسية، ومن تزعمها وقيادتها. ولذلك فإنه ما لم يتجاوز المخلصون الواعون دور تتبع الأخبار وتحليلها، إلى دور إعطاء الرأي من زاوية خاصة، ثم

محاولة دخول الأوساط السياسية، فإنه يخشى عليهم أن يظلوا واقفين عند باب الدار، مع أنها دارهم ومنزلهم، هم الذين أوجدوه، والذي هو لهم وهو خاص بهم.

إن المسألة اليوم، بالنسبة للمخلصين الواعين، لم تعد مسألة أن يكونوا سياسيين، بل المسألة هي أن يحاولوا إيجاد الوسط السياسي الإسلامي، فإنه مهما طال الزمن أو قصر، فإن الدولة الإسلامية قائمة بكل يقين، فيخشى إذا قامت أن يسبقهم رجال الأوساط السياسية، وغير المخلصين على إيجاد الوسط السياسي الإسلامي، مع أنه يجب أن يوجد منهم وحدهم، ويجب أن يقوموا هم بإيجاده، وفوق ذلك فإنهم قبل قيام الدولة الإسلامية يعيشون تحت خط الصفر بالنسبة للمجتمع، ويعيشون على هامش الحياة وعلى هامش الناس وما لم يتمكنوا من إيجاد أوساط سياسية إسلامية، أو الدخول للأوساط السياسية لمحاولة تحويلها، فإنهم سيظلون تحت الصفر، وسوف لا يكون لهم أي وجود، لا مؤثر ولا غير مؤثر، لذلك فإن الحاضر بكل ما يعنيه من أَلَمٍ وحرمان، والمستقبل بكل ما يحمله من أمل وعز، يوجب على المخلصين الواعين أن يُدركوا مدى أهمية أن يكونوا سياسيين، ولا سيما بعد أن فرض حزبهم نفسه على الناس بأنَّه حزب سياسي، وليس مجرد حركة واعية. صحيح أن الرسول ﷺ لم يوجد الوسط السياسي إلاّ في المدينة بعد قيام الدولة وصحيح أن الاضطهاد الوحشي الذي يمارسه الحكام في كل بلد إسلامي ضد شباب الحزب لا يُمكِّن المخلصين الواعين من التحرك السياسي، وصحيح أيضاً أن جمهرة المخلصين الواعين ليسوا من عِلْيَةِ القوم، ولا من المثقفين، ولا من أصحاب السنِّ والتجربة، ولكن الصحابة في مكة كانوا يحاولون دخول الوسط

السياسي، وليس نقاش أبي بكر مع زعماء قريش في أمر الفرس والروم إلاّ محاولة لدخول الوسط السياسي، وليس قول عمر لأهل مكة: إذا صرنا ثلاثمائة فإما أن نخرجكم منها أو تخرجونا منها، إلاّ مثالاً على الصراع على أخذ رعاية شؤون الناس، وأما الاضطهاد الوحشي، فإن أخبار أذى قريش للمسلمين أشهر من أن يشار إليها، وأما عِلْيَةُ القوم فإن أبا بكر كان يبيع الثياب القديمة على كتفه ويدور في الأسواق، ولم يكن من المسلمين من أهل قوة سوى حمزة وعمر. ومع ذلك فإنهما بعد أن أسلما لم تبق لهما تلك الهيمنة. وأما كون المخلصين أحداث السن، فإن الشاعر قال حكمة صحيحة:

ليسَ الحداثةُ من حِلمٍ بمانعةٍ قدْ يوجَدُ الحِلمُ في الشبانِ والشيبِ

لذلك فإنه لا عذر بعد اليوم للمخلصين الواعين من أن يعملوا لأن يكونوا سياسيين، وأن يحاولوا دخول الوسط السياسي. لأن الزمن يطوي أيامه بسرعة فائقة، والزمن ما لم تقطعه قطعك، وأعداء الإسلام وخصومه هم في الدرجة الأولى أعداء وخصوم للمخلصين الواعين، فما لم يكون هؤلاء المخلصون الواعون أقوياء في أفكارهم كما هم في عقائدهم، وفي جرأتهم كما هم في فهمهم وإدراكهم، فإنه يخشى عليهم أن يكون النصر لغيرهم ولو كانوا هم الذين صنعوه، وأن يظلوا بعيدين عن معترك الحياة الصحيح.

لذلك فإن تتبع الأخبار، وتحليلها، وإعطاء الرأي فيها، والحرص على أن لا يصدر هذا الرأي إلاّ من زاوية خاصة، هو المادة التي تجعل من هؤلاء المخلصين الواعين رجال الحاضر والمستقبل، والأمل المرَجَّى للناس.

الفراغ

كلمة الفراغ اصطلاح في السياسة الدولية، وهي تعني عدم القدرة على العمل وعدم القدرة على الثبات، أي أن هناك قوة ولكنها لا تظهر بالمظهر اللائق بها وبالقدرة المناسبة لها. والفراغ أنواع: فراغ سياسي، فراغ عسكري، فراغ استراتيجي.

فالفراغ السياسي هو أن تكون الدولة في مجموعها غير مستقرة وغير متناسقة، كذلك فهناك رئيس الدولة وهناك رئيس الوزراء وهناك ممثلون للأمة ولكن فقدان التناسق بين أفكار هؤلاء وأعمالهم تجعل الدولة غير متناسقة ولا يوجد انسجام بينهم، والأعمال التي تقوم بها الدولة غير متناسقة وغير منسجمة، وهناك عدم ثبات على الرأي وعدم الثبات على العمل وعدم الثبات أمام الزعازع، فينشأ عن ذلك فراغ أي تصبح الدولة كأنها غير موجودة. وفي هذه الحال يصبح البحث عن دولة، أي عن حكام أمراً طبيعياً وقد يكون حتمياً، وتتقدم قوة أخرى لسد هذا الفراغ. إما قوة داخلية ذاتية، وإما قوة خارجية، وإما قوة داخلية تأتي عن طريق قوة خارجية وتستند إليها.

والفراغ العسكري هو أن تكون قوى الدولة العسكرية غير كافية لحفظ الأمن الداخلي، وللدفاع عن البلد ضد العدوان الخارجي، فهي لا تستطيع حماية نفسها من الثورات الداخلية، ولا من الغزو الخارجي، وعدم القدرة وعدم الثبات يأتي من سببين: أحدهما عدم كفاية السلاح الذي لديها، أو عدم

كفاية التدريب، أو عدم وجود ثروة تمكن من تجهيز القوى العسكرية اللازمة، فيحصل بذلك فراغ عسكري، وتصبح القوة العسكرية كأنها غير موجودة، ففي هذه الحالة يصبح الخوف من استيلاء قوة أجنبية على البلد أمراً متوقعاً، وعادة تكون هذه القوى تطمع في البلد، ولهذا تبادر أقواها إلى الاستيلاء عليها. وحتى لا يحصل ذلك تقوم قوى أخرى منافسة للقوة المنتظر أن تبادر للاستيلاء عليها بمد البلد الذي فيه الفراغ العسكري، وإن لم يسد بهذا الأسلوب حصل الاستيلاء وسد الفراغ بقوة أجنبية بحتة. أما السبب الثاني الذي يحصل فيه الفراغ، فهو عدم تناسق أفراد الجيش أو عدم تناسق قادته أو عدم الانسجام بينهم، وعدم الثبات في العمل وعدم القدرة على العمل، وفي هذه الحالة تأتي قوة خارجية فتسند أحد أفراد الجيش أو جماعة وتمدهم بالرأي فيسد الفراغ وتصبح هذه القوة الخارجية هي التي سدت الفراغ بطريق غير مباشر، وإن لم يحصل سد الفراغ بهذا الأسلوب يصير سده عن طريق استيلاء قوة خارجية مباشرة تماماً كالنوع الأول. فالفراغ العسكري هو أن تكون القوة العسكرية الموجودة في البلد قد برهنت على عدم القدرة على العمل وعدم القدرة على الثبات، إما لعدم التناسق وعدم الانسجام وعدم الاستقرار لدى ضباط الجيش وقادته، وإما لعدم وجود قوى مادية بين أيديهم تكفي للقيام بأعباء الدفاع، وحفظ الأمن.

أما الفراغ الاستراتيجي فهو عدم استقرار في البلد ناتج عن مشاكل وأمور تواجه أمن الدولة الداخلي وسلامتها من الخارج. كإيجاد تيارات متعاكسة في البلد تصطدم مع بعضها اصطدامات مادية، إما بالسلاح أو بما

هو دونه، وكإيجاد أعمال تخل بالأمن كتفجير قنابل بشكل متواصل وفي أنحاء متعددة، وإما بترويج إشاعات تثير القلق بين التجار وأصحاب الأعمال وبين السياسيين والحكام، أو بين الناس على قوتهم وما شاكل ذلك. وإما بعدوان متقطع من الخارج يقلق ويشغل ولكنه لا يستهدف الاحتلال، فينشأ عن ذلك فراغ أي تصبح الدولة وكأنها غير موجودة وفي هذه الحالة يصبح البحث عن دولة تؤمن الاستقرار أمراً طبيعياً، فتتقدم قوة لسد هذا الفراغ إما بأشخاص من الداخل يستلمون الحكم بتأمين الاستقرار بشكل ذاتي، أو استيلاء دولة خارجية على البلاد تؤمن الاستقرار، وإما أشخاص من الداخل تأتي بهم قوة خارجية للحكم وتسندهم ليوجدوا الاستقرار ويسدوا الفراغ.

وهذا الفراغ بهذه المعاني الثلاثة سلاح قاطع يؤثر تأثيراً فعالاً، والدول الكبرى تقوم بمحاولة إيجاده في كل بلد تريد إخضاعه لها والسيطرة عليه. والدولة العثمانية إنما أنهكها محاولات إيجاد الفراغ وليس الحرب.

الحكم في الإسلام

الحكم في اللغة هو القضاء، والحاكم منفذ الحكم، وفي الاصطلاح فإن الحكم والملك والسلطان بمعنى واحد، وهو السلطة التي تنفذ الأحكام، أو هو عمل الإمارة التي أوجبها الشرع على المسلمين، وعمل الإمارة هذا هو السلطة التي تستعمل لدفع التظالم، وفصل التخاصم. أو بعبارة أخرى، الحكم هو ولاية الأمر الواردة في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾. وهو مباشرة رعاية الشؤون بالفعل.

والإسلام باعتباره مبدأ للدولة والمجتمع والحياة جعل الدولة والحكم جزءاً منه، وأمر المسلمين بأن يقيموا الدولة والحكم، وأن يحكموا بأحكام الإسلام. وقد نزلت عشرات الآيات في القرآن الكريم في الحكم والسلطان تأمر المسلمين بالحكم بما أنزل الله. قال الله تعالى: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾، وقال: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾، وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾، وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾، وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا

يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾﴾، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾، وقال: ﴿وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾. وغيرها من عشرات الآيات المتعلقة بالحكم من حيث هو حكم وسلطان، وهناك الآيات الكثيرة الدالة على تفصيلات حوادث الحكم. فهناك آيات التشريع الحربي، والتشريع السياسي، والتشريع الجنائي، والتشريع الاجتماعي والتشريع المدني وغير ذلك من التشريعات، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗ﴾، وقال: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ﴾، وقال: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾، وقال: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾، وقال: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾، وقال: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾، وقال: ﴿فَإِنۡ أَرۡضَعۡنَ لَكُمۡ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّۖ﴾، وقال: ﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ﴾، وقال: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ﴾.

وهكذا نجد الخطوط العريضة للتشريع المدني، والعسكري، والجنائي، والسياسي، وللمعاملات واضحة في مئات الآيات، فضلاً عن الكثرة الوافرة من الأحاديث الصحيحة. وكلها نزلت للحكم بها ولتطبيقها وتنفيذها. وقد طبقت بالفعل في الواقع العملي أيام الرسول ﷺ، وأيام الخلفاء الراشدين، ومن أتى بعدهم من حكام المسلمين. مما يدل دلالة واضحة على أن الإسلام نظام للحكم والدولة، وللمجتمع والحياة، وللأمة والأفراد.

كما يدل على أن الدولة لا تملك الحكم إلاّ إذا كانت تسير وفق نظام الإسلام. ولا يكون للإسلام وجود إلاّ إذا كان حياً في دولة تنفذ أحكامه، فالإسلام دين ومبدأ والحكم جزء منه، والدولة هي الطريقة الشرعية الوحيدة التي وضعها الإسلام لتطبيق أحكامه وتنفيذها في الحياة العامة. ولا يوجد الإسلام وجوداً حياً إلاّ إذا كانت له دولة تطبقه في جميع الأحوال. وهي دولة سياسية بشرية، وليست دولة إلهية روحية، وليس لها قداسة، ولا لرئيسها صفة العصمة.

ونظام الحكم في الإسلام هو النظام الذي يبين شكل الدولة وصفتها وقواعدها وأركانها وأجهزتها، والأساس الذي تقوم عليه، والأفكار والمفاهيم والمقاييس التي ترعى الشؤون بمقتضاها والدستور والقوانين التي تطبقها.

وهو نظام خاص متميز، لدولة خاصة متميزة، يختلف عن جميع أنظمة الحكم الموجودة في العالم اختلافاً كلياً، سواء في الأساس الذي تقوم عليه هذه الأنظمة، أو في الأفكار والمفاهيم والمقاييس التي ترعى الشؤون بمقتضاها، أو في الأشكال التي تتمثل بها، أو في الدساتير والقوانين التي تطبقها.

نظام الحكم في الإسلام
هو نظام وحدة وليس نظاماً اتحادياً

الإسلام يفرض الوحدة بين البلاد الإسلامية ويحرم الاتحاد بينها، والنظام الصحيح للحكم هو نظام وحدة ليس غير، لدلالة الشرع عليه وتحريم ما سواه فالرسول ﷺ يقول: «**وَمَنْ بَايَعَ إِمَاماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ**» ويقول: «**إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا**» فالحديث الأول يقرر تحريم تجزئة الدولة، ويحث على عدم السماح بتقسيمها ومنع الانفصال عنها ولو بقوة السيف، والحديث الثاني يقرر تحريم جعل الدولة دولاً فلا يسمح بوجود غير خليفة واحد. ومن هنا كان نظام الحكم في الإسلام نظام وحدة لا نظام اتحاد، ويحرم غير نظام الوحدة تحريماً قاطعاً، وهكذا فالاتحاد الفيدرالي حرام قطعاً.

إن من المعروف أن الاتحاد الفيدرالي هو اتفاق بين دولتين أو أكثر على توحيد بعض شؤونها المتعلقة بالحكم مع احتفاظ كل واحدة منها بكيانها، كما أن لكل منها أن ترجع عن توحيد هذه الشؤون كلها أو بعضها متى أرادت وكأن شيئاً لم يكن. فالاتحاد الفيدرالي ليس وحدة، وخاصيته الاحتفاظ بالكيان، وأولى خطواته انتخاب برلمان اتحادي، ووضع دستور اتحادي تحدد فيه الشؤون المراد أن تتوحد بين دول الاتحاد، فقد ينص على توحيد التشريع القضائي، أو على القوانين الإدارية، أو على السياسة الخارجية، أو توحيد

الجيش، أو الاقتصادية، وقد ينص على توحيد هذه الأمور كلها أو بعضها أو زيادة عليها. وقد ينص على توحيد أجهزة الدولة مع بقاء الكيانات كالولايات المتحدة الأمريكية، أو ينص على بقاء أجهزة الدولة وتوحيد بعض الشؤون كاتحاد الجمهوريات السوفياتية. وهكذا يحدد الدستور نوع الاتحاد ويقر هذا الدستور من قبل البرلمان الاتحادي، ومن برلمان كل دولة من دول الاتحاد إن كان هناك برلمانات، فتمارس الدولة الاتحادية الصلاحيات التي حددها الدستور فقط، وتبقى باقي الصلاحيات لكل دولة على حدة تمارسها كما تريد، فتبقى كل دولة كياناً متميزاً محتفظاً بكيانه.

هذا هو واقع الاتحاد الفيدرالي، ولذلك فإلغاء جوازات السفر بين دولتين أو الوحدة الاقتصادية بين دولتين، أو توحيد مناهج التعليم، أو توحيد التشريع هذه كلها ليس لها علاقة بالاتحاد الفيدرالي. فقد تحصل بين الدول دون اتحاد فيما بينها. وكذلك ليس من الاتحاد الفيدرالي في شيء أن يقرر البرلمان أو البرلمانات أو المؤتمرات أو المشيخات قيام مثل هذا الاتحاد فيما بينها، لأن مثل هذا القرار ليس إلاّ مجرد تعبير عن رغبة فقط. والمهم تقرير دستور يحدد نوع الاتحاد ودولته وصلاحياته.

وعليه فإن الشرع الإسلامي لا يجيزه بين المسلمين مطلقاً مهما كان نوع الاتحاد، لأن نظام الحكم عند المسلمين نظام وحدة، لا نظام اتحاد. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن السيادة في الإسلام للشرع، فهو الذي يقرر نظام الحكم والتشريع والمال، فلا خيار لأحد في تقرير شيء منها، ثم إن

أحكام الشرع واحدة لكل مسلم، فلا يصح أن يختلف حكم الشرع في بلد عن بلد، فلا يجوز اختلاف التشريع. ومالية المسلمين واحدة ينفق عليهم من بيت مال المسلمين بغض النظر عما إذا كانت لبلادهم واردات أم لم تكن. والجهاد فرض على المسلمين فيجب أن ينفروا للجهاد إذا غزيت أي بلد من بلدان المسلمين، فكيان المسلمين كيان واحد جبراً، وتشريعهم وأموالهم وكل شيء يتعلق بالحكم واحد لا يجوز أن يتعدد، فنظام الحكم ونظام الحياة عندهم نظام وحدة، لا نظام اتحاد. وعليه فالإسلام يوجب نظام الكيان الواحد، لا نظام اتحاد الكيانات المتعددة، وهو يُحرِّم الاتحاد، ويوجب الوحدة ويوجب الحرب لتحقيقها.

المسؤوليات العامة

حدد الشارع المسؤوليات العامة على الحاكم تحديداً واضحاً لا يدع أي مجال للبس أو إبهام. فقد بيَّن مسؤولية الحاكم بالنسبة لما يجب أن يكون عليه في خاصة نفسه بوصفه حاكماً، وبيَّن مسؤوليته بالنسبة لعلاقته بالرعية.

أما مسؤولية الحاكم بالنسبة لما يجب أن يكون عليه بوصفه حاكماً فظاهرة في الأحاديث التي بيّن الرسول ﷺ فيها بعض صفات الحاكم، ومن أبرزها القوة والتقوى والرفق بالرعية وأن لا يكون منفراً، فالرسول يرى أنه يجب أن يكون الحاكم قوياً وأن الضعيف لا يصلح أن يكون حاكماً. روى مسلم عن أبي ذر أن الرسول ﷺ قال: «**يَا أَبَا ذَرٍّ أَرَاكَ ضَعِيفاً وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ**» وعن أبي ذر أيضاً قال: «**قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَلاَ تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي**» ثُمّ قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرَ إنّكَ ضَعِيفٌ وَإنّهَا أَمَانَةٌ، وَإنّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إلاّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقّهَا وَأَدّى الّذِي عَلَيْهِ فِيهَا**» والمراد بالقوة هنا قوة الشخصية أي قوة العقلية وقوة النفسية.

فلا بد من أن تكون عقليته عقلية حكم يدرك بها الأمور والعلاقات، وأن تكون نفسيته نفسية حاكم يدرك أنه أمير ويصرف ميوله تصرف أمير. ولما كانت قوة الشخصية فيها قابلية للسيطرة والتحكم كان لا بد من أن تكون للحاكم صفة تقيه شر التحكم، فكان لا بد من أن يكون متصفاً بالتقوى في

خاصة نفسه وفي رعايته للأمة. عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيراً عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْراً**». والحاكم إذا اتقى الله وخافه وراقبه بالسر والعلن كان ذلك زاجراً له عن الاستبداد بالرعية، ولكن التقوى لا تمنعه من الغلظة والشدة لأنه في مراقبته لله يلتزم بأوامره ونواهيه. ولما كان حاكماً كان من طبيعة عمله أن يكون شديداً قاسياً، ومن أجل ذلك أمره الشارع أن يكون رقيقاً وأن لا يشق على الرعية، فعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «**اللهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَشُقَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ**» وأمره كذلك أن يكون مبشراً وأن لا يكون منفراً، فعن أبي موسى قال: «**بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**».

هذا بالنسبة لما يجب أن يكون عليه الحاكم في خاصته. أما بالنسبة لعلاقته بالرعية فقد أمره الشارع بإحاطة الرعية بالنصيحة وحذَّره من مس الأموال العامة بشيء، فأمره بأن يحكمهم بالإسلام وحده دون أن يكون معه أي شيء، فقد حرَّم الله الجنة على الحاكم الذي لا يحيط رعيته بنصح، أو يغشها بشيء، عن معقل بن يسار قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، لَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**» وعن معقل بن يسار أيضاً قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُم إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**» وروى مسلم عن معقل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ مَعَهُمْ**». وعن أبي سعيد قال: قال رسول

الله ﷺ: «**لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلاَ وَلاَ غَادِرَ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ**». فبذل الجهد في سبيل الرعية وإحاطتها بالنصيحة قد شدد عليه الرسول تشديداً واضحاً مما يبين عظم المسؤولية فيه.

أما عدم مس الأموال العامة فقد حذر منه وشدد في هذا التحذير، وحين رآه من والٍ من ولاته عنفه وخطب الناس في شأنه. عن أبي حميد الساعدي أن النبي ﷺ استعمل ابن اللُّتبيَّة على صدقات بني سليم فلما جاء إلى رسول الله ﷺ وحاسبه قال: هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت إلي. فقال رسول الله ﷺ: «**فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقاً؟**» ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس وحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ رِجَالاً مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقاً؟ فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا جَاءَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» وهذه كناية عن محاسبة الله له ومعاقبته على عمله. وهذا تحذير شديد من أن يمسَّ الحاكم الأموال العامة ولا بأي وجه من الوجوه ولا تحت التأويل والفتوى.

وأما بالنسبة للأحكام التي يجب أن يحكم بها الحاكم فقد حددها الشارع له فألزمه أن يحكم بكتاب الله وسنة رسوله، وجعل له حق الاجتهاد فيهما ونهاه عن أن يتطلع لغير الإسلام، أو أن يأخذ من غير الإسلام شيئاً مطلقاً. أما تحديد الحكم بالكتاب والسنة فواضح من آيات القرآن، قال تعالى:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾، وقال ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ وهذا يعني حصر الحكم بما أنزل الله. والذي أنزل الله على رسوله سيدنا محمد ﷺ القرآن لفظاً ومعنىً، والسنة معنى لا لفظاً.

فيكون الحاكم مقيداً في حكمه بحدود الكتاب والسنة، وقد أجاز الشارع الاجتهاد في الكتاب والسنة، أي بذل الوسع في فهمهما واستنباط الأحكام منهما. فقد روي أن الرسول ﷺ أرسل معاذاً إلى اليمن فقال له: «**بِمَ تَحكُم؟ قَالَ بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي، قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُحِبه اللَّهُ وَرَسُولَه**» وقد جعل للحاكم أجراً إذا أخطأ بالاجتهاد، وبذلك يشجع الحاكم على الاجتهاد، ويبعد عن الجمود عند ظاهر النصوص، فقد روى البخاري عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**» وقد بالغ الشرع في تحديد الأحكام التي يحكم بها الحاكم بأنها الإسلام ليس غير، ومع كونه جعل للحاكم حق الاجتهاد ولو أخطأ، فإنه شدد في حصر الحكم بالإسلام، ونهى عن أن يحكم بغيره، بل عن أن يسأل عن حكم من غير الإسلام، أو أن يشرك مع الإسلام ما ليس منه. قال تعالى مخاطباً الرسول: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ

عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾، وقال: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّ﴾ وخطاب الرسول خطاب لأمته، فهو خطاب لكل حاكم. وروى مسلم عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**وَمَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» وفي رواية أخرى عنها «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» وروى البخاري عن عبيد الله عن عبد الله أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كيف تسألون أهل الكتاب من شرعهم وكتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحدث، تقرأونه محضاً لم يُشَب وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيدهم الكتاب، وقالوا: "هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم". وبهذا يظهر تحديد ما يجب أن يحكم به، وحصرت مسؤوليته في الأحكام بالحكم بما أنزل الله.

فهذه المسؤوليات الواجبة على الحاكم تبين أن الشارع حدد المسؤوليات العامة أوضح تحديد، وهذه المسؤوليات على الحاكم من حيث هو حاكم بغض النظر عن كونه خليفة أو معاوناً له، والياً أو عاملاً، فكلهم حاكم، ومقيد بهذه المسؤوليات، وذلك لأنها إذا كانت هذه مسؤوليات الولاة والأمراء وغيرهم من الحكام فإنها مسؤوليات الخليفة، لأنها كانت واجباً على الأمير فعلى من يحمل تبعة عامة من باب أولى.

فقول الرسول: «**مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً**» وقوله: «**مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً**» وقوله: «**أَعْظَمُ غَدْراً مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ**» وقول الله تعالى: ﴿**وَمَن لَّمۡ**

﴿تَحْكُمُ﴾ فكلها جاءت بلفظ عام يشمل الوالي ويشمل الخليفة. وخطاب الرسول خطاب لكل حاكم، خليفة كان أو والياً. على أن الرسول بين مسؤولية الخليفة عن رعيته نصاً في الحديث الذي بين فيه المسؤولية العامة بحقه.

روى البخاري عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» فجعل الخليفة مسؤولاً مسؤولية عامة عن رعيته. وبهذا تكون المسؤوليات العامة على الحاكم، فهي على الخليفة كما هي على الأمير.

وهذه المسؤوليات العامة قد ضمن الشارع قيام الحاكم بأعبائها ضماناً تاماً بالتوجيه والتشريع، أما التوجيه فقد حذر الحاكم من عذاب الله إذا قصر بها ولم يقم بأعبائها، فبين أنها خزي وندامة يوم القيامة إذا أخذها الضعيف الذي لا يؤدي الذي عليه فيها، وطلب الرسول من الله أن يشق على من يشق على الأمة الإسلامية، وحرَّم الجنة على من لم يحط الأمة بنصيحة، إلى غير ذلك من التحذيرات التي تبين للحاكم عاقبة عدم قيامه بمسؤولياته، وهي عذاب من الله، ولكن الشرع لم يكتف بذلك بل جعل الأمة قوامة على قيام الحاكم بمسؤولياته، وأمرها بمقاتلته بالسيف إذا حكم بغير الإسلام وصار الكفر

بواحاً. وجعل من يقتل في سبيل الإنكار على الحاكم سيد الشهداء قال عليه الصلاة والسلام: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**» وجعل من يرضى بتقصير الحاكم ويتابعه مسؤولاً أمام الله لا يسلم من عقوبته. روى مسلم عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لا، مَا صَلَّوْا**» وفي رواية أخرى «**فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**» وهذه الرواية تفسر الأولى فقوله فمن عرف برئ، قال النووي في شرح هذا الحديث "**معناه والله أعلم: فمن عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه فإن عجز فليكرهه بقبله وقوله من أنكر سلم. أي ومن لم يقدر على تغييره بيده ولسانه فأنكر ذلك بقلبه وكرهه سلم، من مشاركتهم في إثمه. ولكن من رضي وتابع أي رضي بفعلهم بقلبه وتابعهم عليه في العمل لم يبرأ ولم يسلم**".

في هذا الحديث أمر الرسول بالإنكار على الحاكم وأوجب هذا الإنكار بأي وسيلة مستطاعة باليد على أن تكون دون القتال أي دون السيف، وباللسان مطلقاً أي بأي قول من الأقوال، أو بالقلب إذا عجز عن اليد واللسان، وقد اعتبر من لم ينكر شريكاً للحاكم في الإثم، إذ قال فمن رضي بما عملوه وتابع على ذلك فلا يبرأ ولا يسلم من الإثم، إلاّ أن هذا الإنكار إنما يكون إذا أساءوا ولكنهم يحكمون بالإسلام، فإذا ما خرجوا عن تطبيق الإسلام وطبقوا أحكام الكفر فإن الشرع لم يكتفِ بالإنكار باليد واللسان

والقلب بل جعل طريقة التغيير عليهم أو تغييرهم هي السيف والقتال، ففي حديث أم سلمة الذي رواه مسلم «**قَالُوا أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ قَالَ: لَا، صَلَّوْا**» وفي رواية «**أَلَا نُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا**» وفي حديث عن عوف بن مالك الذي رواه مسلم «**قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ**» وفي رواية قالوا: «**قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ**». وفي البخاري عن عبادة بن الصامت قال: «**دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ فَقَالَ: فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةً عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**» فمفهوم هذه الأحاديث هو أن ننازع الأمر أهله إذا رأينا كفراً بَواحاً، وأن ننابذهم بالسيف ونقاتلهم إذا لم يقيموا الصلاة. وهذا بالنسبة للحاكم كناية عن الحكم بالإسلام، أي ما داموا يحكمون بالإسلام فلا قتال ولا منابذة ولا منازعة، فإن حكموا بغير الإسلام وجب حينئذ قتالهم ومنابذتهم ومنازعتهم. وهكذا يكون الإسلام قد ضمن ضماناً تاماً القيام بالمسؤوليات العامة.

الانفصال بين الأمة والدولة
ووجوب المحاسبة

من الملاحظ في هذه الأيام أن الأمة منفصلة انفصالاً تاماً عن الدولة، أي عن الحكام وأن العلاقة بين جمهرة الناس والحكام علاقة بين فئتين متباينتين لا علاقة بين رعايا ودولة، وفضلاً عن ذلك فإن هذه العلاقة فوق كونها علاقة بين فئتين متباينتين هي علاقة كراهية وتضاد وتناقض ليس فيها أي تقارب ولا ما يشعر بإمكانية وجود تقارب في المستقبل، وهذا هو الذي يضعف كيان الأمة ويضعف الدولة، كذلك لأن الرعية بدون وجود راع منها تكون واهية البنيان، والدولة بدون وجود رعية تقف صفاً واحداً خلفها تكون واهية الوجود يمكن إزالتها بأقل جهد، وتكون عرضة للاستعانة بأعداء الأمة.

إن هذا الانفصال بين الأمة والدولة كان طبيعياً وواجباً يوم كانت الدولة الكافرة تحكم البلاد مباشرة، يوم كان الانتداب الإنجليزي هو المطبق على البلاد، ولكن بعد أن أزيل سلطان الإنجليز رسمياً وأصبح حكام البلاد يباشرون الحكم وهم من أبناء الأمة مسلمون، فإنه لم يعد هناك مبرر لبقاء هذا الانفصال، وكان يجب أن تتحول العلاقات بين جمهرة الناس وبين الدولة إلى علاقة رعية وراع، وإلى التحام بين الراعي والرعية. غير أن الواقع أن هذا الانفصال قد بقي ولا يزال باقياً، وظل الحكام فئة والأمة فئة أخرى، وظلت إحدى الفئتين مضادة للأخرى، الأمة تنظر إلى الحكام بأنهم أعداؤها كما

كانت تنظر للإنجليز بل ربما شعرت بظلمهم أكثر من ظلم الإنجليز، والحكام ينظرون إلى الأمة بأنها تتآمر عليهم وتود أن تفتك بهم وأنها عدوة لهم، فهم يكيدون لها وهي تكيد لهم، وهذا ما يجعل الأمة في حالة يأس من أن تتقدم خطوة واحدة نحو العزة والرفاهية، ويجعل الحكام محصوراً تفكيرهم بما يبقيهم على كراسي الحكم ولو بالاستعانة بالأجنبي، ويجعلهم لا يفكرون برفع الأمة إلاّ نفاقاً وبأساليب تبعد الأمة عن الرقي، وتجعلها دائماً في حالة ضعيفة حتى يظلوا مسيطرين عليها.

إن هذه الحالة من الانفصال بين الأمة والدولة هي نتيجة عدم قيام الأمة بما فرضه الله عليها من محاسبة الحكام، وعدم شعورها بأنها هي مصدر السلطان، فلو كانت تشعر بأنها مصدر السلطان وتقوم بما فرضه الله عليها من محاسبة الحكام، لما تولاها حاكم خائن عدو لها، ولما كان بينها وبين الحكام هذا الانفصال ولما كانت في هذا الضعف، في هذا التفكك، في هذا التأخر، ولما ظلت تحت نفوذ الكفار فعلاً وإن كان الذي يحكمها حكماً مباشراً مسلماً من أبناء المسلمين. لذلك كان لا بد للأمة حتى تكون كياناً واحداً هي والحكام وفئة واحدة هي والدولة أن تقوم بواجب محاسبة الحكام، وأن تقول كلمة الحق في وجه الحكام، وأن تعمل بقوة وبجد للتغيير على الحكام أو تغييرهم، وما لم تبادر إلى ذلك فإنها ولا شك ستظل تنحدر بسرعة فائقة هذا الانحدار الذي نراه حتى تفنى أو تشرف على الفناء.

إن الإسلام جعل محاسبة الحكام فرضاً على المسلمين، وأمرهم بمحاسبة الحكام وبقول الحق أينما كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم. أما قول الحق والجهر به فإن المسلمين في بيعة العقبة الثانية حين بايعوا الرسول ﷺ قد بايعوه على قول الحق فقد قالوا في نص البيعة ما نصه «**وَأَنْ نَقُولَ الْحَقَّ أَيْنَمَا كَانَ لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ**» وأما محاسبة الحكام وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فإنه بالرغم من أنها داخلة في آيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد جاءت نصوص صريحة بالأمر بمحاسبة الحكام، فعن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**». وعن أبي أمامة قال: «**عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، سَأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ لِيَرْكَبَ، قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَال عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**» فهذا نص في الحاكم ووجوب قول الحق عنده، ووجوب محاسبته، وقد حث الرسول ﷺ على مكافحة الحكام الظلمة مهما حصل في سبيل ذلك من أذى حتى لو أدى إلى القتل. فقد رُوي عنه ﷺ أنه قال: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ**» وهذا من أبلغ الصيغ في التعبير عن الحث على تحمل الأذى حتى الموت في سبيل محاسبة الحكام، وكفاح الحكام الظلمة.

إن كفاح ظلم الحكام الذي نراه اليوم، ومحاسبة هؤلاء الحكام على أعمالهم كلها، وعلى خياناتهم وتآمرهم على الأمة فرض فرضه الله علينا معشر

المسلمين. والقيام بهذا الفرض هو الذي يزيل الفواصل الموجودة بين الأمة والحكام. وهو الذي يجعل الأمة والحكام كلها فئة واحدة وكتلة واحدة، وهو الذي يضمن التغيير على الحكام، ويضمن كذلك تغييرهم إن لم يكن التغيير عليهم. وهو أول طريق النهضة، فالنهضة لا يمكن أن تتأتى إلاّ عن طريق الحكم حين يقام على عقيدة الإسلام، ولا سبيل إلى ذلك إلاّ بإيجاد الحكم على العقيدة الإسلامية، وإيجاد الحكم على هذا الأساس، ولا سبيل إلى ذلك إلاّ بكفاح الحكام الظلمة وبمحاسبة الحكام.

إقامة الأحزاب السياسية فرض كفاية

إن محاسبة الحكام التي أمر الله المسلمين بها تكون من الأفراد، بوصفهم أفراداً. وتكون من التكتلات والأحزاب بوصفها تكتلات وأحزاباً.

والله سبحانه وتعالى كما أمر المسلمين بالدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحاسبة الحكام، أمرهم كذلك بإقامة تكتلات سياسية من بينهم، تقوم بوصفها تكتلات بالدعوة إلى الخير، أي إلى الإسلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومحاسبة الحكام، قال تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ**﴾ أي لتوجدوا أيها المسلمون جماعة منكم، لها وصف الجماعة، تقوم بعملين: عمل الدعوة إلى الإسلام، وعمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهذا الطلب بإقامة الجماعة هو طلب جازم، لأن العمل الذي بينته الآية لتقوم به هذه الجماعة هو فرض، على المسلمين القيام به كما هو ثابت في الآيات والأحاديث الكثيرة. فيكون ذلك قرينة على أن الطلب بإقامة الجماعة طلب جازم. وبذلك يكون الأمر الوارد في الآية للوجوب، وهو فرض على الكفاية على المسلمين، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وليس هو فرض عين، لأن الله طلب من المسلمين أن يقيموا من بينهم جماعة، لتقوم بالدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يطلب من المسلمين في الآية أن يقوموا كلهم بذلك، وإنما طلب منهم أن يقيموا جماعة منهم لتقوم

بهذا الفرض، فالأمر في الآية مسلط على إقامة الجماعة وليس مسلطاً على العملين.

والعملان هما بيان لأعمال الجماعة المطلوب إيجادها، فيكون وصفاً لنوع الجماعة المطلوب إيجادها.

والجماعة حتى تكون جماعة تستطيع مباشرة العمل بوصف الجماعة، لا بد لها من أمور معينة حتى تكون جماعة، وتظل جماعة وهي تقوم بالعمل.

والذي يجعلها جماعة هو وجود رابطة تربط أعضاءها، ليكونوا جسماً واحداً، أي كتلة. ومن غير وجود هذه الرابطة لا توجد الجماعة المطلوب إيجادها، وهي جماعة تعمل بوصفها جماعة. والذي يبقيها جماعة وهي تعمل هو وجود أمير لها، تجب طاعته. لأن الشرع أمر كل جماعة بلغت ثلاثة فصاعداً بإقامة أمير لهم. قال ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ بِفَلَاةٍ مِنْ الْأَرْضِ إلَّا أَمَّرُوا أَحَدَهُمْ**».

وهذان الوصفان اللذان هما وجود الرابطة بين الجماعة، ووجود الأمير الواجب الطاعة يدلان على أن قوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ**﴾ يعني لتوجد منكم جماعة، لها رابطة تربط أعضاءها، ولها أمير واجب الطاعة، وهذه هي الجماعة أو الكتلة أو الحزب أو الجمعية أو أي اسم من الأسماء التي تطلق على الجماعة، التي تستوفي ما يجعلها جماعة، ويبقيها جماعة وهي تعمل. وبذلك يظهر أن الآية أمر بإيجاد أحزاب أو تكتلات أو جمعيات أو منظمات أو ما شاكل ذلك.

أما كون الأمر في الآية بإيجاد جماعة هو أمر بإقامة أحزاب سياسية فذلك آتٍ من كون الآية عينت عمل هذه الجماعة، وهو الدعوة إلى الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وعمل الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر جاء عاماً فيشمل أمر الحكام بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وهذا يعني وجوب محاسبتهم. ومحاسبة الحكام عمل سياسي، تقوم به الأحزاب السياسية، وهو من أهم أعمال الأحزاب السياسية.

لذلك كانت الآية دالة على إقامة أحزاب سياسية لتدعو إلى الإسلام، ولتأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتحاسب الحكام على ما يقومون به من أعمال وتصرفات.

والآية تدل على أن هذه الأحزاب يجب أن تكون أحزاباً إسلامية تقوم على العقيدة الإسلامية، وتتبنى الأحكام الشرعية، ولا يجوز أن تكون أحزاباً شيوعية أو اشتراكية، أو رأسمالية، أو قومية، أو وطنية أو تدعو إلى الديمقراطية، أو إلى العلمانية، أو إلى الماسونية، أو تقوم على غير العقيدة الإسلامية، أو تتبنى غير الأحكام الشرعية. ذلك أن الآية حددت صفة هذه الأحزاب بالأعمال التي تقوم بها. وهذه الأعمال هي الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن يقوم بهذه الأعمال لا بد من أن يكون حاملاً للإسلام وقائماً على أساس الإسلام، ومتبنياً أحكام الإسلام. ومن يتكتل على أساس شيوعي أو اشتراكي أو رأسمالي، أو ديمقراطي أو علماني أو ماسوني أو قومي أو وطني أو إقليمي لا يمكن أن يكون قائماً على أساس

الإسلام، ولا حاملاً للإسلام، ولا متبنياً لأحكام الإسلام. وإنما يكون قائماً على أساس كفر، ومتكتلاً على أفكار كفر.

لذلك يحرم أن يتكتل المسلمون على أساس الشيوعية أو الاشتراكية، أو الرأسمالية أو الديمقراطية، أو العلمانية، أو الماسونية، أو القومية أو الوطنية، أو على أي أساس غير أساس الإسلام.

ويجب أن تكون هذه الأحزاب علنية غير سرية، لأن الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحاسبة الحكام، والعمل للوصول إلى الحكم عن طريق الأمة تكون علنية وصريحة، ولا تكون في السر والخفاء، حتى تؤدي الغرض المطلوب منها.

ويجب أن تكون أعمال هذه الأحزاب غير مادية، لأن عملها هو القول، فهي تدعو إلى الإسلام بالقول، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر بالقول، لذلك يجب أن تكون وسائلها سلمية، ولا تستعمل السلاح، ولا تتخذ العنف وسيلة لعملها. لأن حمل السلاح في وجه الحاكم غير جائز لورود الأحاديث الناهية عن ذلك، ولذلك يمكن أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاسبة الحكام دون إشهار السلاح عليهم، لذلك يجب أن تكون وسائل سلمية، ويمنع أن تكون مادية، ويحرم إشهار السلاح في وجه الحاكم إلاّ في حالة واحدة، وهي حالة ما لو أظهر الكفر البواح الذي عندنا من الله فيه برهان، كما ورد في حديث عبادة بن الصامت «**وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**».

كيف يتأتى للأفراد
أن يؤثروا في السياسة العالمية
وكيف يتأتى للأحزاب أن تؤثر في اتجاه الدول

قد يقال كيف يتأتى للأفراد أن يؤثروا في السياسة العالمية، بل كيف يتأتى للأحزاب أن تؤثر في اتجاه الدول، لا سيما وأن هذا الاتجاه قد أخذ دور العراقة واستمر عدة قرون. والجواب على ذلك هو أن الأفراد أو الأحزاب حين يتابعون الأعمال السياسية، ويتفهمون السياسة الدولية لا يصح أن يتتبعوها من أجل المتعة العقلية والترف الفكري، ولا من أجل التعليم وزيادة المعلومات، وإنما يتتبعونها من أجل أن يرعوا شؤون العالم، ومن أجل أن يفكروا بالطريقة التي يؤثرون فيها على العالم، أي من أجل أن يكونوا سياسيين وحاشا للسياسي أن يقصد المتعة العقلية، ولو كان من أعظم العقلاء، وحاشاه من أن يميل للترف الفكري ولو كان من أعمق المفكرين، فهو إذن يتتبع السياسة ويفهم الموقف الدولي، والوضع الدولي، ويتابع السياسة الدولية، لأنه سياسي فقط، لا لأنه عاقل أو مفكر، ومعنى كونه سياسياً أنه يعمل لأن يرعى شؤون العالم، أي لأن يؤثر في السياسة الدولية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه لا يعمل وهو يتصور أنه فرد وإنما يعمل بوصفه جزءاً من أمة، وبوصفه في كيان، أي في دولة، وهو وإن لم يكن ممن يقررون سياستها أو ينفذونها، ولكنه ممن يطمحون لأن يكونوا ممن يقررون أو ينفذون أو يحاسب المقررين والمنفذين.

وبذلك يؤثر دولياً حتى لو ظل فرداً ليس له صلاحيات التقرير أو التنفيذ، ومتى كان ذلك كان مؤثراً، لأن الدولة التي هو في كيانها تؤثر بأمثاله، أو يسعى هو وأمثاله لأن يجعلها تؤثر في السياسة الدولية والموقف الدولي.

ومن هنا يأتي ما يقصد من ثمرات المفاهيم السياسية، وهو جعل الدولة تؤثر في السياسة الدولية، وفي الموقف الدولي، عن طريق إيجاد الأفراد الواعين سياسياً، والمدركين للأعمال السياسية التي تحصل في العالم، لا سيما من الدول الكبرى، ومن هنا كانت الخطوة الأولى للتأثير في السياسة الدولية، والموقف الدولي، هي بلورة المفاهيم السياسية، وكانت اللبنة الأولى حمل الأفراد على تتبع الأعمال السياسية وتفهم السياسة الدولية، أي إيجاد سياسيين في السياسة العالمية، فيأتي طبيعياً تأثير الدولة في السياسة الدولية، والموقف الدولي، وبذلك يظهر مدى ضرورة المفاهيم السياسية، ومقدار قيمة هذه المفاهيم.

إلاّ أنه يجب أن يعلم أن الدولة لا تكون دولة لها الوجود الدولي، إلاّ بالعلاقات مع الدول الأخرى، فالفرد في المجتمع لا يكون له وجود في مجتمعه إلاّ بالعلاقات مع الأفراد الآخرين، ومكانته في المجتمع وبين الناس تكون بحسب هذه العلاقات، وبحسب تأثيره في العلاقات بين الناس، وكذلك الدولة فإن وجودها إنما يكون بوجود علاقات لها مع الدول، ومكانتها ترتفع وتنخفض بحسب علاقاتها مع الدول وبحسب تأثيرها في العلاقات الدولية.

النظام الديمقراطي
نظام كفر من وضع البشر

الديمقراطية نظام حكم وضعه البشر، وقد وضعوه من أجل معالجة مشكلة الحكم عندهم حين وضعه، فقد كان الشعب يعاني من ظلم الحكام، وأنهم كانوا يزعمون أن الحاكم هو وكيل الله على الأرض. فهو يحكم البشر بسلطان الله، فالله هو الذي جعل للحاكم سلطة على الناس، فهو يستمد سلطته من الله تعالى فجاء فلاسفة ومفكرون وبحثوا موضوع الحكم، ووضعوا نظاماً لحكم الناس، هذا النظام هو النظام الديمقراطي، فالنظام الديمقراطي إنما جاء لتخليص الناس من ظلم الحكام، وهو يعني أن يستمد الحاكم سلطته من الناس لا من الله، وأن الناس هم الذين يضعون الحاكم لحكمهم بسلطانهم هم. والنظام الديمقراطي هو من الأفكار التي وضعها الغرب للغزو الثقافي للبلاد الإسلامية، فإن الغربيين في مؤتمر برلين الذي عقد في أواخر القرن الثامن عشر من أجل اقتسام الدولة العثمانية (الرجل المريض) لم يتفقوا على اقتسامها ولكن اتفقوا على إجبارها على الأخذ بالنظام الديمقراطي. وحينئذ أدخلت الخلافة نظام الصدر الأعظم والوزراء وهو من النظام الديمقراطي.

وحين أُلغيت الخلافة في أوائل القرن العشرين أخذ الغرب يعمل في البلاد الإسلامية لغزو أفكار المسلمين بالنظام الديمقراطي فألفت كتب تصف الإسلام بأنه دين الديمقراطية وصارت الديمقراطية تعطى على أنها من الإسلام.

وحين حول الغرب نظام استعماره إلى استعمار جديد وأقام دولاً وحكاماً جعل النظام الديمقراطي أساساً لها، فقامت دول عديدة على أساس النظام الديمقراطي. وإذا كانوا في أوائل القرن العشرين يدعون إلى الديمقراطية على أساس أنها من الإسلام حيث كان للإسلام شأن وتركيز في النفوس، فإنهم اليوم لا يزعمون هذا الزعم ولكن يفهمون الناس الديمقراطية كنظام للحكم، ليدخلوها على الناس كنظام حكم فقط. حتى إن بعض الذين يزعمون أنهم يريدون الإسلام يريدون أن يتبنوا الديمقراطية ويدعون لها.

والديمقراطية هي حكم الشعب للشعب ومن الشعب، وذلك أن الشعب في أي بلد يقوم جميع أفراده بإيجاد الاتحاد بينهم لإيجاد الإرادة العامة لهم، وذلك بأن يتعاقد كل فرد منهم مع نفسه بأن يكون للجماعة التي يعيش فيها، وهذا هو العقد الاجتماعي. وبموجب هذا العقد يتنازل كل فرد تنازلاً كاملاً عن جميع حقوقه للجماعة كلها، ويسهم كل فرد من الشعب بشخصه وبكل قدرته تحت إدارة الإرادة العامة العليا، وينتج عن هذا العقد هيئة معنوية جماعية، هي الهيئة السياسية، أو هي الدولة، سواء سميت جمهورية، أو سميت غير ذلك، فالديمقراطية تعني أن يكون جميع الناس هم الدولة، وأن لكل واحد منهم من الحق ما للآخرين في إيجاد الدولة ونصب الحكام، وسن القوانين وغير ذلك مما يتعلق بالحكم والدولة. فالعقد الذي عقده كل واحد مع نفسه، تنازل بموجبه عن جميع ما له من حقوق وحريات، تنازلاً كاملاً للجماعة التي هو منها. وهذه الجماعة أو هذا العقد الاتحادي هو الإرادة العامة، وهو السيادة، فالشعب هو كل شيء.

وأصل النظام الديمقراطي أن الشعب وحده هو الذي يعتبر الإرادة العامة والسيادة. فللشعب صلاحية سن القوانين وله صلاحية اختيار الحكام، وله وحده صلاحية كل شيء في الدولة والبلاد. فالإرادة العامة والسيادة ومصدر كل شيء هو الشعب، وهو سيد نفسه، وهو الذي يحكم نفسه بنفسه. والشعب هو جميع أفراد الناس في أي بلد، بغض النظر عن انتمائهم، وعن دينهم وعن مذهبهم ولغتهم، ما داموا أناساً.

فالسيادة هي الإرادة العامة، وهي الدولة، لذلك فإن الدولة هي مجموع الشعب، وهو أي الشعب سيد نفسه، وهو السيادة، وهو الإرادة العامة. إلاّ أن هذه الإرادة العامة هي شيء معنوي، وحتى يكون قادراً على قضاء مصالحه يختار حكومة تكون القوة التنفيذية. لذلك يكون في الدولة هيئتان: هيئة تشريعية وهي التي تضع القوانين، وهيئة تنفيذية وهي التي تختارها هذه الجماعة لتنفذ إرادتها أي قوانينها.

وبما أن الشعب لا يستطيع أن يكون كله الهيئة التشريعية، لذلك يختار وكلاء عنه ليكونوا الهيئة التشريعية وهؤلاء هم مجلس النواب، فمجلس النواب في النظام الديمقراطي هو الذي يمثل الإرادة العامة، وهو الذي يختار الحكومة ويختار رئيس الدولة فيكون حاكماً ووكيلاً على تنفيذ الإرادة العامة، فالنظام الديمقراطي يعني أن يكون الشعب سيد نفسه فهو الذي يسن القوانين وهو الذي يختار الحكومة. وعليه فإن في الديمقراطية قبل التأويل سلطتين، هما: الإرادة العامة أو الشعب، والحكومة التي يختارها الشعب لتنفيذ إرادته. ولكن

بعد التأويل وجدت في الديمقراطية ثلاث سلطات: هي السلطة التشريعية ويمثلها مجلس النواب، والسلطة التنفيذية وتمثلها الحكومة، والسلطة القضائية ويمثلها القضاة أو مجلس القضاء الأعلى.

فهذه الثلاث هي التي تمثل الدولة فالسلطة التشريعية هم وكلاء الشعب، والسلطة القضائية هي التي تحكم بالقوانين، والسلطة التنفيذية هي التي تنفذ أحكام القضاة، وقوانين مجلس النواب. وهذه السلطات الثلاث منفصلة عن بعضها ولا تتدخل أي منها بشؤون الأخرى.

إن الديمقراطية بمعناها الحقيقي لم توجد ولن توجد أبداً. فإن بقاء الشعب مجتمعاً على الدوام للنظر في الشؤون العامة مستحيل، وأن يتولى الحكم مستحيل، وأن يتولى الإرادة مستحيل. لذلك احتالوا على الديمقراطية، وأوَّلوها، فأوجدوا ما يسمى بالحكومة، وما يسمى برئيس الدولة، وما يسمى بمجلس النواب. وقالوا إن الديمقراطية تعني حكم الشعب للشعب وبالشعب. وهذا القول فيه تجاوز، فإن الشعب لا يتولى شيئاً والذي يتولى الأمور كلها هو رئيس الدولة أو الحكومة.

والديمقراطية لا يجوز أخذها لثلاثة أسباب:

أولاً: إن الدافع لها من حيث الدعاية كأفكار هو الغرب، وهذا من نوع الغزو الثقافي، بل هو من الغزو الثقافي، لذلك فإن من يأخذها إنما يخضع للغزو الثقافي ويساهم في إنجاحه. فمكافحة للغزو الثقافي كله وعلى رأسه الديمقراطية يجب محاربة الديمقراطية وعدم أخذها، أما الدافع لها من حيث التطبيق فهو

الغرب كمستعمر فإن الغرب حين أراد أن يُحوِّل شكل الاستعمار أقام دولاً وأقامها على أساس الديمقراطية، لذلك فإن من يأخذها إنما يروج للاستعمار ويؤيده، ويؤيد نظامه، والحكام الذين نصبهم مكانه، فمكافحة الاستعمار وتصفيته نهائياً توجب محاربة الأنظمة التي تُركّز بقاءه، وهي النظم الديمقراطي.

ثانياً: الديمقراطية فكرة خيالية غير قابلة للتطبيق، وحين جرى تأويلها حتى تطبق، صار الكذب أساساً في هذا التأويل، فمجلس النواب لا يسن القوانين وإنما تقدمها له الحكومة فيسنّها. ومجلس النواب لا يختار الحكومة، وإنما يختارها رئيس الدولة، ومجلس النواب يوافق على هذا الاختيار مجرد موافقة، وقد تكون شكلية، وفوق ذلك فإن الحاكم في أي بلد ديمقراطي ليس مجلس النواب ممثل الشعب وإنما هو رئيس الدولة أو الحكومة. وأيضاً فإن الحكم لا يكون إلاّ لواحد فكيف يتسنى للشعب أن يحكم؟ لذلك فإن الواقع لسير الديمقراطية يخالف الواقع للحكم، ولا يتفق مع الحياة. لذلك كانت الديمقراطية مستحيلة وخيالية من حيث فكرتها وكاذبة ومضللة بعد تأويلها.

ثالثاً: الديمقراطية من صنع البشر، فوضعت للبشر من البشر، وبما أن البشر يخطئ ويصيب، والله تعالى وحده الذي لا يخطئ، لذلك كان النظام الذي من عند الله هو الذي يجب أخذه لا النظام الذي من عند البشر، ومن هنا كان أخذ الديمقراطية وترك نظام الله خطأ يعرض للهلاك.

والنظام الديمقراطي نظام كفر، وذلك لأنه ليس أحكاماً شرعية، ونظام الحكم في الإسلام هو أحكام شرعية من عند الله، لذلك كان النظام

الديمقراطي نظام كفر، فالحكم بالنظام الديمقراطي حكم بالكفر، والدعوة إلى النظام الديمقراطي دعوة لنظام كفر. ولا يجوز بحال من الأحوال لا الدعوة إلى النظام الديمقراطي ولا الأخذ به بحال من الأحوال.

وكذلك فإن النظام الديمقراطي يخالف ويناقض نظام الحكم في الإسلام، والإسلام براء من الديمقراطية، فالأمة وإن كانت هي التي تنصب الحاكم، ولكن لا تملك عزله، والمشرع هو الله وليس البشر، لا الشعب ولا الأمة، والسلطان على الشعب وعلى الحكام هو الشرع والسيادة للشرع. فكون النظام الديمقراطي قد جعل السيادة للشعب، وجعل له اختيار الحاكم، وحق التشريع، يخالف نظام الحكم في الإسلام، لأنه وإن جعل حق اختيار الحاكم للشعب، ولكنه لم يجعل له حق عزله، وهذا علاوة على أن الإسلام قد جعل السيادة للشرع لا للشعب، وجعل المشرع هو الله وليس الشعب. لذا فإن النظام الديمقراطي مخالف لنظام الحكم في الإسلام فلا يجوز أخذه ولا تحل الدعوة إليه.

القضية السياسية
للأمة وللدولة الإسلامية

معنى كلمة القضية السياسية هو الأمر الذي يواجه الدولة والأمة ويحتم عليها بما يتطلبه من رعاية شؤون.

وقد يكون هذا الأمر عاماً فيكون هو القضية السياسية، وقد يكون خاصاً فيكون كذلك قضية سياسية وقد يكون جزءاً من أمر فيكون حينئذ مسألة من مسائل القضية. فمثلاً الأمر الذي يواجه الأمة الإسلامية ويحتم عليها القيام بما يتطلبه من رعاية شؤون هو إعادة الخلافة إلى الوجود، فيكون هذا هو القضية السياسية، وما عداه من قضايا كقضية فلسطين وقضية بلاد القفقاس، هي مسائل في هذه القضية، وإن كانت من الأمور التي تواجه الأمة الإسلامية وتحتاج إلى حلّ وإلى رعاية شؤون، ولكنها جزء من إعادة الخلافة. وحين تقوم الدولة الإسلامية فإن قضيتها السياسية هي تطبيق الإسلام في الداخل، وحمل دعوته للخارج، فإذا أحسنت تطبيق الإسلام وقويت شخصيتها دولياً تصبح القضية السياسية لها هي حمل الدعوة الإسلامية إلى العالم، حتى يظهر الله الإسلام على الدين كله.

فالقضية السياسية هي ما يواجه الدولة والأمة من الأمور الأساسية الهامة التي يوجب الشرع القيام بها. فيجب أن تعمل الدولة للقيام بها حسب ما يتطلبه الشرع بشأنها، وهذا لا يحتاج إلى دليل لأنه من جملة تطبيق أحكام

الشرع على الأمور التي تحدث. ولهذا تختلف القضية السياسية باختلاف الأمور التي تحدث.

وقد كانت القضية السياسية للرسول ﷺ وهو في مكة في دور الدعوة هي إظهار الإسلام، ولذلك فإن أبا طالب حين قال للرسول ﷺ: "**إنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَاءُوني، فَقَالُوا لِي كَذَا وَكَذَا، لِلَّذِي كَانُوا قَالُوا لَهُ، فَأَبْقِ عَلَيَّ وَعَلَى نَفْسِكَ، وَلَا تُحَمِّلْنِي مِنْ الْأَمْرِ مَا لَا أُطِيقُ**"، ظن الرسول أنه قد بدا لعمه ما بدا، وأنه خاذله ومسلمه، وأنه ضعف عن نصرته، فقال له رسول الله ﷺ: «**يَا عَمّ وَاَللهِ لَوْ وَضَعُوا الشّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الْأَمْرَ حَتّى يُظْهِرَهُ اللهُ أَوْ أَهْلِكَ دُونَهُ مَا تَرَكْته**» فهذا الكلام يدل على أن القضية السياسية للرسول كانت في هذا الوقت إظهار الإسلام.

وحين كان في المدينة وأقام الدولة واشتبك في عدة معارك مع العدو الرئيسي رأس الكفر قريش، ظلت القضية السياسية له هي إظهار الإسلام، ولذلك فإنه في طريقه إلى الحج قبل أن يصل إلى الحديبية بلغه أن قريشاً سمعت به وخرجت لحربه فقد قال له رجل من بني كعب: "قَدْ سَمِعَتْ بِمَسِيرِكَ، فَخَرَجُوا وَقَدْ لَبِسُوا جُلُودَ النُّمُورِ وَنَزَلُوا بِذِي طُوًى يُعَاهِدُونَ اللَّهَ لَا تَدْخُلُهَا عَلَيْهِمْ أَبَداً"، فقال رسول الله ﷺ: «**يَا وَيْحَ قُرَيْشٍ: لَقَدْ أَهْلَكَتْهُمْ الْحَرْبُ. مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ الْعَرَب**» إلى أن قال: «**فَمَا تَظُنُّ قُرَيْشٌ؟ فَوَاَللَّهِ لَا أَزَالُ أُجَاهِدُ عَلَى الَّذِي بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ**» والسالفة صفحة العنق وكنى بانفرادها عن الموت أو حتى أموت. فالقضية

السياسية في الحالتين واحدة، إلاّ انه في الحالة الأولى أظهر التصميم على الدعوة للإسلام حتى يظهره الله، وفي هذه الحالة أي وقت قيام الدولة أظهر التصميم على الجهاد حتى يظهره الله.

وبعد أن توصل الرسول ﷺ إلى الصلح مع قريش، وكان بذلك الفتح الأكبر، لأنه هيأ لفتح مكة، وجعل العرب يأتون إلى الرسول يدخلون في دين الله أفواجاً، حينئذ صارت القضية السياسية للرسول ليس إظهار الإسلام فحسب بل إظهاره على الدين كله في غزوه دول أصحاب الأديان الأخرى، كالروم وفارس. ولذلك نزلت عليه سورة الفتح ونزل فيها قوله تعالى: ﴿**هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ**﴾. وعليه فإن الدولة الإسلامية إذا أحسنت تطبيق الإسلام، وقويت شخصيتها دولياً، تصبح القضية السياسية لها إظهار الإسلام على الدين كله، والتجهيز لتحطيم أصحاب المبادئ الأخرى، وأصحاب الأديان الأخرى.

القضية المصيرية

إن واقع المسلمين اليوم يلمسه كل مسلم فلا يحتاج إلى شرح، ولا يتطلب أي بيان. فبلادهم تحكم بأنظمة الكفر، فهي دار كفر قطعاً لا كلام. وهي مجزأة إلى أكثر من أربعين كياناً، بين دولة وإمارة، وسلطنة ومشيخة، فهي أضعف من أن تقف في وجه الكفار، لذلك كانت قضية كل قطر من أقطار المسلمين هي تحويله إلى دار إسلام، وتوحيده مع غيره من بلاد الإسلام. وهذه القضية قضية مصيرية، بل هي جماع القضايا المصيرية كلها. فكان لا بد من أن يكون الإجراء الذي يتخذ تجاهها إجراء حياة أو موت. غير أن هذه القضية المصيرية، قضية تحويل البلاد إلى دار إسلام، وتوحيدها مع غيرها من بلاد الإسلام، هي هدف يسعى لتحقيقه. والطريقة التي تتخذ لتحقيق هذا الهدف إنما هي إقامة الخلافة نظاماً للحكم، ليتحقق بإقامتها تحويل البلاد إلى دار إسلام، وبالتالي توحيدها مع غيرها من بلاد الإسلام.

غير أنه ينبغي أن يكون واضحاً أن ما يواجه المسلمين الآن ليس نصب خليفة حتى يقال إنه فرض كفاية على المسلمين لما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ «**وَمَنْ ماتَ ولَيسَ عَلَيه إمامُ جَماعَةٍ فإنّ مِيتَتَهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيةٌ**» فلا يكون قضية مصيرية، بل الذي يواجه المسلمين الآن هو إقامة الخلافة، أي إيجاد نظام الخلافة نظام حكم وهذه واقعها غير واقع نصب خليفة، وإن كانت إقامتها تحتم نصب خليفة وإقامة الخلافة قضية مصيرية قطعاً، لأنها فوق كونها طريقة لتحويل بلادنا من دار كفر إلى دار إسلام، فإن إقامتها إنما تكون لهدم أنظمة

الكفر، أي لإزالة الكفر البواح، وهي قضية مصيرية، لقوله ﷺ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً**» ولما جاء في الحديث «**قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ**». ومن هنا كانت الطريقة لتحقيق قضية المسلمين قضية مصيرية لأنها طريقة لقضية مصيرية، ولأن الدليل الشرعي من السنة يدل على أنها قضية مصيرية، فلا بد من أن يكون الإجراء الذي يتخذ تجاهها إجراء حياة أو موت. غير أن المسلمين منذ أناخ عليهم حكم الكفر بكلكله، وصارت إلى الكفار والمنافقين والمرتدين أمورهم، وهم ما ينفكون يحاولون أن يتحرروا من ربقة سلطان الكفر، وسيطرة أربابه وأعوانه. بيد أنه غاب عنهم أن هذه القضية التي يكافحون في سبيلها هي قضية مصيرية ليس لها من إجراء إلاّ إجراء الموت والحياة. فكان فقدان هذا الإدراك من جماعة المسلمين هو الذي سلبهم – بوصفهم جماعة أو أمة – الاستعداد لتحمل الأذى والسجن والتعذيب، فضلاً عن تحمل الفقر والدمار والموت، مما لا ينفصل أبداً عن معارك الكفاح التي تدور حول القضايا المصيرية. لذلك سطرت هذه المحاولات على نفسها الفشل المحقق، ولم تستطع أن تتقدم خطوة واحدة نحو القضية التي تناضل من أجلها.

ولم يكن المسلمون بحاجة إلى تفكر وتأمل زائدين حتى يدركوا أن قضيتهم هي قضية مصيرية. فقد كان واضحاً منذ اللحظة الأولى، كما هو واضح اليوم لكل ذي عينين، أنه يستحيل على الكفار عادة وعقلاً أن يمكنوا الإسلام من العودة إلى الحياة السياسية – أي إلى الحكم – ما كان في أيديهم ذرة من قدرة على بطش بمن هم لهذا عاملون. وشأن المرتدين والمنافقين في

هذه القضية ليس بأقل بطشاً وإجراماً. فهم سيلقون بكل ما تطاله أيديهم من قوة في ساحة المعركة ليقفوا حرباً على المؤمنين الذين يريدون أن ينتزعوا منهم الحكم انتزاعاً ليقيموا أحكام الله، وليصونوا حرمات الله.

وعليه فإنه يستحيل على أية محاولة يقوم بها المسلمون في سبيل هذه القضية أن تثمر ما لم يعتبروا القضية قضية مصيرية، إجراء الحياة أو الموت عليه مرهون تحققها. والمسلمون لما لم يعوا طبيعة المعركة، ولما لم يدركوا حقيقة حكم الله فيها، راحوا ينشدون تحرير أنفسهم بطريقة ليست على مستوى القضايا المصيرية، بل هي من القضايا العادية. فكانت إجراءاتهم في ذلك دون إجراء الحياة أو الموت. مع أن الحقيقة أن القضايا التي طبيعتها مصيرية كإزالة نظام الكفر وإقامة نظام الإسلام، سواء أدركت على هذا الأساس أم لم تدرك، يستحيل أن يصل أحد إلى تحقيقها مهما كانت قوته، ومهما بذل من جهود، إلاّ إذا اعتبرها في سيره وتصوره واتخذ تجاهها الإجراء الذي تحتمه طبيعتها، وهو إجراء الحياة أو الموت. ومن هنا كان لا بد من أن يصارع المسلمون أفراداً وجماعات، وأنه لا مناص لهم من أن يجعلوا أعمالهم في كفاح الكفر على أساس إجراء الحياة أو الموت، لأن طبيعة قضيتهم تحتم هذا الإجراء، ولأن الشرع في الكتاب والسنة قد جاء بهذا الإجراء.

على أن الرسول ﷺ قد علمنا أن نحدد قضايانا، وعلمنا أن نتخذ إجراء الحياة أو الموت في كل قضية مصيرية. فإنه ﷺ حين أرسله الله بالإسلام، وبدأ يبلغ الدعوة بالصراع الفكري، قد حدد قضيته بأنها إظهار الإسلام، واتخذ

تجاهها إجراء الحياة أو الموت. فقد روي عنه ﷺ أنه حين قص عليه عمه أبو طالب ما طلبته قريش منه أن يجعل محمداً يكف عنهم، وقال له: "فَأَبْقِ عَلَيّ وَعَلَى نَفْسِك، وَلَا تُحَمّلْنِي مِنْ الْأَمْرِ مَا لَا أُطِيقُ" قال له الرسول ﷺ: «**يَا عَمْ وَاَللّهِ لَوْ وَضَعُوا الشّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الْأَمْرَ حَتّى يُظْهِرَهُ اللّهُ أَوْ أَهْلِكَ فِيهِ مَا تَرَكْته**». وحين أقام الدولة وقام بالجهاد بالسيف قد حدد قضيته كذلك بأنها بإظهار الإسلام، واتخذ تجاهها إجراء الحياة أو الموت، فقد روي عنه ﷺ أنه حين كان بعسفان على مرحلتين من مكة وهو ذاهب إلى العمرة في حادث الحديبية، لقيه رجل من بني كعب، فسأله النبي عما قد يكون لديه من أخبار قريش، فكان جوابه "قَدْ سَمِعَتْ – أَيْ قُرَيْش – بِمَسِيرِكَ فَخَرَجُوا وَقَدْ لَبِسُوا جُلُودَ النُّمُورِ، وَنَزَلُوا بِذِي طُوًى، يُعَاهِدُونَ اللّهَ لَا تَدْخُلُهَا عَلَيْهِمْ أَبَداً. وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم" فقال الرسول ﷺ: «**يَا وَيْحَ قُرَيْشٍ! لَقَدْ أَهْكَلَتْهُمْ الْحَرْبُ. مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ الْعَرَب، فَإِنْ هُم أَصَابُونِي كَانَ ذَلِكَ الّذِي أَرَادُوا، وَإِنْ أَظْهَرَنِي اللّهُ عَلَيْهِمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلاَمِ وَافِرِينَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا قَاتَلُوا وَبِهِمْ قُوَّةٌ، فَمَا تَظُنُّ قُرَيْشٌ؟ فَوَاللّهِ لَا أزالُ أُجَاهِدُ عَلَى الّذِي بَعَثَنِي اللّهُ بِهِ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللّهُ أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ**» والسالفة صفحة العنق وكنى بانفرادها عن الموت، ثم مضى في سيره حتى نزل بالحديبية.

ففي هاتين الحالتين: حالة حمل الدعوة بالصراع الفكري، وحالة حملها بالجهاد والسيف، حدد الرسول قضيته بأنها إظهار الإسلام، وجعلها قضية مصيرية. واتخذ تجاهها الإجراء الذي تتطلبه وتحتمه في الحالتين، وهو إجراء

الحياة أو الموت. ولذلك قال في الحالة الأولى «**حَتّى يُظْهِرَهُ اللهُ أَوْ أَهْلِكَ فِيهِ مَا تَرَكْته**» وقال في الحالة الثانية «**حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ، أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ**». ولو لم يجعل الرسول تلك القضية قضية مصيرية، ويتخذ تجاهها إجراء الحياة أو الموت ما ظهر الإسلام، لا بتبليغ الدعوة عن طريق الصراع الفكري، ولا بتبليغها عن طريق الجهاد بالسيف. وكذلك ما عليه المسلمون اليوم في واقعهم، وهو تحكم أنظمة الكفر فيهم وسيطرة الكفار والمنافقين عليهم، فإنهم إذا لم يجعلوا قضيتهم قضية مصيرية، ويتخذوا تجاهها إجراء الحياة أو الموت، لا يمكن أن يحصل لسعيهم أي إنتاج، ولا يمكن أن يتقدموا خطوة واحدة إلى الأمام.

لهذا فإننا ندعو كل مسلم في وسط هذا الكفر المتحكم في بلاد الإسلام، لأن يعمل لإقامة الخلافة طريقة لتحويل بلاده إلى دار الإسلام، وتوحيدها مع غيرها من بلاد المسلمين، وأن يحمل الدعوة إلى العالم ابتغاء إظهار الإسلام، وأن يردد بإيمان صادق، واستنارة ووعي، قول الرسول ﷺ: «**وَاَللهِ لَوْ وَضَعُوا الشّمْسَ فِي يَمِينِي، وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَى أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الْأَمْرَ حَتّى يُظْهِرَهُ اللهُ أَوْ أَهْلِكَ فِيهِ مَا تَرَكْته**» وقوله ﷺ: «**فَوَاللَّهِ لا أَزَالُ أُجَاهِدُ عَلَى الَّذِي بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ، أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ**».